

.....

الصحیح
من سيرة النبي الأعظم

.....

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

الطبعة الخامسة

٢٠٠٥ م - ١٤٢٦ هـ. ق

المركز الإسلامي للدراسات

الصحيح
من سيرة النبي الأعظم

العلامة المحقق
السيد جعفر مرتضى العاملي

الجزء الخامس عشر

المركز الإسلامي للدراسات

بسم الله الرحمن الرحيم

الفصل الخامس:

بعوث وسرايا قبل خيبر

- ١ - بعث علي إلى بني سعد
- ٢ - بعث زيد بن حارثة إلى أم قرفة
- ٣ - سرية ابن عتيك إلى أبي رافع

١- بعث علي × إلى بني سعد:

وفي شعبان سنة ست، بعث النبي «صلى الله عليه وآله» علي بن أبي طالب «عليه السلام» في مائة رجل إلى بني سعد بن بكر بفدك التي كان بينها وبين المدينة ست ليال، وفي لفظ: ثلاث مراحل.

وسببه: أنه بلغ رسول الله «صلى الله عليه وآله»: «أن لهم جمعاً، يريدون أن يمدوا يهود خيبر، وأن يجعلوا لهم تمر خيبر، فسار «عليه السلام» إليهم، وفي الطريق أخذوا رجلاً هناك فسألوه، فأقر أنه عين لبني سعد، وأنه مرسل من قبلهم إلى خيبر، يعرض على يهودها نصرهم مقابل التمر.. ثم دهم على موضع تجمعهم.

فسار علي «عليه السلام» بمن معه، فأغاروا عليهم، وهم غارون بين فدك وخيبر. فأخذوا خمس مائة بعير، وألفي شاة، وهربت بنو سعد بالظعن.

وعزل علي طائفة من الإبل الجياد، صفى المغنم لرسول الله «صلى الله عليه وآله»، وفيها ناقة حلوب قريبة عهد بتاج، تدعى الحفيدة، أو الحفدة لسرعة سيرها.

ثم عزل الخمس، وقسم الباقي على السرية.

.....
وقدم بمن معه المدينة، ولم يلقوا كيداً^(١).

وفي نص آخر: أنه قبل أن يصل إليهم نزل «عليه السلام» بمن معه محلاً بين خيبر وفدك، فوجدوا به رجلاً، فسألوه عن القوم، فقال: لا علم لي، فشدوا عليه، فأقر أنه عين لهم. وقال: أخبركم على أن تؤمنوني، فأمنوه، فدلهم^(٢).

وفيه من النص:

أن أهل خيبر كانوا يتوقعون الحرب فيما بينهم وبين المسلمين، فكانوا يسعون لإقامة تحالفات مع من يحيط بهم، لضمان أن يكونوا إلى جانبهم وتقوية لموقعهم ضد المسلمين.. ولكن الحقيقة هي أكثر من ذلك، فإنهم كانوا يجمعون الرجال استعداداً لمهاجمة المدينة.

إذ يلاحظ: أن النص يقول: إن لهم جمعاً يريدون أن يمدوا يهود خيبر، فإن هذا معناه: أنهم يجمعون الرجال للانضمام إلى اليهود، وليكونوا معهم في عملية حربية متوقعة كان اليهود يخططون لها.. ولا شك في أن تسديد هذه الضربات لمن يدبرون للحرب من شأنه أن

(١) تاريخ الخميس ج ٢ ص ١٢ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١٨٢ و ١٨٣ وسبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ٩٧ والبحار ج ٢٠ ص ٢٩٣ و ٣٧٦ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٩٠.

(٢) السيرة الحلبية ج ٣ ص ١٨٣ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٩٠ وعن عيون الأثر ج ٢ ص ١٠٧ وموسوعة التاريخ الإسلامي ج ٢ ص ٥٧٣ وراجع: سبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ٩٧.

يفقدهم قوتهم الاقتصادية، وأن يهزمهم نفسياً، ويضعف من درجة إصرارهم على الحرب، حين يدب اليأس وتثور أمامهم شكوك قوية في قدرتهم على النيل من هذه القدرة الضاربة، بل قد لا يحصلون إلا على الهزائم، ولا يحصدون إلا الخيبة، والبوار والخسران.. الأمر الذي لا بد أن يثير أمامهم ضرورة التفكير في السعي إلى تجنب هذه الحرب التي تتنامى احتمالات خسرانهم فيها..

٢- بعث زيد بن حارثة إلى أم قرفة:

وفي شهر رمضان من سنة ست، بعث «صلى الله عليه وآله» زيد بن حارثة إلى أم قرفة، فاطمة بنت ربيعة بن زيد الفزاري، بناحية وادي القرى، على سبع ليالٍ من المدينة.

وكان سببها: أن زيد بن حارثة خرج في تجارة إلى الشام، ومعه بضائع لأصحاب النبي «صلى الله عليه وآله»، فلما كانوا بوادي القرى لقيه أناس من فزارة، من بني بدر، فضربوه، وضربوا أصحابه، وظنوا: أنهم قُتلوا، وأخذوا ما كان معهم.

فقدم على رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فأخبره، ونذر زيد أن لا يغسل رأسه من جنابة حتى يغزو بني فزارة. فلما برئ من جراحته، بعثه رسول الله «صلى الله عليه وآله» إليهم، وأمره بأن يكمن بأصحابه بالنهار، ويسير بهم بالليل، ففعل، وكان معه دليل من بني فزارة.

فعلم بنو فزارة بالأمر، فراقبوا الطريق. ولكن الدليل - حين لم يبق لهم إلى بني فزارة سوى مسيرة ليلة - ضل الطريق الذي كان بنو فزارة يرصدونه،

بواسطة ناظرٍ لهم، ينظر لهم من رأس جبل مشرف مسيرة يوم في الصباح، ويقول لهم: اسرحوا، فلا بأس عليكم. وينظر لهم مسيرة ليلة مساءً، ويقول لهم: ناموا، فلا بأس عليكم. فحين ضل الدليل عن الطريق من مسيرة ليلة، أوصلهم إلى مقصدهم من طريق آخر.

فحمدوا خطأهم الذي وقعوا فيه، وكمن زيد لهم تلك الليلة. ثم أصبحهم هو وأصحابه، فكبروا، وأحاطوا بالحاضر، وأخذوا أم قرفة، وكانت ملكة ورئيسة.

وفي المثل يقال: أمنع وأعز من أم قرفة؛ لأنه كان يعلق في بيتها خمسون سيفاً لخمسين رجلاً، كلهم لها محرم. وهي زوجة مالك بن حذيفة بن بدر. وأخذوا ابنتها جارية بنت مالك بن حذيفة بن بدر.

وعمد قيس بن المحسر إلى أم قرفة، وهي عجوز كبيرة، فقتلها قتلاً عنيفاً، حيث ربط برجليها حبلين، ثم ربطهما بين بعيرين، ثم زجرهما، فذهبا بها، فقطعاعها.

وقدم زيد بن حارثة من وجهه ذلك، فقرع باب النبي «صلى الله عليه وآله»، فقام إليه عرياناً - كما يزعمون - يجر ثوبه حتى اعتنقه، وقبله، وسأله، فأخبره بما ظفره الله به^(١).

ولقي رسول الله «صلى الله عليه وآله» سلمة بن الأكوع، فطلب منه

(١) تاريخ الخميس ج ٢ ص ١٢ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١٧٩ - ١٨١ وسبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ٩٢ و ٩٩ و ١٠٠ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٩١ وعن عيون الأثر ج ٢ ص ١٠٨.

الفتاة المذكورة، فأعطاه إياها، فأهداها «صلى الله عليه وآله» إلى خاله، الذي كان في مكة.

وقفات للتوضيح والتصحيح:

وهناك العديد من النقاط التي لا بد لنا من الوقوف عندها، للتصحيح تارة، وللتوضيح أخرى، وذلك على النحو التالي:

أمير الغزوة: أبو بكر.. أم زيد؟!

ورد في صحيح مسلم وغيره، عن سلمة بن الأكوع: أن النبي «صلى الله عليه وآله» بعث أبا بكر ليشن الغارة على بني فزارة في وادي القرى.

قال سلمة: «وخرجت معه، حتى إذا صلينا الصبح، أمرنا، فشئنا الغارة، فوردنا الماء، فقتل أبو بكر - أي جيشه - من قتل. ورأيت طائفة فيهم، فخشيت أن يسبقوني إلى الجبل، فأدركتهم، ورميت بسهم بينهم وبين الجبل، فلما رأوا السهم وقفوا، وفيهم امرأة - أي وهي أم قرفة - عليها قشع من آدم - أي فروة - خلقة، معها ابنتها من أحسن العرب.

فجئت بهم أسوقهم إلى أبي بكر، فنفلني أبو بكر (رض) ابنتها، فلم أكشف لها ثوباً، فقدمنا المدينة، فلقيني رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فقال: يا سلمة، هب لي المرأة لله أبوك (أي كان قد وصف لرسول الله «صلى الله عليه وآله» جمالها).

فقلت: هي لك يا رسول الله، فبعث بها رسول الله «صلى الله عليه

.....
وآله» إلى مكة، ففدى بها أسرى من المسلمين كانوا في أيدي المشركين»^(١).

ونقول:

إن الكلام مشكوك فيه، فإن ابن إسحاق، وابن سعد، وغيرهما يقولون:
إن أمير السرية التي أخذت فيها أم قرفة، وابنتها، هو زيد بن حارثة..

واحتمل البعض - جمعاً بين الأمرين -: أن يكون هناك سريتان، اتفق
فيهما لسلمة بن الأكوع أن أصاب في كل واحدة منهما بنتاً لأم قرفة،
فأخذهما منه رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فوهب إحداها لخاله المكي،
وهي السرية التي كان أميرها زيد بن حارثة، وفدى بالأخرى أسرى
المسلمين في مكة، وهي السرية التي كان أبو بكر أميرها..

ونقول:

إن هذا الوجه وإن كان يحل مشكلة بنت أم قرفة ولكنه لا يحل مشكلة
أم قرفة نفسها، فإنها لا يمكن أن تؤسر وتقتل في كلتا السريتين.

(١) السيرة الحلبية ج ٣ ص ١٧٩ و ١٨٠ وسبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ٩٢ و ١٠٠
والطبقات الكبرى ج ٢ ص ١١٨ عن عيون الأثر ج ٢ ص ١٥٤ ومسند أحمد ج ٤
ص ٤٦ وصحيح مسلم ج ٥ ص ١٥١ وعن سنن أبي داود ج ١ ص ٦١١ والسنن
الكبرى للبيهقي ج ٩ ص ١٢٩ وشرح صحيح مسلم ج ١٢ ص ٦٨ وسنن
النسائي ج ٥ ص ٢٠٢ وصحيح ابن حبان ج ١١ ص ٢٠٠ والمعجم الكبير
للطبراني ج ٧ ص ١٥ ونصب الراية ج ٤ ص ٢٥٩ وتاريخ مدينة دمشق ج ٢٢
ص ٩٢ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٢٥١ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٤١٧
وسير أعلام النبلاء ج ١ ص ٢٢٦ وعن تاريخ الأمم والملوك للطبري ج ٢
ص ٢٨٨.

.....
:
ولأجل استبعاد التوافق في جميع الخصوصيات لم يرتض الحلبي ذلك:
إذ من البعيد أن تتعدد أم قرفة، وأن يكون لكل واحدة بنتاً من أحسن
العرب، وأن يأسرهما معاً ابن الأكوع، ثم يطلبهما رسول الله «صلى الله عليه
 وآله»، ويرسلهما أيضاً إلى مكة.

ما كشف ابن الأكوع لها ثوباً:

والغريب في الأمر: أن يترك ابن الأكوع هذه الوليدة، التي هي من
أجمل نساء العرب، فلا يكشف لها ثوباً حتى يرجع بها إلى المدينة، ويطلبها
منه الرسول «صلى الله عليه وآله» مرتين أو ثلاثاً حين لقيه في السوق في
يومين، فهل كان هذا نتيجة ورع من ابن الأكوع؟!
أم أنه كان لا إرب له في النساء؟
أم أن الله صرفه عن ذلك؟!
ولماذا يصرفه الله عن امرأة ستصبح لأحد مشركي مكة؟!..

القسوة والبشاعة في قتل أم قرفة:

وذكروا: أن زيد بن حارثة أمر بقتل أم قرفة، لأنها كانت تسب رسول
الله «صلى الله عليه وآله»^(١).

(١) السيرة الحلبية ج ٣ ص ١٨٠ وسبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ٩٩ وتاريخ الأمم
والملوك ج ٢ ص ٢٨٧ والبداية والنهاية ج ٥ ص ٢٣٧ والسيرة النبوية لابن هشام
ج ٤ ص ١٠٣٥ وعن عيون الأثر ج ٢ ص ١٠٣ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٤
ص ٤٣٤.

.....

وذكروا في كيفية قتلها ما تقدم: من أنهم ربطوا حبلين برجليها، وربطوهما إلى بعيرين، وزجروهما فشقاها نصفين..

ولكننا لا يمكن أن نصدق ذلك، فقد ذكروا: أن النبي «صلى الله عليه وآله» نهى عن المثلة، إما في غزوة أحد - حسبما تقدم في الحديث عنها - وإما في قضية أصحاب اللقاح، حسبما تقدم في سرية كرز بن جابر..

ولا نرى أن زيدا يرضى بمخالفة رسول الله «صلى الله عليه وآله» مخالفة صريحة، ولو أنه رضي بذلك فسيجد في جيشه من يعترض عليه، ويشتيكه إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله»..

ولا بد أن يصدر منه «صلى الله عليه وآله» ما يدل على عدم رضاه بهذا الأمر، إن لم يصل الأمر إلى تأنيب الفاعلين، وتقبيح ما صدر منهم.

مصير بنت أم قرفة:

وقد زعم ابن الأكوع: أن النبي «صلى الله عليه وآله» طلب منه بنت أم قرفة فوهبها له.. فأرسلها إلى مكة ففدى بها جماعة من المسلمين..

مع أن رواية أخرى تقول: إنه فدى بها مسلماً واحداً^(١).

ونص آخر يقول: إنه أرسلها هدية إلى خاله، حزن بن أبي وهب بن عمرو بن عائذ بمكة^(٢).

(١) السيرة الحلبية ج ٣ ص ١٨٠.

(٢) السيرة الحلبية ج ٣ ص ١٨٠ وسبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ١٠٠ وعن الإصابة ج ٤ ص ١٩٧ و ٢٥١ وتاريخ يعقوبي ج ٢ ص ٧١ وعن تاريخ الأمم والملوك للطبري ج ٢ ص ٢٨٧ والبداية والنهاية ج ٥ ص ٢٣٧ والسيرة النبوية لابن =

مع أن سلمة قد قال للنبي «صلى الله عليه وآله» حينما طلب منه الجارية: «رجوت أن أفدي بها امرأة منا في بني فزارة، فأعاد رسول الله «صلى الله عليه وآله» الكلام في مرتين، أو ثلاثاً، فعرف أنه «صلى الله عليه وآله» يريد لها، فوهبها له...».

وفي نص آخر: «لقيني رسول الله «صلى الله عليه وآله» في السوق، فقال: يا سلمة، هب لي المرأة.

فقلت: يا رسول الله، قد أعجبتني، وما كشفت لها ثوباً. فسكت، حتى إذا كان من الغد لقيني رسول الله «صلى الله عليه وآله» في السوق، ولم أكشف لها ثوباً، فقال: يا سلمة هب لي المرأة لله أبوك. فقلت: هي لك يا رسول الله الخ...»^(١).

فما هذا الإصرار من النبي «صلى الله عليه وآله» على استيهاب جارية يريد صاحبها أن يفدي بها أسيرة من أقاربه؟!!

= هشام ج ٤ ص ١٠٣٥ وعن عيون الأثر ج ٢ ص ١٠٤ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٤ ص ٤٣٤.

(١) سبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ٩٢ و ١٠٠ ومسنند أحمد ج ٤ ص ٤٦ و ٥١ وصحيح مسلم ج ٥ ص ١٥١ وسنن أبي داود ج ١ ص ٦١١ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٩ ص ١٢٩ وشرح صحيح مسلم ج ١٢ ص ٦٨ وسنن النسائي ج ٥ ص ٢٠٢ وصحيح ابن حبان ج ١١ ص ٢٠٠ والمعجم الكبير ج ٧ ص ١٥ ونصب الراية ج ٤ ص ٢٥٩ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ١١٨ وتاريخ مدينة دمشق ج ٢٢ ص ٩٢ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٢٥١ وعن عيون الأثر ج ٢ ص ١٥٤ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٤١٧.

ولماذا يعيد «صلى الله عليه وآله» الكلام مرتين أو ثلاثاً؟! مع أن فداء الأسير من الأقارب - خصوصاً إذا كانت امرأة - أولى من الهدية إلى الخال المقيم على الشرك في مكة.. خصوصاً، وأنه قد كان بالإمكان أن يهبي له هدية أخرى تكون من مال نفس المهدي، لا من مال رجل آخر لم يتنازل عن جاريته إلا بعد الإصرار وربما حياءً وخجلاً من رسول الله!!

ولا ندري، لماذا أصر «صلى الله عليه وآله» على الاستيهاب ولم يعرض عليه أن يبيعها له!! ألم يكن هو الأولى والأنسب بمقامه «صلى الله عليه وآله»؟!؟

سوء أدب ووقاحة:

قالوا: ولما قدم زيد بن حارثة المدينة جاء إلى بيت رسول الله «صلى الله عليه وآله» وقرع الباب، فخرج إليه رسول الله «صلى الله عليه وآله» عرياناً، يجر ثوبه، واعتنقه، وقبله وسأله، فأخبره بما ظفره الله تعالى به^(١).

ونقول:

١ - إنه ليس هناك أي داع لخروج رسول الله «صلى الله عليه وآله» إلى زيد على هذه الحالة، إذ ليس ثمة ما يشير إلى وجود أمر مستعجل، أو غير

(١) السيرة الحلبية ج ٣ ص ١٨١ والجامع الصحيح ج ٤ ص ١٧٤ وتحفة الأحوزي ج ٧ ص ٤٣٤ ونصب الراية ج ٦ ص ١٥٤ وكنز العمال ج ١٠ ص ٥٦٩ والجامع لأحكام القرآن ج ١٥ ص ٣٦١ وسبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ٩٩ و ٤٢٧ وعيون الأثر ص ١٠٨ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٩١ وتاريخ مدينة دمشق ج ١٩ ص ٣٦٦ وعن فتح الباري ج ١١ ص ٥١.

عادي يمنعه من تناول ثوبه، ووضعه على عاتقه في ثوان قليلة.

٢ - هل كان «صلى الله عليه وآله» يستقبل، ويقبل ويعانق كل عائد من الغزو، وخصوصاً بهذه الحرارة؟ وبهذه العجلة؟!

أم أنه كان يعانق ويقبل خصوص المنتصر الذي جاء بالغنائم والأسرى؟
أم أن هذه خصوصية لزيد بن حارثة دون كل من عداه، حتى علي بن أبي طالب «عليه السلام»؟! الذي لم يجد هذه المعاملة حينما عاد من فتح خيبر، أو حينما عاد من قتل عمرو بن عبد ود العامري.. أو في فتح حنين، أو في حرب بدر، وأحد.. وغير ذلك.

أم أن لهذه الغزوة - غزوة أم قرفة - خصوصية عنده «صلى الله عليه وآله» وما هي تلك الخصوصية؟!

٣ - إذا كان رسول الله «صلى الله عليه وآله» أشد حياءً من العذراء في خدرها، فكيف يخرج إلى زيد بن حارثة عرياناً يجز ثوبه، ثم يعانقه ويقبله..

٤ - لماذا كان النبي «صلى الله عليه وآله» عرياناً؟ هل كان يغتسل؟ أو كان يمارس حقه الطبيعي مع زوجته؟! أو كان بصدد تبديل ملابسه؟!
إن ذلك كله مما يأنف الناس من الإيحاء به للآخرين، أو أن يسوقهم إلى أن يتصوروه عنهم، فكيف برسول الله «صلى الله عليه وآله»؟!

٣- سرية ابن عتيك إلى أبي رافع:

وفي شهر رمضان من سنة ست، كانت سرية عبد الله بن عتيك، لقتل أبي رافع سلام بن أبي الحقيق اليهودي بخيبر.
وقيل: كان ذلك في ذي الحجة سنة خمس.

.....
وقيل: في جمادى الآخرة سنة ثلاث.

وكان أبو رافع ممن حَزَبَ الأحزاب يوم الخندق.

وأرسل «صلى الله عليه وآله» مع ابن عتيك أربعة رجال هم: عبد الله بن أنيس، وأبو قتادة، وخزاعي بن الأسود، ومسعود بن سنان. وأمرهم بقتله، فقتلوه^(١).

وقد تقدم الحديث عن هذه السرية في أوائل الجزء السابع، فراجع.

٤- سرية ابن رواحة إلى ابن رزام اليهودي:

قالوا: وفي شوال من سنة ست، كانت سرية عبد الله بن رواحة إلى أسير (أو اليسير) بن رزام (أو رازم) اليهودي بخير. وسببها: أنه لما قتل أبو رافع ابن أبي الحقيق، أمّرت يهود عليها أسيراً هذا، فسار في غطفان وغيرهم يجمع لحرب النبي «صلى الله عليه وآله»،

(١) تاريخ الخميس ج ٢ ص ١٢ وراجع: مناقب آل أبي طالب ج ١ ص ١٧٣ والبحار ج ٢٠ ص ١٣ و ٢٠٣ وعن صحيح البخاري ج ٤ ص ٢٣ وج ٥ ص ٢٦ و ٢٨ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٣ ص ٢٢٢ وج ٩ ص ٨٠ وعن مقدمة فتح الباري ص ٢٨٨ وعن فتح الباري ج ٧ ص ٢٦٢ و ٢٦٣ والمصنف للصنعاني ج ٥ ص ٤٠٨ ومسند أبي يعلى ج ٢ ص ٢٠٤ و ٢٠٥ ودلائل النبوة ص ١٢٥ والثقات ج ١ ص ٢٤٧ وأسد الغابة ج ١ ص ٨١ و ٨٣ وج ٤ ص ٣٥٨ وعن الإصابة ج ١ ص ٢٢٣ وتاريخ المدينة ج ٢ ص ٤٦٥ و ٤٦٧ وتاريخ يعقوبي ج ٢ ص ٧٨ وعن تاريخ الأمم والملوك للطبري ج ٢ ص ١٨٤ والبداية والنهاية ج ٤ ص ١٥٦ و ١٥٨ وموسوعة التاريخ الإسلامي ج ٢ ص ٥٤١ وعن السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٧٤٦ وسبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ١٠٢ و ١٠٤.

ليغزوه في عقر داره بزعمه، فبلغ النبي «صلى الله عليه وآله» ذلك؛ فوجه ابن رواحة في ثلاثة نفر، في شهر رمضان سرّاً، فسأل عن خبره، وعربه، ثم رجع، فأخبر النبي «صلى الله عليه وآله» بذلك..

فندب «صلى الله عليه وآله» الناس، فانتدب مع ابن رواحة ثلاثون رجلاً، فساروا إلى أسير، فقالوا له: إن رسول الله «صلى الله عليه وآله» بعثنا إليك لتخرج إليه، يستعملك على خير، ويحسن إليك، فاستشار اليهود، فأشاروا عليه بعدم الذهاب، وقالوا: ما كان محمد ليستعمل رجلاً من بني إسرائيل.

قال: بلى قد ملّ الحرب.

فخرج معهم في ثلاثين رجلاً من اليهود، مع كل رجل من المسلمين رديفه من اليهود، فلما كانوا بقرقرة ضربه عبد الله بن أنيس بالسيف، فسقط عن بعيره، ومالوا على أصحابه فقتلوه غير رجل، ولم يصب من المسلمين أحد.

ثم قدموا على رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فقال: قد نجاكم الله من القوم الظالمين^(١).

وفي نص آخر: أن ابن أنيس حمل اليسير على بعيره، فلما صاروا بقرقرة، على ستة أميال من خير، ندم اليسير على مسيره إلى رسول الله «صلى الله

(١) تاريخ الخميس ج ٢ ص ١٥ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١٨٣ وسبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ١١١ و ١١٢ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٩٢ وموسوعة التاريخ الإسلامي ج ٢ ص ٥٩٦ وعن عيون الأثر ج ٢ ص ١٠٩.

عليه وآله»، ففطن به ابن أنيس، وهو يريد السيف، فاقتحم به، فضربه بالسيف، فقطع رجله، وضربه اليسير بمخرش في يده، فأَمَّه.. ثم قتلوه مع أصحابه غير رجل واحد أعجزهم هرباً. فلما قدم ابن أنيس على رسول الله «صلى الله عليه وآله» تفل على شجته، فلم تقح، ولم تؤذه^(١).

قال: وقطع لي قطعة من عصاه، فقال: امسك هذه معك، علامة بيني وبينك يوم القيامة، أعرفك بها، فإنك تأتي يوم القيامة متخصراً. فلما دفن عبد الله بن أنيس، جعلت معه على جلده، دون ثيابه^(٢). ونقول:

إننا نسجل هنا النقاط التالية:

ألف - التثبت في الأمر:

إن النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله» حين سمع بسعي أسير بن رزام لجمع غطفان لحربه «صلى الله عليه وآله» لم يبادر إلى اتخاذ القرار بمهاجمته، بل أرسل من يتثبت له من هذا الأمر. فلما تأكد له صحته، بادر لتسديد ضربته الوقائية، التي اقتصرت على

(١) تاريخ الخميس ج ٢ ص ١٥ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١٨٣ وسبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ١١١ و ١١٢ وعن تاريخ الأمم والملوك للطبري ج ٢ ص ٤٠٦ والبداية والنهاية ج ٥ ص ٢٣٨ وعن السيرة النبوية لابن هشام ج ٤ ص ١٠٣٦ وعن عيون الأثر ج ٢ ص ١١٠.

(٢) السيرة الحلبية ج ٣ ص ١٨٣ وسبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ١١٢.

تدمير موقع الخطر دون سواه، فعمل على التخلص من خصوص الساعي في تأليب الناس وجمعهم لحرب المسلمين، وهو ابن رزام نفسه، أما قومه، فلم يردهم رسول الله «صلى الله عليه وآله».. لاحتمال أن يكون لهم عذرهم في الانقياد لأسير، والانخداع بما كان يقدمه لهم من مبررات..

وهذا في الحقيقة: إحسان من النبي «صلى الله عليه وآله» إليهم، وإعطاء الفرصة لهم لإعادة النظر في الأمور بروية وتعقل.

وهذا يدلنا: على أن النبي «صلى الله عليه وآله» لم يكن همه إرسال عصابات القتل، والسلب، والنهب في كل اتجاه، كما ربما يراد الإيحاء به، أو التسويق له، بل كان يريد دفع شر الأعداء عن أهل الإسلام، حينما يتضح له بصورة قاطعة أنهم بصدد تسديد ضربتهم للإسلام والمسلمين.

ب - استعمال أسير على خير:

وما ذكروه لأسير بن رزام: من أن النبي «صلى الله عليه وآله» يريد أن يستعمله على خير، غير ظاهر الوجه، لأن المفروض: أن هذه السرية كانت سنة ست، أي قبل فتح حصون خيبر بمدة طويلة، إلا إذا كان المقصود هو استعماله على حصون خيبر، التي كانت بيد اليهود، وهم لم يكونوا تحت سيطرة رسول الله «صلى الله عليه وآله»..

بل كان جعله على خير يكون من قبيل تحصيل الحاصل، لأن المفروض حسب زعم الرواية: أن يهود خيبر قد أمروا أسير بن رزام عليهم بعد قتل ابن أبي الحقيق، فما معنى هذا العرض؟!

فلعل الصحيح: هو أن هذه السرية قد كانت بعد فتح خيبر، ويكون

اليهود الذين تفرقوا في البلاد، أو أبقاهم النبي «صلى الله عليه وآله» ليعملوا في أرض خيبر قد جعلوا عليهم ابن رزام، فسعى لنقض العهد، وجمع الجموع لحرب رسول الله «صلى الله عليه وآله».. فجاءه ابن رواحة في ثلاثين رجلاً، وكان ما كان، من تطميعة بالولاية على خيبر من قبل رسول الله «صلى الله عليه وآله».. ثم انتهى الأمر بقتله، وقتل من معه..

وأبقى «صلى الله عليه وآله» اليهود على أعمالهم في خيبر؛ لأنهم لم يشاركوا ابن رزام في مساعيه..

ولعل هذا أولى بالقبول من القول: بأن القضية قد حصلت قبل خيبر، وأن المقصود: أنه «صلى الله عليه وآله» أراد أن يجعله على غطفان، وغيرها من القبائل الساكنة في تلك المناطق.

أو أنهم أرادوا طمأنته إلى أن النبي «صلى الله عليه وآله» لا يأبى من أن يكون أميراً على خيبر، بل هو يعطيه أيضاً تفويضاً بذلك، ويستعمله عليها، فقبل ابن رزام، المتوجس خيفة من الحرب ذلك منهم، لأنه رأى أنه قد ضمن السلام والسلامة، وأبعد عن مخيلته شبح الحرب، وكابوسها المخيف والمرعب الذي رأى بعض فصوله في حروب المسلمين مع بني قينقاع، والنضير، ومع المشركين في بدر وفي أحد.

وقد يهون عليه تصديق هذه المقولة: ما دخل في وهمه من أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد ملّ الحرب^(١).

(١) السيرة الحلبية ج ٣ ص ١٨٣.

ولكن في نص آخر قال أسير بن رزام: «بلى قد مللنا الحرب»^(١). وهذا يؤيد: أنه كان يريد أن يتخلص من شبح الحرب، التي ملها الناس من حوله. وفي جميع الأحوال نقول: إن الأرجح هو أن تكون هذه السرية قد حصلت بعد فتح خيبر حسبما أوضحناه.

ج- من هو الغادر؟

وذكروا: أنهم حين ساروا برفقة أسير بن رزام «حمل عبد الله بن أنيس أسير بن رزام على بعيره، قال عبد الله بن أنيس: فسرنا حتى إذا كنا بقرقرة ثبار، وندم أسير، وأهوى بيده إلى سيفي، ففطنت له، ودفعت بعيري، وقلت: أغدراً أي عدو الله؟!

فدنوت منه لأنظر ما يصنع، فتناول سيفي، فغمزت بعيري، وقلت: هل من رجل ينزل يسوق بنا؟! فلم ينزل أحد.

فنزلت عن بعيري، فسقت بالقوم، حتى انفرد لي أسير، فضربته بالسيف، ففقطعت مؤخرة الرجل، واندرت عامة فخذه وساقه، وسقط عن بعيره، وفي يده مخرش الخ...»^(٢).

(١) سبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ١١١ وموسوعة التاريخ الإسلامي ج ٢ ص ٥٩٦.
(٢) سبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ١١٢ وج ١٠ ص ٢٤ والبحار ج ٢٠ ص ٤١ وإعلام الوري ج ١ ص ٢١١.

.....
ونقول:

إن هذا النص وأمثاله على درجة كبيرة من الغموض بل هو موضع شك وريب أيضاً.. فإنه إذا كان ابن أنيس قد فطن لغدر ابن رزام، وصرح فعله عن غدره هذا، فمن المتوقع أن يحتاط أسير لنفسه، ويتباعد عن مرافقه، ويفر منه، وأن يعلن عزمه على العودة من مسيره ذاك.

ومن جهة ثانية، نقول:

قد روي أن قتل أسير كان على يد عبد الله بن رواحة فراجع^(١).

ومن جهة ثالثة، نقول:

كيف لم يسمع أحد من المرافقين، وهم ما يقرب من ستين رجلاً ما قاله ابن أنيس لرفيقه؟..

وكيف لم يروا ما دار بينهما من تجاذب للسيوف؟! وثمة أسئلة أخرى تحتاج إلى الإجابة هنا، وهي التالية:

كيف صار اليهود ردءاً للمسلمين؟! ألم يكن لدى ذلك الرئيس المطاع أعني أسير بن رزام ولدى سائر من معه، خيل، أو إبل يركبونها، حتى احتاجوا إلى الارتداف خلف أناس، كانوا إلى ما قبل ساعة يسعون لجمع الناس لحربهم?!.

وهل فكر أولئك اليهود الرؤساء بكيفية رجوعهم من مسيرهم ذاك؟ وهل سوف يرجعون سيراً على الأقدام؟ أم على الخيل؟ أم على الإبل؟! وعلى أية خيل أو إبل سيعودون إلى بلادهم؟.

(١) البداية والنهاية ج ٤ ص ٢٥٢ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٤١٨.

.....
:
وإذا لم يكن هناك ارتدادف وكان كل واحد منهم يركب بعيره الخاص به، فكيف وصلت يد أسير بن رزام إلى سيف ابن أنيس؟. وهل جاء ابن رواحة ومن معه في مهمتهم تلك على الخيل؟ أم على الإبل؟

فإن كانوا جاؤوا على الخيل، فمن أين جاءت الإبل؟ وإن كانوا جاؤوا على الإبل، فهل الإبل هي المراكب المناسبة لمهمات كهذه؟. وعن قصة قتل ابن أبي الحقيق نقول:
قد تقدم: أن ابن عتيك هو الذي قتله، وقد أصيب ابن عتيك، وبانت يده فمسح النبي «صلى الله عليه وآله» عليها فلم تكن تعرف من اليد الأخرى^(١).

د- ابن أنيس وقصة العصا:

وعن قصة العصا التي أعطاها النبي «صلى الله عليه وآله» لابن أنيس، نقول:
أولاً: إن نفس هذه الدعوى قد ادّعاها ابن أنيس لنفسه في قضية قتل سفيان بن خالد، حيث زعم: أنه هو الذي أنجز هذه المهمة، وأعطاه النبي «صلى الله عليه وآله» العصا ليعرفه بها، ثم جعلها بين كفته وجلده.. فهل تكررت هذه الواقعة كما يحلو للبعض أن يتخيل؟!
فإن كان الأمر كذلك، فإن نفس الحلبي الشافعي ربما تتشوق للسؤال

(١) البحار ج ١٠ ص ٤٦ وج ١٧ ص ٢٩٤ وج ٢٠ ص ٣٠٣ وراجع أيضاً: مسند أبي يعلى ج ٢ ص ٢٠٦ من له رواية في مسند أحمد ص ٢٤١ وغير ذلك.

عن حكمة تكرير ذلك له، وتخصيصه بهذه المنقبة دون بقية الصحابة.
ثانياً: لا ندري لماذا يحتاج ابن أنيس إلى علامة تعرّف النبي «صلى الله عليه وآله» به!! فهل يحتاج النبي حقاً في معرفته لابن أنيس إلى علامة؟! ولماذا لا يعرفه إذا رآه، من حيث إنه يحفظ صورة وجهه في ذاكرته؟! أم أن ذاكرته «صلى الله عليه وآله» سوف تضعف حين يدخله الله الجنة؟!!

وإذا كان الأمر كذلك، فما هي العلامات التي كان «صلى الله عليه وآله» يعرف بها نساء أصحابه .
إلى غير ذلك من الأسئلة الكثيرة التي تحتاج إلى جواب..

٥- سرية زيد بن حارثة إلى مدين:

قالوا: وبعث رسول الله «صلى الله عليه وآله» زيد بن حارثة إلى مدين، فأصاب سبيّاً من أهل ميناء، وهي السواحل، فبيعوا، ففرقوا بين الأمهات وأولادهن. فخرج رسول الله «صلى الله عليه وآله» وهم ييكون، فقال: ما لهم؟!
فأخبر خبرهم.
فقال: لا تبيعوا إلا جميعاً^(١).

(١) تاريخ الخميس ج ٢ ص ١٥ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١٨٣ وسبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ٩٦ ودعائم الإسلام ج ٢ ص ٦٠ وعن السيرة النبوية لابن هشام ج ٤ ص ١٠٥١ وعن عيون الأثر ج ٢ ص ١٠٦.

تحفظ على سرية مدين:

ونقول:

إن لنا تحفظاً على هذه السرية، يتلخص في أن «مدين» هي قرية شعيب، وقد سميت باسم مدين بن إبراهيم، وكان بينها وبين مصر ثمان مراحل^(١). ولكنها لم تكن في سلطة فرعون.

وفي معجم ما استعجم: أنها بلد بالشام، معلوم، تلقاء غزة. وهو منزل جذام، وشعيب النبي المبعوث إلى أهل مدين أحد بني وائل، من جذام^(٢).

والسؤال هو:

كيف استطاع زيد أن يخترق كل تلك التجمعات السكانية، وكانت كلها معادية له ولدينه، ويقطع هذه المئات من الأميال، ولا يعارضه أحد من أهل الشرك والكفر، الذين كانوا في تلك المفاوز والقفار النائية، والتي قد يكون لقيصر الروم حساسية خاصة تجاه غزوها، كما ظهر في قضية غزوة مؤتة؟ ثم هو يحارب أهل مدين، ويأسر النساء والأطفال من أهل ميناء، ثم لا ينجد هؤلاء المنكوبين أحد من أهل نحلته، ومن هم على دينهم.. إننا، وإن كنا لا نستطيع أن نعتبر هذه التساؤلات دليلاً قاطعاً على النفي، ولكنها ترشد إلى لزوم التريث في الحكم القاطع بصحة هذه النقولات.

(١) تاريخ الخميس ج ٢ ص ١٥ عن أنوار التنزيل.

(٢) تاريخ الخميس ج ٢ ص ١٥ عن معجم ما استعجم.

إحترام المشاعر الإنسانية:

إن النبي «صلى الله عليه وآله» قد أمر بعدم التفريق بين الأم وولدها في البيع. والذي نريد أن نوجه النظر إليه هو: أن هناك اختلافاً في النظرة إلى هذا الكائن الإنساني، وفي مبررات تكريمه، أو إهانته، ينشأ عنها اختلاف في التعامل معه في هذا الاتجاه أو ذاك أيضاً. فقد تعطى القيمة للإنسان على أساس العصبية العرقية أو القومية، وقد تبنى العلاقة بالإنسان على أساس المنفعة والمصلحة، أو اللذة العاجلة. وما إلى ذلك.. وهناك من يعطي القيمة للإنسان استناداً إلى مجرد كونه كائناً بشرياً وحسب.

ولكن القيمة في الإسلام تستند إلى عنصرين أساسيين:

أحدهما: كونه بشراً ونظيراً لك في الخلق.

والثاني: كونه أخاً لك في الدين.

وفَقَدْ أحد هذين العنصرين لا يلغي الحق الثابت له من خلال توفر العنصر الآخر.. وإن اختلفت طبيعة هذا الحق الثابت، بالنسبة إلى كل واحد منهما..

وعلى هذا الأساس نقول:

إنه إذا فقد الالتزام الديني لدى الإنسان، واتجه نحو ممارسة العدوان، فإن ذلك، وإن كان يسلبه الحق الذي ينشأ عن الالتزام الديني، ولكنه لا يستطيع أن يسقط الحق الثابت له بالاستناد إلى بشريته، وإلى نوع خلقته وتكوينه. فمن يؤسّر أو يُسبى، نتيجة ظروف الصراع معه، من أجل امتلاك حرية

التدين التي يسعى لسلبها منك، وإن كان يحرم الحقوق التي تثبتها الأخوة الدينية، ولكن الحقوق التي يثبتها له كونه نظيراً في الخلق، لا يمكن إسقاطها.. ولذلك نهى النبي «صلى الله عليه وآله» عن التفريق بين الأم وولدها، وفرض أن لا يباعا إلا جميعاً، حسبما تقدم.

ولهذا نقول:

إن نهى النبي «صلى الله عليه وآله» عن هذا التفريق ليس مجرد قرار شخصي، أو نتيجة توهج عاطفي، بل هو حكم إلهي مستند إلى مبرراته الموضوعية، وينطلق من طبيعة النظرة إلى الحقوق، وإلى مناشئها..

..... :

الفصل السادس:

حديث الإستسقاء

حديث الاستسقاء:

وفي شهر رمضان من سنة ست استسقى رسول الله «صلى الله عليه وآله» لأهل المدينة فمطروا، فقال «صلى الله عليه وآله»: أصبح الناس مؤمناً بالله، كافراً بالكواكب.

وذلك لأن الناس كانوا قد قحطوا، فطلبوا منه «صلى الله عليه وآله» أن يستسقي لهم، فخرج، ومعه الناس يمشون بالسكينة والوقار، إلى المصلى، فصلى بهم ركعتين، يجهر بالقراءة فيهما، وقرأ في الأولى بفاتحة الكتاب وسبح اسم ربك الأعلى، والثانية بفاتحة الكتاب، وهل أتك حديث الغاشية.. ثم استقبل الناس بوجهه، وقلب رداءه، لكي ينقلب القحط إلى الخصب، ثم جثا على ركبتيه، ورفع يديه، وكبر تكبيرة قبل أن يستسقي، ثم قال: اللهم اسقنا وأغننا غيثاً مغيثاً، وحياءً ربيعاً.. الخ..

فما برحوا حتى أقبل قزع من السحاب، فالتأم بعضه إلى بعض، ثم أمطرت سبع أيام بلياليهن، فأتاه المسلمون، وقالوا: يا رسول الله، قد غرقت الأرض، وتهدمت البيوت، وانقطعت السبل، فادع الله تعالى أن يصرفها عنا. فضحك رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وهو على المنبر حتى بدت نواجذه، تعجباً لسرعة ملالة بني آدم. ثم رفع يديه، ثم قال:

حوالينا، ولا علينا، اللهم على رؤوس الظراب، ومنابت الشجر، وبطون الأودية، وظهور الآكام.

فتصدعت عن المدينة حتى كانت مثل ترس عليها، كالفسطاط، تمطر مراعيها، ولا تمطر فيها قطرة^(١).

ثم قال: الله أبو طالب، لو كان حياً لقرت عيناه، من الذي ينشدنا قوله! فقام علي «عليه السلام»، فقال: يا رسول الله، كأنك أردت:

وأبيض يستسقى الغمام بوجهه	ثمال اليتامى عصمة للأرامل
يلوذ به الهلاك من آل هاشم	فهم عنده في نعمة وفواضل
كذبتهم وبيت الله يردى محمد	ولما نقاتل دونه ونناضل
ونسلمه حتى نصرع حوله	ونذهل عن أبنائنا والحلائل

فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: أجل.

فقام رجل من كنانة يترنم، ويذكر هذه الأبيات:

لك الحمد والشكر ممن شكر	سقيننا بوجه النبي المطر
دعا الله خالقنا دعوة	إليه وأشخص منه البصر
ولم يك إلا كقلب الرداء	وأسرع حتى رأينا المطر

(١) تاريخ الخميس ج ٢ ص ١٤ وراجع: مناقب أمير المؤمنين للكوفي ج ١ ص ٨٢ والمصنف للصنعاني ج ٧ ص ٩٢ و ٤٣١ وعن فتح الباري ج ٢ ص ٤٢٥ و ٤٢٦ وسبل الهدى والرشاد ج ٩ ص ٤٤٠ و ٤٤٤ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ٢٣٤ وبحار الأنوار ج ٢٠ ص ٣٠٠ والأحاديث الطوال ص ٧١ وكتاب الدعاء للطبراني ص ٥٩٧ وراجع: المعجم الأوسط ج ٧ ص ٣٢١.

دفاق الغرائل جم البعاق
وكان كما قاله عمه
به الله يسقي صيوب الغمام
فمن يشكر الله يلقي المزيد
أغاث به علينا مضر
أبو طالب أبيض ذو غرر
وهذا العيان لذاك الخبر
ومن يكفر الله يلقي العبر^(١)
ونقول:

إن لنا ههنا وقفات، هي التالية:

الاستسقاء أكثر من مرة:

إن مراجعة النصوص التاريخية يفيد: أنه «صلى الله عليه وآله»، قد استسقى أكثر من مرة، إحداها حين رجع من تبوك في سنة تسع، بطلب من وفد بني فزارة^(٢).

وسياقي الحديث عنها في موضعه إن شاء الله تعالى، وبيان ما فيها من روايات مكذوبة تضمنت التجسيم، ونسبة الضحك إلى الله سبحانه، وغير ذلك من أكاذيب، وترهات وأباطيل، وفيها أيضاً الكثير من الجرأة والوقاحة،

(١) تاريخ الخميس ج ٢ ص ١٤ وسبل الهدى والرشاد ج ٩ ص ٤٤٠ و ٤٤١ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ٢٣٢ و ٢٣٥ وأما المفيد ص ٣٠٥.

(٢) راجع: دلائل النبوة للبيهقي ج ٦ ص ١٤٣ وطبقات ابن سعد ج ٢ ص ٩٢ وج ١ ص ٢٩٧.

وراجع: سبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ٣٩٤ والبداية والنهاية ج ٦ ص ١٠٥ و ٩٦ وج ٥ ص ١٠٣ وعن فتح الباري ج ٢ ص ٤٢٠ وعن عيون الأثر ج ٢ ص ٣٠٦ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٤ ص ١٧١.

.....
فيما ينسبونه لرسول الله «صلى الله عليه وآله» من أنه تنبأ بأن أبا لبابة يقوم عرياناً، يسد ثعلب مربده وغير ذلك..

اللهم حوالينا ولا علينا:

واللافت هنا: أن الناس حين استمر المطر أسبوعاً كاملاً طلبوا من رسول الله «صلى الله عليه وآله»، أن يدعو الله أن يكف بعضاً من ذلك عنهم، فدعا الله بقوله: «اللهم حوالينا ولا علينا»، فانجابت السحابة عن المدينة، واستمر المطر ينهمر على أطرافها..

وتحكى هذه الحادثة في مختلف وقائع الاستسقاء، التي رويت.. وهي شاهد على أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» قد استجاب لهم، وتصدى للتصرف في أمور التكوين، ولكن بطريقة الطلب من الله تعالى، فجاءت الاستجابة الإلهية متوافقة مع إرادته «صلى الله عليه وآله». ولتكن هذه القضية شاهداً لما اصطلح عليه العلماء بالولاية التكوينية للمعصوم، والتي تعني أن تكون إرادته «عليه السلام» في سلسلة العلل لحدوث أمثال هذه الأمور.

وقد أوضحنا هذا الأمر في كتابنا خلفيات كتاب مأساة الزهراء «عليها السلام»، فيمكن للقارئ أن يرجع إليه ويطلع عليه..

لا يرفع يديه إلا في الاستسقاء:

وقد ذكرت بعض الروايات: أن النبي «صلى الله عليه وآله»، حين استسقى رفع يديه حتى رئي بياض إبطيه، ودعا.. وكان لا يرفع يديه في

شيء من الدعاء إلا في الإستسقاء^(١).

ونقول:

أولاً: إن رواية الاستسقاء التي تقدم ذكرها لم تذكر: أنه «صلى الله عليه وآله» في الركعة الأولى قد كبر بعد قراءة الحمد والسورة خمس تكبيرات، وقنت خمس قنوتات، ولا أنه قد كبر في الركعة الثانية أربع تكبيرات وقنت أربع قنوتات، مع أن هذا هو ما يميز هذه الصلاة عما عداها، لأنها ليست مجرد ركعتين كصلاة الصبح، ولا شيء أكثر من ذلك.

ثانياً: إن الأحاديث دلت على أنه «صلى الله عليه وآله»، كان يرفع يديه

(١) سبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ٣٩٤ وراجع: السيرة الحلبية ج ٣ ص ٢٣٢ ومسند أحمد ج ٢ ص ٣٧٠ وج ٣ ص ١٨١ وسنن الدارمي ج ١ ص ٣٦١ وعن صحيح البخاري ج ٢ ص ٢١ وج ٤ ص ١٦٧ وصحيح مسلم ج ٣ ص ٢٤ وعن سنن أبي داود ج ١ ص ٢٦٠ وسنن النسائي ج ٣ ص ١٥٨ و ٢٤٩ والمستدرك للحاكم ج ١ ص ٣٢٧ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٣ ص ٢١٠ و ٣٥٧ وشرح صحيح مسلم ج ٦ ص ١٩٠ وعن فتح الباري ج ٢ ص ٣٤٢ و ٤٢٢ وشرح سنن النسائي ج ٣ ص ١٥٨ والديباج على مسلم ج ٢ ص ٤٦٩ وتحفة الأحوذى ج ٩ ص ٢٣٢ والمصنف لابن أبي شيبة ج ٢ ص ٣٧٠ ومسند أبي يعلى ج ٥ ص ٣١١ و ٣٣٣ و ٣٣٩ و ٣٤٧ و ٣٩٩ وصحيح ابن خزيمة ج ٢ ص ٣٣٣ وج ٣ ص ١٤٧ وصحيح ابن حبان ج ٧ ص ١١٣ وكتاب الدعاء ص ٥٩٥ وسنن الدارقطني ج ٢ ص ٥٥ و ٦٣ ونظم المتناثر من الحديث المتواتر ص ١٧٧ وإرواء الغليل ج ٣ ص ١٤١ وعن الكامل ج ٦ ص ٣٧٣ وتاريخ بغداد ج ٢ ص ٧٤ وتاريخ مدينة دمشق ج ٥٢ ص ١٥ وتهذيب الكمال ج ٢٤ ص ٣٨٩ وسير أعلام النبلاء ج ١٣ ص ٢٥٣ وذكر أخبار أصفهان ج ١ ص ١٤١ والبداية والنهاية ج ٦ ص ١٠٠.

.....

في الدعاء كثيراً، وقد ذكر الصالحى الشامى أنه يوجد فى صحىحى البخارى ومسلم، أو فى أحدهما: نحو ثلاثين حديثاً صرح بذلك^(١).. فكيف بما فى غيرهما من كتب الحديث والسيرة؟!

عبد المطلب يستسقى برسول الله :

وقد ذكر الشهرستانى: أنه لما أصاب أهل مكة ذلك الجذب العظيم، وأمسك السحاب عنهم سنتين أمر عبد المطلب ولده أبا طالب أن يحضر المصطفى «صلى الله عليه وآله»، وهو رضيع فى قماط، فوضعه على يديه، واستقبل الكعبة، ورماه إلى السماء، وقال: يا رب، بحق هذا الغلام^(٢). ورماه ثانياً وثالثاً، وكان يقول: بحق الغلام، اسقنا غيثاً مغيثاً، دائماً هاطلاً.

فلم يلبث ساعة أن طبق السحاب وجه السماء، وأمطر حتى خافوا على المسجد.

وأنشد أبو طالب ذلك الشعر اللامى، الذى منه:

وأبيض يستسقى الغمام بوجهه ثمال اليتامى عصمة للأرامل
ثم ذكر أبياتاً من القصيدة^(٣).

(١) سبل الهدى والرشاد ج ٦ ص ٣٩٦ وراجع: المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي - مادة: رفع.

(٢) الغدير ج ٧ ص ٣٤٦.

(٣) الملل والنحل ج ٣ ص ٢٢٥ ومناقب آل أبي طالب ج ١ ص ١١٩ والغدير ج ٧ ص ٣٤٦ وعن فتح الباري ج ٢ ص ٤١٢.

ولكن من يلاحظ لامية أبي طالب يجد أنها تشير إلى أحداث وقعت بعد نبوة رسول الله «صلى الله عليه وآله».. الأمر الذي يدل على أنه رحمه الله لم ينظمها دفعة واحدة، بل هو قد نظم بعض مقاطعها في زمن أبيه عبد المطلب، ثم أتمها في أزمنة لاحقة، بعد بعثة رسول الله «صلى الله عليه وآله».

أبو طالب يستسقى بالرسول ' ثلاث مرات:

هذا.. وقد روي: أن أبا طالب استسقى برسول الله «صلى الله عليه وآله» أيضاً في صغره، لما تتابعت عليهم السنون، فأهلكتهم، فخرج به «صلى الله عليه وآله» إلى أبي قبيس، وطلب السقيا بوجهه، فسقوا، فقال يمدحه «صلى الله عليه وآله»:

وأبيض يستسقى الغمام بوجهه
ثمال اليتامى عصمة للأرامل^(١)
والظاهر: أنه كرر إنشاد هذه الأبيات، بعد أن كان قد قالها حين استسقاء عبد المطلب به.

وروى ابن عساكر عن جلهمة بن عرفطة، قال: «قدمت مكة، وقریش في قحط، فقائل منهم يقول: اعتمدوا اللات والعزى.

(١) سبل الهدى والرشاد ج ١ ص ٤٨٩ عن ابن سعد، والطبراني، وشرح الأخبار ج ٣ ص ٢٢٣ وأمالى المفيد ص ٣٠٤ والخرائج والجرائح ج ١ ص ٥٩ والعمدة ص ٤١٢ والطرائف ص ٣٠١ والصراط المستقيم ج ١ ص ٣٣٤ وكتاب الأربعين للشيرازي ص ٤٩٥ وحلية الأبرار ج ١ ص ٨٤ والبحار ج ١٩ ص ٣ و ٢٥٥ وج ٣٥ ص ١٦٦ ومناقب أهل البيت للشيرازي ص ٥٣ وأبو طالب حامي الرسول ص ١٠٦ و ١٠٨ و ١١١ والغدير ج ٧ ص ٣٣٩.

.....
وقائل منهم يقول: اعتمدوا مناة الثالثة الأخرى.

فقال شيخ وسيم، حسن الوجه، جيد الرأي: أنى تؤفكون، وفيكم بقية إبراهيم، وسلالة إسماعيل؟!

قالوا: كأنك عنيت أبا طالب؟

قال: إيها.

فقاموا بأجمعهم، وقمت معهم، فدققنا عليه بابه، فخرج إلينا رجل حسن الوجه، عليه إزار قد اتشح به، فثاروا إليه، فقالوا: يا أبا طالب، أقحط الوادي، وأجذب العيال! فهل فاستسق لنا!!

فخرج أبو طالب، ومعه غلام، كأنه شمس دجنة، تجلت عليه سحابة قتماء، وحوله أغيلمة. فأخذه أبو طالب، فألصق ظهره بالكعبة، ولاذ بأصبعة الغلام، وما في السماء قزعة. فأقبل السحاب من ههنا وههنا، فأغدق واغدودق، وانفجر له الوادي، وأخصب النادي والبادي. وفي ذلك يقول أبو طالب:

وأبيض يستسقى الغمام بوجهه ثمال اليتامى عصمة للأرامل

يلوذ به الهلاك من آل هاشم فهم عنده في نعمة وفواضل

وقال ابن سعد: حدثنا الأزرق، حدثنا عبد الله بن عون، عن عمرو بن سعيد: أن أبا طالب قال: كنت بذى المجاز مع ابن أخي، يعني النبي «صلى الله عليه وآله»، فأدركني العطش، فشكوت إليه، فقلت: يا بن أخي قد عطشت. وما قلت له ذلك، وأنا أرى عنده شيئاً إلا الجزع، قال: فثنى وركه.

ثم قال: يا عم عطشت؟

قلت: نعم.

فأهوى بعقبه إلى الأرض، فإذا أنا بالماء، فقال: اشرب، فشربت.
وله طرق أخرى، رواها الخطيب، وابن عساكر^(١).

عمر يتوسل ويستسقى بعم الرسول :

وقد صرحت الروايات أيضاً: بأن عمر بن الخطاب استسقى بعد وفاة الرسول الأكرم «صلى الله عليه وآله»، وتوسل بالعباس عم النبي «صلى الله عليه وآله»، ومعه غيره من بني هاشم، وطلب العباس من الناس أن لا يخالطوهم وقال مخاطباً عمر بن الخطاب: «لا تخلط بنا غيرنا». فكان من دعاء عمر بن الخطاب في الاستسقاء قوله: اللهم إنا توجهنا (أو نتوسل، أو نتقرب) إليك بعم نبيك^(٢).

(١) سبل الهدى والرشاد ج ٢ ص ١٣٧ وراجع: إرشاد الساري ج ٢ ص ٢٢٧ وشرح بهجة المحافل ج ١ ص ١١٩ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ والسيرة الحلبية ج ١ والمواهب اللدنية ج ١ ص ٤٨ والخصائص الكبرى ج ١ ص ٨٦ و ١٢٤ والغدير ج ٧ ص ٣٤٦ عن أكثر من تقدم وعن طلبة الطالب ص ٤٢ وأبو طالب حامي الرسول ص ١٨٣ و ١٨٤.

(٢) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج ٧ ص ٢٧٤ وج ١٤ ص ٥١ واقتضاء الصراط المستقيم ص ٣٣٨ ومستدرک الحاكم ج ٣ ص ٣٣٤ ومآثر الإنافة ج ١ ص ٩١ وفتح الباري ج ٢ ص ٤١١ و ٤١٢ و ٤١٣ وكنز العمال ج ١٦ ص ١٢٠ و ١٢٣ و ١٢٤ و ٣٠ وعيون الأخبار لابن قتيبة ج ٢ ص ٢٧٩ والإستيعاب (مطبوع بهامش الإصابة) ج ٣ ص ٩٩ وتذكرة الفقهاء ج ١ ص ١٦٧ والأوائل لأبي هلال العسكري ج ١ ص ٢٥٦ والبيان والتبيين ج ٣ ص ٢٧٩ وذخائر العقبى ص ٢٠٠ و ٢٣٦ والأغاني ج ١١ ص ٨١ والعقد الفريد ج ٤ ص ٦٤ والنهاية =

.....

وذلك كله، وكثير سواه يوضح لنا: أن مشروعية التوسل بالأنبياء،
والأولياء «عليهم السلام» كانت من المرتكزات الأولية لدى المسلمين، يعرفها
الكبير والصغير فيهم، فلا معنى ولا مبرر لمكابرة أهل الباطل، وخصوصاً
الناصبية منهم، بالإصرار على المنع من ذلك، واعتباره شركاً أو كفراً!!

نظرة أبي طالب لرسول الله :

وبعد.. فإن الكل يعلم: أن من يعاشر إنساناً مدة طويلة، ويطلع على
حالاته المختلفة، ويتلمس فيه الضعف والقوة، والمرض، والصحة،

= لابن الاثير ج ٢ ص ٣٣ وج ٤ ص ٩٤ والأسماء والصفات للبيهقي ج ١
والطبقات الكبرى لابن سعد (ط ليدن) ج ٢ ص ٣١٩ وج ٤ ص ١٩ وج ٣ قسم
١ ص ٢٣٢ وج ٥ ص ١٠٧ وربع الأبرار ج ١ ص ١١٩ و ١٣٤ وغريب الحديث
لابن قتيبة ج ٣ ص ١٨٢ والفتوحات الإسلامية لدحلان ج ٢ ص ٣٨٠ وأسد
الغابة ج ٣ ص ١١١ والمصنف للصنعاني ج ٣ ص ٩٤ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ٥٢
وينابيع المودة ص ٣٠٦ والسنن الكبرى ج ٣ ص ٣٥٢ والرصف للعاقولي
ص ٤٠٠ وعن البحار ج ٢ ص ٣٤ وج ٥ ص ٢٥ ومن لا يحضره الفقيه ج ١
ص ٥٣٨ وتأويل مختلف الأحاديث ص ٢٣٥ وصحيح ابن خزيمة ج ٢ ص ٣٣٨
وصحيح ابن حبان ج ٧ ص ١١١ والمعجم الأوسط ج ٣ ص ٤٩ والفائق في
غريب الحديث ج ٣ ص ١١٥ والدرجات الرفيعة ص ٩٦ وتاريخ خليفة بن
خياط ص ٩٦ وتاريخ مدينة دمشق ج ٢٦ ص ٣٥٥ و ٣٥٦ و ٣٥٨ و ٣٥٩ و
٣٦١ و ٣٦٣ وتهذيب الكمال ج ١٤ ص ٢٢٨ وسير أعلام النبلاء ج ٢ ص ٩١ و
٩٣ و ٩٧ وتاريخ المدينة ج ٢ ص ٧٣٨ وتاريخ اليعقوبي ج ٢ ص ١٥٠ وسبل
الهدى والرشاد ج ١١ ص ١٠٣.

والملافة، والضجر، والأريحية والانشراح، والحزن، والسرور. ويراه في حالات الغضب والرضا، والتبذل والترسل، والانقباض، والانبساط، والجدية، والترسم، واللعب، واللهو، والعمل، والمثابرة، والنشاط، والكسل، والفراغ، والشغل، وما إلى ذلك، فإن كل من يرى هذه الحالات في إنسان ما، سوف تتضاءل وتنكمش، وقد تتلاشى وتندثر الهالة التي ربما تبهر الناس في ذلك الإنسان، حتى إنه قد لا يبقى لديه سوى بعض الإعجاب بلفتة جمال هنا، أو بلمحة ذكاء هناك!!

ولكن الأمر بالنسبة لأبي طالب مع رسول الله «صلى الله عليه وآله» كان مختلفاً تماماً، فقد كان اطلاع أبي طالب على جميع أحوال النبي «صلى الله عليه وآله»، وأدق خصوصياته يزيد من درجات تقديسه له، ويضاعف مراتب إعجابه به، وانبهاره بأنوار حقيقته، وتجليات فضائله، وميزاته، إلى الحد الذي يجعل ذلك الشيخ الكبير يرى هذا الفتى اليافع وسيلته إلى الله وشفيعه، الذي يبلغه حاجاته، ورائده وقائده، ومثله الأعلى، حتى إنه ليستسقي به مرة بعد أخرى، وينشئ به قصيدته اللامية التي بهرت بأنوارها الساطعة، وبالألأئها اللامع كل من سمعها، أو قرأها. بل هي قد أخذت بمجامع القلوب، وهيمت على المشاعر، وأنست بباهر أنوارها حتى القلوب التي غرقت في ظلمات النصب والانحراف عن بني هاشم، وكل من له بهم أدنى صلة أو رابطة، حتى إن ابن كثير يصف هذه القصيدة العصماء، بقوله:

«قلت: هذه قصيدة عظيمة، بليغة جداً، لا يستطيع يقوها إلا من نسبت إليه. وهي أفحل من المعلقات السبع، وأبلغ في تأدية المعنى فيها

جميعها إلخ..»^(١).

وبعد، فإن قول النبي «صلى الله عليه وآله»: الله در أبي طالب: إنما يريد به أن در أبي طالب وعطاءه هذا، كان خالصاً لله تعالى.

وهو كلام فيه المزيد من الشناء، والتأكيد على صحة ما رتبته عليه من نتيجة، وهي أن أبا طالب لو كان حياً لقرت عيناه برؤية استجابة الله دعاء نبيه، وظهور المعجزة على يديه.

وهذا يدل على حرص رسول الله «صلى الله عليه وآله» على أن تقر عين أبي طالب حتى وهو في قبره، بظهور الإيثار والإسلام على أهل الشرك والإلحاد والطغيان.

وما دام أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» يحب لهذه القصيدة أن تذكر في محافل أهل الإيمان، فإنني أحب أن أثبتها هنا: ليرغم بها أنف الشائئ والناصب، ولتقر بها عين رسول الله «صلى الله عليه وآله» وعين أبي طالب، وعين ابنه أسد الله الغالب، وعين من هو لشفاعته طالب، والقصيدة هي التالية:

خليلي ما أذني لأول عاذل	بصغواء في حق ولا عند باطل
خليلي إن الرأي ليس بشركة	ولا نهني عند الأمور التلاتل
ولما رأيت القوم لا ود فيهم	وقد قطعوا كل العرى والوسائل
وقد صارحونا بالعداوة والأذى	وقد طاوعوا أمر العدو المزائل
وقد حالقوا قوماً علينا أظنّ	يعضون غيظاً خلفنا بالأنامل

(١) البداية والنهاية (ط دار إحياء التراث العربي سنة ١٤١٣ هـ) ج ٣ ص ٧٤.

صبرت لهم نفسي بسمراء سمحة
وأحضرت عند البيت رهطي وإخوتي
قياماً معاً مستقبليين رتاجه
وحيث ينيخ الأشعرون^(١) ركا بهم
موسمة الأعضاء أو قصراتها
ترى الودع فيها والرّخام وزينة
أعوذ برب الناس من كل طاعن
ومن كاشح يسعى لنا بمعيبة
وثور ومن أرسى ثبيراً مكانه
وبالبيت ركن البيت من بطن مكة
وبالحجر المسود إذ يمسحونه
وموطئ إبراهيم في الصخرة وطأة
وأشواط بين المروتين إلى الصفا
ومن حج بيت الله من كل راكب
وبالمعشر الأقصى إذا عمدوا له
وتوقافهم فوق الجبال عشية
وأبيض غضب من تراث المقاتل
وأمسكت من أثوابه بالوصائل
لدى حيث يقضي نسكه كل نافل
بمفضي السيول من أساف ونائل
محبسة بين السديس وبازل
بأعناقها معقودة كالعشاكل^(٢)
علينا بسوء أو ملح بباطل
ومن ملحق في الدين ما لم نحاول
وراق ليرقى في حراء ونازل
وبالله إن الله ليس بغافل
إذا اكتنفوه بالضحي والأصائل
على قدميه حافياً غير ناعل
وما فيهما من صورة وتمائل
ومن كل ذي نذر من كل راجل
إلال إلى مفضي الشراج القوابل
يقيمون بالأيدي صدور الرواحل

(١) وهم: الحجاج الذين وفروا شعورهم ليحلقوها في حجهم.

(٢) العثكول: عرق النخل.

وليلة جَمَعَ والمنازل في منى
وَجَمَعَ إِذَا مَا الْمُقْرَبَاتُ أَجْزَنَهُ
وَبِالْجُمُرَةِ الْكُبْرَى إِذَا صَمَدُوا لَهَا
وَكِنْدَةً إِذْ تَرْمِي الْجَمَارَ عَشِيَّةً
حَلِيفَانِ شَدَا عَقْدَ مَا احْتَلَفَا لَهُ
وَحَطَمِهِمْ سَمَرَ الرِّمَاحِ مَعَ الظُّبَى
وَمَشِيهِمْ حَوْلَ الْبَسَالِ وَسِرْحَهُ
فَهَلْ فَوْقَ هَذَا مِنْ مَعَاذٍ لِعَائِدٍ
يَطَاعُ بِنَا أَمْرَ الْعَدَاوَةِ أَنَّنَا
كَذَبْتُمْ وَبَيْتَ اللَّهِ نَتْرُكُ مَكَّةَ
كَذَبْتُمْ وَبَيْتَ اللَّهِ تُبْزَى^(١) مُحَمَّدًا
أَبَيْتَ بِحَمْدِ اللَّهِ تَرُكُ مُحَمَّدٍ
وَقَالَ لِي الْأَعْدَاءُ قَاتِلِ عَصَابَةَ
نَقِمْ عَلَى نَصْرِ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ

وما فوقها من حرمة ومنازل
سراعاً كما يَفْزَعُن^(٢) من وقع وأبل
يأْمُونُ قَذْفاً رَأْسَهَا بِالْجُنَادِلِ
تَجِيزُ بِهَا حِجَاجَ بَكْرِ بْنِ وَائِلٍ
وَرَدَا عَلَيْهِ عَاطِفَاتُ الذَّلَائِلِ
وَأِنْقَازُهُمْ مَا يَنْتَقِي كُلُّ نَابِلٍ
وَسَلَمِيَّهِ وَخَدَ النِّعَامِ الْجَوَافِلِ^(٣)
وَهَلْ مِنْ مَعِيذٍ يَتَّقِي اللَّهَ عَادِلٍ
يَسُدُّ بِنَا أَبْوَابَ تَرْكٍ وَكَابِلٍ
وَنَظْعُنْ إِلَّا أَمْرَ كَمٍ فِي بِلَابِلٍ
وَلَمَّا نَطَاعُنْ دُونَهُ وَنِنَاضِلٍ
بِمَكَّةَ أَسْلَمَهُ لَشَرِّ الْقَبَائِلِ
أَطَاعُوهُ، وَابْغَاهُ جَمِيعُ الْغَوَائِلِ
نَقَاتِلُ عَنْهُ بِالظُّبَى وَالْعَوَاسِلِ^(٤)

(١) يخرصن: خ-ل.

(٢) البسال: اسم موضع، والسرح: شجر لا شوك فيه، والسلمي: نبات.

(٣) أي: تغلب عليه.

(٤) القنابل: طوائف الخيل والناس، وفي مجمع البيان ج ٤ ص ٢٨٨ هكذا:

أقيم على نصر النبي محمد أقاتل عنه بالقنا والقنابل

ونسلمه حتى نصرَّع حوله
وينهض قوم بالحديد إليكم
وحتى نرى ذا الضغن يركب ردَّعه^(١)
وإننا لعمر الله إن جد ما أرى
بكفي فتى مثل الشهاب سميدع
شهوراً وأياماً وحولاً مجرماً^(٢)
وما ترك قوم - لا أبا لك - سيداً
وأبيض يستسقى الغمام بوجهه
يلوذ به الهلاك من آل هاشم
لعمري لقد أجرى أسيد وبكره^(٣)
جزت رحم عنا أسيداً وخالداً
وعثمان لم يربع علينا وقنفذ
أطاعاً ألباً وابن عبد يغوثهم^(٤)

ونذهل عن أبنائنا والحلائل
نهوض الروايا تحت ذات الصلاصل
من الطعن فعل الأنكب المتحامل
لتلتبسن أسيافنا بالأماثل
أخي ثقة حامي الحقيقة باسل
علينا وتأتي حجةً بعد قابل
يحوط الذمار غير ذرب مواكل
ثمال^(٥) اليتامى عصمة للأرامل
فهم عنده في رحمة وفواضل
إلى بغضنا إذ جزأنا لآكل
جزاء مسيء لا يؤخر عاجل
ولكن أطاعاً أمرتلك القبائل
ولم يرقبا فينا مقالة قائل

(١) الردع: العنق، ويركب ردعه: أي يسقط على رأسه.

(٢) المجرَّم: التام الكامل، والحجة: السنة.

(٣) الثمال: الملجأ.

(٤) ورهطه: خ - ل، والمراد بالبكر: المولود الأول، وأسيد: هو ابن أبي العاص بن أمية.

(٥) أطاعا بنا الغاوين في كل وجهة خ - ل.

.....
كما قد لقينا من سبيع ونوفل
فإن يُلفياً أو يُمكن الله منهما
وذاك أبو عمرو أبى غير بغضنا
يناحي بنا في كل ممسى ومصبح
ويؤلي لنا بالله ما إن يغشنا
أضاق عليه بغضنا كلّ تلة
وسائل أبا الوليد ماذا حبوتنا
وكنت امرءاً ممن يعاش برأيه
فلست أباليه على ذات نفسه
وعتبه لا تسمع بنا قول كاشح
وقد خفت إن لم تزدجرهم وترعوا
ومر أبو سفيان عني معرضاً
يفر إلى نجد وبَرْدِ مياهاه
وأعلم أن لا غافل عن مساءة
فميلوا علينا كلكم إن ميلكم
يخبّرنا فعل المناصح أنه

وكلّ تولى معرضاً لم يجامل
نكلّ لهما صاعاً بصاع المكاييل
ليظعننا في أهل شاء وجامل^(١)
فناج أبا عمرو بنا، ثم خاتل
بلى قد تراه جهرة غير حائل
من الأرض بين أخشب فمجادل^(٢)
بسعيك فينا معرضاً كالمخاتل
ورحمته فينا ولست بجاهل
فعش يابن عمي ناعماً غير ماحل
حسود كذوب مبغض ذي دغاوول
تلاقي ونلقى منك إحدى البلابل
كما مر قيل من عظام المقاول
ويزعم أني لست عنهم بغافل
كذاك العدو عند حق وباطل
سواء علينا والرياح بهاطل
شفيق ويخفي عارمات الدواخل

(١) أي: أنه يرحلهم في أهل الشياه والجمال.

(٢) المجادل: القصور.

أَـمَـطَـعَـمَ لَم أَـخَـذَـلَـكَ فِـي يَـوْمِ نَـجَـدَـةٍ
وَلَا يَـوْمِ خَـصَمٍ إِذْ أَتَـوَكَّـا أَلَدَـةً
أَـمَـطَـعَـمَ إِنْ القَـوْمِ سَاـمُوكَ خَـطَـةٍ
جَزَى اللّٰهُ عَنَّا عَـبْدَ شَمْسٍ وَنَـوْـفَـلاً
بِمِـيْزَانٍ قَـسَـطٍ لَا يَخِيسُ شَـعِـيْـرَـةٍ
لَقَدْ سَفَـهَتِ أَحْلَامُ قَـوْمٍ تَبَدَّلُوا
وَنَحْنُ الصَّـمِـيـمُ مِنْ ذُؤَابَةِ هَـاشِمٍ
وَكَانَ لَنَا حَوْضُ السَّقَايَةِ فِـيْهِمْ
فَمَا أَدْرَكُوا زَحْلاً وَلَا سَفَكُوا دَـمًا
بَنِي أُمّةٍ مَـجْـنُونَةٍ هَـنْـدَـكِيَّةٍ
وَسَـهْمٍ وَخَزَـوْمٍ تَمَالَوْا وَأَلْبُوا
وَحِثْ بَنُو سَـهْمٍ عَلَيْنَا عَدِيَّهِمْ
يَعْضُـوْنَ مِنْ غِـيْظٍ عَلَيْنَا أَكْـفَـهِمْ
وَشَأْيُظْ كَانَتْ فِـي لُؤْيِ بْنِ غَالِبٍ
وَرَهْطُ نَفِيلٍ شَرٍّ مِنْ وَطْئِ الحَصَى
فَعَبَدَ مَنَافَ أَنْتُمْ خَيْرَ قَـوْمِكُمْ
فَقَدْ خَفْتُ إِنْ لَمْ يَصْلَحِ اللّٰهُ أَمْرَكُمْ
وَلَا عِنْدَ تِلْكَ المَـعْـظَمَاتِ الجَلَائِلِ
أَوَّلَى جَدَلٍ مِثْلِ الخِصُومِ المَسَـاجِلِ
وَإِنِّي مَتَى أَوْكَلْتُ فَلَسْتُ بِوَائِلٍ^(١)
عَقُوبَةُ شَرٍّ عَـاجِلاً غَيْرَ آجِلٍ
لَهُ شَـاهِدٌ مِنْ نَفْسِهِ غَيْرَ عَائِلٍ
بَنِي خَلْفٍ قِيضاً بَنَا وَالْغِيَاظِلِ
وَأَلْ قِصِي فِي الخُطُوبِ الأَوَائِلِ
وَنَحْنُ الذَّرَى مِنْهُمْ وَفَوْقَ الكَوَاهِلِ
وَمَا خَالَـفُوا إِلَّا شَرَارَ القَبَائِلِ
بَنِي جَمَحٍ عَبِيدُ قَيْسِ بْنِ عَاقِلٍ
عَلَيْنَا العَدَى مِنْ كُلِّ طِـمْلٍ وَخَامِلٍ
عَدِي بْنِ كَعْبٍ فَاحْتَبُوا فِي المَحَافِلِ
بَلَا تَرَةً بَعْدَ الحِمَى وَالتَّوَاصِلِ
نَفَاهِمُ إِلَيْنَا كُلِّ صَقَرٍ حَلَاحِلِ
وَأَلَامُ حَافٍ مِنْ مَعْدٍ وَنَاعِلِ
فَلَا تَشْرِكُوا فِي أَمْرِكُمْ كُلِّ وَاعِلِ
تَكُونُوا كَمَا كَانَتْ أَحَادِيثُ وَائِلِ

(١) الوائِل: الملتجئ.

.....
لعمري لقد وهنتم وعجزتم
وكنتم حديثاً حطَبَ قدر فأنتم
ليهن بني عبد المناف عقوقها
فإن يك قوم سرهم ما صنعتم
فأبلغ قصياً أن سينشر أمرنا
ولو طرقتم ليلاً قصياً عظيمة
ولو صدقوا ضرباً خلال بيوتهم
فإن تك كعب من لؤي تجمعت
وإن تك كعب من كعوب كبيرة
وكننا بخير قبل تسويد معشر
فكل صديق وابن أخت نعه
سوى أن رهطاً من كلاب بن مرة
بني أسد لا تُطْرِقَنَّ على القذى
ونعم ابن أخت القوم غير مكذب
أَشْمُ من الشُّمِ البهاليل ينتمي
لعمري لقد كلفت وجداً بأحمد

وَجئتم بأمر مخطئ للمفاصل
الآن حطابٌ أقدر ومراجل
وخذلانها وتركها في المعازل
ستحتلبوها لقحة غير باهل
وبشر قصياً بعدنا بالتخاذل
إذن ما لجأنا دونهم في المداخل
لكننا أسى عند النساء المطافل
فلا بد يوماً مرة من تزايل
فلا بد يوماً أنها في مجاهل
هم ذبحونا بالمدى والمقاول
لعمري وجدنا غبه غير طائل^(١)
براء إلينا من معقة خاذل
إذا لم يقل بالحق مقول قائل
زهير حساماً مفرداً من حمائل
إلى حَسَبٍ في حومة المجد فاضل
وإخوته دأب المحب المواصل

(١) لعمري وجدنا عيشه غير زائل. خ - ل.

فلا زال في الدنيا جمالاً لأهلها
فمن مثله في الناس أي مؤمل
حليم رشيد عادل غير طائش
وأيده رب العباد بنصره
فوالله لولا أن أجيء بسبة
لكننا تبعناه على كل حالة
وداستكم منا رجال أعزة
لقد علموا أن ابننا لا مكذب
رجال كرام غير ميلٍ نمامهم
وقفنا لهم حتى تبدد جمعهم
شباب من المطَّلبين وهاشم
بضرب ترى الفتيان فيه كأنهم
ولكننا نسلٌ كرام لسادة
سيعلم أهل الضغن أي وأيهم
وأهم مني ومنهم بسيفه
ومن ذا يمل الحرب مني ومنهم

وزيناً على رغم العدو المخابل^(١)
إذا قاسه الحكام عند التفاضل
يوالي إلهاً ليس عنه بغافل
وأظهر ديناً حقه غير زائل
تجر على أشياخنا في المحافل
من الدهر جداً غير قول التهازل
إذا جردوا أيانهم بالمناسل
لدينا ولا يعنى بقول الأباطل
إلى العز آباء كرام المخاصل^(٢)
وحُسَّرَ عنا كل باغ وجاهل
كبيض السيوف بين أيدي الصياقل
ضواري أسود فوق لحم خراذل
بهم يعتلي الأقوام عند التطاول
يفوز ويعلو في ليال قلائل
يلاقي إذا ما حان وقت التنازل
ويحمد في الآفاق في قول قائل

(١) المخابل: الفاسد.

(٢) المخصل: السيف القطّاع. يقال: سيف كريم، أي: لا يُفْلُ في الحرب.

.....

فأصبح منا أحمد في أرومة	تقصر منها سورة المتناول
كأنني به فوق الجياد يقودها	إلى معشر زاغوا إلى كل باطل
وجُدْتُ بنفسي دونه وحميته	ودافعت عنه بالذرى والكلاكل
ولا شك أن الله رافع أمره	ومعليه في الدنيا ويوم التجادل
كما قد أري في اليوم والأمس جده	ووالده رؤياهما خير آفل ^(١)

(١) راجع المصادر التالية لتجد أكثر هذه القصيدة، أو بعض أبياتها: خزانة الأدب للبغدادى ج ٢ ص ٥٩ - ٧٥ والروض الأنف ج ١ ص ١٧٤ - ١٨٠ وبحار الأنوار ج ٣٥ ص ١٦٥ - ١٦٧ والغدير ج ٧ ص ٣٣٨ - ٣٤٠ والسيرة النبوية لابن هشام ج ١ ص ١٧٢ - ١٧٦ والبداية والنهاية ج ٣ ص ٥٣ - ٥٧ وديوان شيخ الأبطح أبي طالب للمهزومي العبدى ص ٢ - ١٢ والدرة الغراء ص ١٢٠ - ١٣٥، وراجع: سيرة ابن إسحاق ص ١٥٦ وشرح نهج البلاغة للمعتزلى ج ٣ ص ٣١٩ و ٣٢٠ والملل والنحل للشهرستاني ج ٢ ص ٢٤٩ وإيمان أبي طالب ص ١٨ - ٢٢ و ٣٧ وإرشاد الساري ج ٢ ص ٢٧ والحماسة لابن الشجري ص ١٧ و ١٨ وبلوغ الإرب للآلوسى ج ١ ص ٣٢٦ و ٣٢٧ والحجة ص ٢٩٨ وتاريخ الإسلام للذهبي، ومجمع البيان ج ٤ ص ٢٨٨ وزهرة الأدباء للنقدي والتبيان ج ٣ ص ١٠٨ والكافي ج ١ ص ٤٤٩ وغير ذلك كثير.

القسم الثامن:

من الحديبية إلى فتح مكة..

الباب الأول: حتى بيعة الرضوان

الباب الثاني: عهد الحديبية.. وقائع.. وآثار

الباب الثالث: سرايا وقضايا بين خيبر والحديبية

الباب الرابع: دعوة ملوك الأرض..

الباب الأول

حتى بيعة الرضوان

الفصل الأول: من المدينة.. إلى عسفان
الفصل الثاني: من عسفان.. إلى الحديبية
الفصل الثالث: حابس الفيل.. وحقوق الحيوان
الفصل الرابع: تعمد صنع المعجزة
الفصل الخامس: اتصالات.. ومداولات
الفصل السادس: عثمان في مكة

.....

..

:

الفصل الأول:

من المدينة.. إلى عسفان

الحديبية: اسماً وموقعاً:

الحديبية بتخفيف الياء، تصغير حذباء، وهي اسم بئر أو شجرة، سمي باسمها المكان الذي تقع فيه، قرية قريبة من مكة، أكثرها واقع في الحرم، وهناك المسجد المعروف بمسجد الشجرة، وبين الحديبية والمدينة تسع مراحل وبينها وبين مكة مرحلة واحدة، أي تسعة أميال^(١).

التحرك نحو الحديبية:

ومجمل الحديث في أمر الحديبية: أن النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله» رأى في منامه: أنه دخل مكة هو وأصحابه، آمنين، محلقيين رؤوسهم، ومقصرين. وأنه دخل البيت، وأخذ مفتاحه، وأدى عمرته، وعرف مع المعرفين^(٢) (أي جعل على الناس عرفاء).

فلما أخبر «صلى الله عليه وآله» أصحابه بما رأى فرحوا، وظنوا أنهم يدخلون مكة في عامهم ذاك. ثم أخبرهم أنه يريد الخروج للعمرة، فتجهزوا

(١) الإستبصار ج ٢ ص ١٧٧ ومعجم البلدان ج ٢ ص ٢٢٩.

(٢) راجع: تفسير مجاهد ج ٢ ص ٦٠٣ ومعاني القرآن ج ٦ ص ٥١١ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٣٣.

.....
للسفر، واستنفر «صلى الله عليه وآله» العرب إلى ذلك وأهل البوادي من الأعراب حول المدينة، من أسلم: من غفار، وجهينة، ومزينة، وأسلم، ثم خرج «صلى الله عليه وآله» معتمراً.

وكان خروجه من منزله بعد أن اغتسل ببيته، ولبس ثوبين، وركب راحلته القصوى من عند بابه، وأحرم هو وغالب من معه من ذي الحليفة، بعد أن صلى ركعتين في المسجد هناك. وبعض أصحابه أحرم بالجحفة. ثم ركب راحلته، من باب المسجد، وانبعثت به وهو مستقبل القبلة.

وكان خروجه «صلى الله عليه وآله» في ذي القعدة.

وقيل: خرج في شهر رمضان.

وخرجت أم سلمة، وأم عمار، وأم منيع، وأم عامر الأشهلية، ومعه المهاجرون والأنصار، ومن لحق بهم من العرب، وأبطأ عنه كثير منهم وسلك طريق البداء.

وساق «صلى الله عليه وآله» معه الهدى، سبعين بدنة. وبعد أن صلى الظهر في ذي الحليفة أشعر عدة منها، وهي موجّهات إلى القبلة في الشق الأيمن من سنامها. ثم أمر ناجية بن جندب (وفي معالم التنزيل: ناجية بن عمير) فأشعر الباقي، وقلدهن، أي علق برقابهن كل واحدة نعلاً.

وأشعر المسلمون بدنهم، وقلدوها.

وكان الناس سبع مائة رجل.

وقيل: ألفاً وأربع مئة.

وهناك أقوال آخر سوف نشير إليها إن شاء الله تعالى.

وسار حتى بلغ عسفان^(١).

وقفات مع ما تقدم:

وقبل أن نتابع الحديث عن هذا الحدث الكبير نلقي نظرة على بعض الخصوصيات والأمر التي تذكر من بداية خروج النبي «صلى الله عليه وآله» من المدينة إلى حين وصوله إلى عسفان.
فنعول:

(١) السيرة الحلبية ج ٣ ص ٩ و ١٠ وتاريخ الخميس ج ٢ ص ١٦ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٣٢١ و ٣٢٢ والبداية والنهاية ج ٤ ص ١٧٥ وطبقات ابن سعد ج ٢ ص ٧٢ والمتنظم ج ٣ ص ٢٦٧ والكامل في التاريخ ج ٢ ص ٨٦ والمغازي للواقدي ج ٢ ص ٥١٧ وتاريخ الأمم والملوك للطبري ج ٢ ص ٢٧٠ وشرح المواهب للزرقاني ج ٣ ص ١٦٩ وجوامع السيرة النبوية لابن حزم ص ١٦٤ والإكتفاء ج ٢ ص ٢٣٣. وراجع: العبر وديوان المبتدأ والخبر ج ٢ قسم ٢ ص ٣٤ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) (ط سنة ١٤١٠ هـ) ص ٣٦٤ و ٣٦٥ والبدء والتاريخ ج ٤ ص ٢٢٤ وعيون الأثر (ط سنة ١٤٠٦ هـ) ج ٢ ص ١١٣ و ١١٤ والسيرة النبوية لدحلان (ط سنة ١٤١٥ هـ) ج ١ ص ٤٨١ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٣٣ و ٣٤، وراجع: النص والاجتهاد ص ١٦٦ ومسند أحمد ج ٤ ص ٣٢٣ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٥ ص ٢٣٥ وصحيح ابن خزيمة ج ٤ ص ٢٩٠ وشرح معاني الآثار ج ٤ ص ١٧٤ والمعجم الكبير ج ٢٠ ص ١٦ ونصب الراية ج ٤ ص ٢٣٨ وجامع البيان ج ٢٦ ص ١٢٤ وتفسير القرآن العظيم لابن كثير ج ٤ ص ٢٠٠ و ٢٠٩ وتاريخ خليفة بن خياط ص ٤٨ وأسد الغابة ج ٢ ص ٩٣ والإصابة ج ١ ص ٤٢٥ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٣١٣.

الخروج إلى العمرة:

وأول ما يواجهنا من ذلك هو دلالات هذا التحرك الجديد، الذي يدلنا على الأمور التالية:

١ - إن خروج النبي «صلى الله عليه وآله» محرماً، معظماً للبيت، زائراً له، من شأنه أن يطمئن أهل مكة، ومن حولها إلى أنه «صلى الله عليه وآله» لا يريد الحرب في تحركه هذا، وأن بإمكانهم أن يشعروا بالأمن من هذه الجهة. ولكن ذلك لا يمنع من أن يعتبر هذا التحرك في الوقت ذاته تحدياً لزعماء الشرك، وإقداماً جريئاً، بل هو الغاية التي ما بعدها غاية في الجرأة.. على أمرٍ يستبطن كسر عنفوان الشرك، وهو يدل على شعور المسلمين بالقوة والعزة، إلى حد أنهم يقتحمون على عدوهم داره، ولا يخشونه.

٢ - وفيه أيضاً تأكيد على حق الناس بمقدساتهم، وبممارسة عباداتهم بحرية تامة، وفق ما يعتقدونه وحسبما ثبت لهم.

٣ - وفيه أيضاً إظهار لقريش على أنها باغية ومعتدية، وأنها لا تملك من المنطق والحجة ما يبرر لها ذلك، بل حجتها في هذا البغي هو ما تتوسل به من قوة وقهر، وما تمارسه من ظلم وعدوان..

٤ - والأهم من ذلك هو كسر هيبة الشرك والمشركين، وقريش بالذات في المنطقة كلها، وإفساح المجال للناس للاعتقاد بأن بإمكانهم التفكير بعيداً عن الضغوط التي يمارسها عليهم الآخرون، وأن بإمكانهم أن يختلفوا مع قريش وأن يخالفوها إذا وجدوا الحق في خلافها.

٥ - إن الناس حين يشعرون بقوة هذا الدين، فإنهم إن لم يتجرأوا على الدخول فيه، سوف تكون لهم الجرأة على الدخول في تحالفات معه، خصوصاً

القبائل القريبة من المدينة، وسيتريثون كثيراً في اتخاذ قرار التحالف مع أعدائه، والدخول إلى جانبهم، في حروبهم ضده.

فائدة المنامات:

وقد ذكرت النصوص: أن النبي «صلى الله عليه وآله» رأى في المنام: أنه دخل مكة هو وأصحابه آمنين، محلّقين رؤوسهم، مقصرين، وأنه دخل البيت، وأخذ مفتاحه، الخ..

وقد تحققت رؤيا الرسول الأعظم «صلى الله عليه وآله» ولكن في عام آخر وقد أشار القرآن إلى ذلك حين قال: ﴿لَقَدْ صَدَّقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّؤْيَا بِالْحَقِّ لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُؤُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ لَا تَخَافُونَ فَعَلِمَ مَا لَمْ تَعْلَمُوا فَجَعَلَ مِنْ دُونِ ذَلِكَ فَتْحًا قَرِيبًا﴾.

كما أن في القرآن حديثاً عن الرؤيا وعن تأويلها، في أكثر من موضع. وذلك مثل: ما حكاه سبحانه عن رؤيا إبراهيم عليه وعلى نبينا وآله أفضل الصلاة والسلام: أنه يذبح ولده إسماعيل وتأويلها. ورؤيا يوسف أحد عشر كوكباً، والشمس والقمر وتأويلها.

ومن المعلوم: أن رؤيا الأنبياء «عليهم السلام» هي طرائق الوحي الإلهي إليهم.

وتحدث القرآن الكريم أيضاً: عن رؤيا صاحبي السجن وتأويل يوسف الصديق «عليه السلام» لها.

ورؤيا عزيز مصر ﴿سَبْعَ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعٌ سُنبُلَاتٍ خُضْرٍ وَأُخَرَ يَابِسَاتٍ﴾.. ثم تأويل يوسف لهذه الرؤيا..

.....
فالرؤيا وتأويلها، وارتباطها بالواقع الخارجي، أمر ثابت لا مزية فيه،
ولا شبهة تعتريه إذا كانت رؤيا من نبي أو وصي، وقد تصدق وقد تكون
أضغاث أحلام، إذا كانت من غيره.

نعم.. إن ذلك كله مما لا مجال لدفعه، ولا للنقاش فيه.. وفي النصوص
القرآنية، والنبوية، وكذلك ما روي عن الأئمة الطاهرين «عليهم السلام»،
الكثير مما يؤيده ويدل عليه..

وقد ذكروا: أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» كان كثير الرؤيا. ولا
يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح^(١). وما ذلك إلا لأن الرؤيا هي من

(١) البحار ج ٥٨ ص ١٨٢ وج ١٨ ص ١٩٥ و ٢٢٧ وج ٧٠ ص ١٠٣ ومكارم الأخلاق
ص ٢٩٢ ومناقب آل أبي طالب ج ١ ص ٤٢ والنص والاجتهاد ص ٤٢٠ ومستدرک
سفينة البحار ج ٤ ص ٢١ وأضواء على الصحيحين ص ٢٤٢ ومسند أحمد ج ٦
ص ١٥٣ و ٢٣٢ وعن صحيح البخاري ج ١ ص ٣ وج ٦ ص ٨٧ وج ٨ ص ٦٧ وعن
صحيح مسلم ج ١ ص ٩٧ والمستدرک للحاكم ج ٣ ص ١٨٣ والسنن الكبرى
للبیهقي ج ٩ ص ٦ وشرح صحيح مسلم للنووي ج ٢ ص ١٩٧ وفتح الباري ج ١٢
ص ٣١٨ والديباج على مسلم ج ١ ص ١٨٢ ومسند أبي داود الطيالسي ص ٢٠٧
والمصنف للصنعاني ج ٥ ص ٣٢١ ومسند ابن راهويه ج ٢ ص ٣١٤ وراجع كتاب
الأوائل لابن أبي حاتم ص ٨٨ والذرية الطاهرة النبوية ص ٣٤ وأسباب نزول الآيات
ص ٥ والجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج ٢٠ ص ١١٨ وتفسير القرآن العظيم لابن
كثير ج ٣ ص ٢٥ وج ٤ ص ٥٦٤ والدر المنثور ج ٦ ص ٣٦٨ والثقات ج ١ ص ٤٩
وأسد الغابة ج ١ ص ١٨ وج ٥ ص ٤٣٦ وتذكرة الحفاظ للذهبي ج ٣ ص ١١١٧
وسير أعلام النبلاء ج ١٧ ص ٦٣٠ والبداية والنهاية ج ٣ ص ٥ و ٧ و ٩ و ١٤٢
وج ٤ ص ٢٥٨ والعبر وديوان المبتدأ والخبر ج ١ ص ٤٧٦ وج ٢ ق ٢ ص ٦ والعدد =

طرائق الوحي للأنبياء «عليهم السلام»، حسبما تقدم.

والرؤيا هي من وسائل هداية البشر، وتذكيرهم بالله، وهي رحمة إلهية لهم، ولأجل ذلك تجد أنه حتى الذي لا يبالي كثيراً بأمور دينه يحدثك عن أنه رأى النبي «صلى الله عليه وآله»، أو رأى أحد الأئمة الطاهرين «عليهم السلام»، أو رأى الجنة، أو النار، أو غير ذلك مما من شأنه أن يذكره بالله، وبالأخرة.

كما أن الكثير من هؤلاء يتأثرون بما يرونه فيتوب بعضهم إلى الله تعالى، ويؤوب إليه سبحانه، ويعيد النظر في حساباته.

وقد ورد في الأحاديث الشريفة ما يدل على ذلك أيضاً، فقد روي عن الإمام أبي جعفر «عليه السلام»: أن الرؤيا الصالحة من البشارات المقصودة في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ، لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا...﴾^(١).

وعن فائدة الرؤيا ودورها في هداية الناس، وفي تذكيرهم نقول:
روي عن الصادق «عليه السلام» أنه قال: «إذا كان العبد على معصية الله عز وجل، وأراد الله به خيراً، أراه في منامه رؤيا تروعه، فينزجر بها عن تلك المعصية، وإن الرؤية جزء من سبعين جزءاً من النبوة»^(٢).

= القوة ص ٣٤١ وعن عيون الأثر ج ١ ص ١١٤ والسيرة النبوية لابن كثير ج ١ ص ٣٨٥ و ٣٨٧ و ٤٠٤ وج ٢ ص ١٠٦ وج ٣ ص ٤٢٩ وسبل الهدى والرشاد ج ١ ص ١٥ و ١٦ وج ٢ ص ٢٢٨ و ٢٣٢.

(١) البحار ج ٥٨ ص ١٥٢ وراجع: مجمع البيان ج ٥ ص ١٢٠.

(٢) الإختصاص ص ٢٤١ وهناك نصوص مختلفة ومتنوعة دلت على ذلك فراجع: البحار ج ٥٨ ص ١٦٧ إلى آخر ذلك الفصل.

لماذا الصدق والكذب في الرؤيا؟!:

ويدل على خصوصية التدبير الإلهي فيما يتعلق بارتباط الرؤيا بالواقع، وصدقها تارة، وعدم صدقها أخرى ما روي عن الإمام الصادق «عليه السلام» أنه قال للمفضل:

«فكر يا مفضل في الأحلام، كيف دبر الأمر فيها!! فمزج صادقها بكاذبها؛ فإنها لو كانت كلها تصدق، لكان الناس كلهم أنبياء.. ولو كانت كلها تكذب لم يكن فيها منفعة، بل كانت فضلاً لا معنى له. فصارت تصدق أحياناً، فيتنتفع بها الناس في مصلحة يهتدى لها، أو مضرة يتحذر منها. وتكذب كثيراً، لئلا يعتمد عليها كل الاعتماد»^(١).

إذا تم الإيمان رفعت الرؤيا:

وجاء في الحديث الذي ذكر قصة الحسن بن عبد الله، وأنه اهتدى على يد أبي الحسن موسى بن جعفر صلوات الله وسلامه عليه، قوله: «وكان قبل ذلك يرى الرؤيا الحسنة، وترى له، ثم انقطعت عنه الرؤيا. فرأى ليلة أبا عبد الله «عليه السلام» فيما يرى النائم؛ فشكى إليه انقطاع الرؤيا، فقال: لا تغتم، فإن المؤمن إذا رسخ في الإيمان رفع عنه الرؤيا»^(٢). وهذا يشير إلى أن الهداية إذا تمت لم يعد للرؤيا حاجة.

(١) البحار ج ٥٨ ص ١٨٣ وج ٣ ص ٨٥ وتوحيد المفضل ص ٤٣ وراجع: مستدرک سفينة البحار ج ٢ ص ٨٤ وج ٤ ص ١٩.
(٢) البحار ج ٥٨ ص ١٨٩ وج ٤٨ ص ٥٣ وبصائر الدرجات ص ٢٧٥.

..... :
وهذا في غير ما يراه الأنبياء «عليهم السلام»، حيث إن رؤياهم صلوات
الله وسلامه عليه من طرائق الوحي إليهم، حسبما أشرنا إليه.

سبب وضع الرؤيا:

عن الحسن بن عبد الرحمن، عن أبي الحسن «عليه السلام»، قال: إن
الأحلام لم تكن فيما مضى من أول الخلق، وإنما حدثت.

فقلت: وما العلة في ذلك؟!

فقال: إن الله عز ذكره بعث رسولاً إلى أهل زمانه، فدعاهم إلى عبادة
الله وطاعته.

فقالوا: إن فعلنا كذا، فما لنا؟! فوالله، ما أنت بأكثرنا مالاً، ولا بأعز
عشيرة.

فقال: إن أطعتموني أدخلكم الله الجنة، وإن عصيتموني أدخلكم الله
النار.

فقالوا: وما الجنة؟ وما النار؟!

فوصف لهم ذلك، فقالوا: متى نصير إلى ذلك؟!

فقال: إذا متم.

فقالوا: لقد رأينا أمواتنا صاروا عظاماً ورفاتاً..

فازدادوا له تكديباً، وبه استخفافاً.

فأحدث الله عز وجل فيهم الأحلام، فأتوه فأخبروه بما رأوا، وما أنكروا
من ذلك.

فقال: إن الله عز وجل ذكره أراد أن يحتج عليكم بهذا. هكذا تكون

أرواحكم إذا متم، وإن بليت أبدانكم تصير الأرواح إلى عقاب حتى تبعث الأبدان^(١).

وآخر كلمة نقولها هنا هي: أن الكثيرين ممن قد يظن ظان بأنهم قد عاشوا في بيئة الانحراف، ولم يصل إلى مسامعهم النداء الإلهي، ولم يكن هناك من يذكرهم بالله تعالى، ويخوِّفهم من عقابه، ويرشدهم إلى جزيل ثوابه، ويعرِّفهم على فواضل نعمائه، وبديع صنعه، وباهر آياته وآلائه.. ويلفت نظرهم إلى ألطافه ورحماته، ونعمه، وبركاته..

إن هؤلاء لا يمكن الجزم بأن الله تعالى لم يرهم في منامهم، أو في يقظتهم، ما يرشدهم إليه، ويدلهم عليه.. فإن لله الحجة البالغة، والبراهين الساطعة، والآيات البينات، والدلالات الباهرات..

رؤيا رسول الله ' هي المحور:

ولسنا بحاجة إلى التأكيد على: أن من المعجزات الكبرى لرسول الله «صلى الله عليه وآله» هي رؤياه في مناسبة الحديبية، التي كانت هي الإطلاقة القوية، وهي العامل الأعظم تأثيراً في صناعة هذا الحدث الفريد، الذي غير وجه التاريخ..

لقد بدأ النبي «صلى الله عليه وآله» كل إنجازاته العظيم، وكل عملية التغيير بهذه الرؤيا، التي أثرت على روحيات أصحابه ومعنوياتهم، ونقلتهم إلى أجواء

(١) البحار ج ٥٨ ص ١٨٩ و ١٩٠ وج ٦ ص ٢٤٣ وج ١٤ ص ٤٨٥ والكافي ج ٨ ص ٩٠ وشرح أصول الكافي ج ١١ ص ٤٧٤ وتفسير نور الثقلين ج ٢ ص ٤١٠ وقصص الأنبياء للجزائري ص ٥١٥.

جديدة فيها الكثير من الصور الرائعة، التي باتت تراود خواطرهم، ويحتاج
الربط فيما بينها إلى نظام علاقات تتبلور فيه خصائصها، وتنسجم فيه ميزاتها،
وتتعانق ملامحها، وتتجاذب أطراف السعادة آفاقها الرحبة..

وهذه الرؤيا بالذات، وطريقة تداولها، هي التي أربكت حركة النفاق
وفضحت المنافقين..

ووضعت إيمان أهل الإيثار على المحك، فنجح من نجح عن جدارة
واستحقاق.

وأخفق من أخفق عن تقصير، وعن قلة تدبير، وخطل رأي، وخمول
ضمير..

هذا بالإضافة إلى أن هذه الرؤيا قد جرّت أهل الشرك والكفر إلى
مزلق خطيرة، لم يحسبوا لها حساباً، ووضعتهم في مواقع الحيرة والتيه، حتى
أظهر الله الحق، وأهل الحق. وفتح الله لنبيه فتحاً مبيناً، فتح به القلوب،
وأزال كل رين وريب منها وعنّها، وكشف عن الأبصار وعن البصائر كل
الغشاوات، وبطلت الترهات، وفُضحت الأضاليل، والأباطيل، وأسفر
الصبح لذي عينين.

فكانت هذه الرؤيا - المعجزة - هي الحجة البالغة، والبرهان القاطع،
والبلسم الشافي، والله الحمد..

إستنفار العرب.. ومراسم السفر:

وعن الحركة العملية لرسول الله «صلى الله عليه وآله» نقول:

١ - إنهم يقولون: قد اغتسل رسول الله «صلى الله عليه وآله» قبل

الشروع في السفر، ولبس ثوبين، وركب راحلته من عند باب بيته.. ولعل هذه التصرفات التي لم تعهد منه في سائر أسفاره، هي للتأكيد على أن هذا السفر يختلف عن غيره مما سبقه، فهو سفر له حرمة، وله مراسمه الخاصة به، التي تتوافق مع حالة التعظيم والتقديس لبيت الله عز وجل، من حيث إنه يمهد لإطلالة على واحة من العبادات الروحية بما يناسبها من حركات، وتصرفات..

وقد ظهر من رؤياه التي أخبر بها أصحابه، ومن إعلانه لوجهة سيره، أن الهدف هو أداء مراسم العمرة، ما يؤكد هذه الحقيقة، ويزيل أي احتمال في أن تكون هناك أهداف قتالية، وعمليات حربية..

بل إن قوله في رؤياه: إنه يعرف مع المعرفين، أي أنه يحضر عرفة، دليل قاطع على أن المراد ليس هو العمرة، وإنما هو أداء مراسم الحج التي تتضمن الوقوف بعرفات. وليس في العمرة ذلك.

فإخباره لهم: أنه يريد العمرة دليل على أن هذا السفر ليس هو التعبير لتلك الرؤيا التي أخبرهم بها. فما معنى امتناعهم عن الإحلال حينما أمرهم بذلك؟! وما معنى استدلالهم عليه بتلك الرؤيا التي تضمنت إسقاط دعواهم هذه بصورة دقيقة وصریحة؟!

وقد أكد هذه الأجواء أنه «صلى الله عليه وآله» قد أحرم من ذي الحليفة، وصلى بالمسجد الذي بها ركعتين، وركب من باب المسجد هناك، وانبعث به راحلته، وهو مستقبل القبلة، وأشعر البدن هناك وهي موجّهات إلى القبلة، وقلدها، وكذلك فعل المسلمون معه.

فهذه الأجواء كلها تشير إلى أنه لا يريد حرب أحد، فإن المحرم لا يحارب.

٢ - وكل ذلك يجعل مشركي مكة أمام خيار صعب، ومخرج، فإن البيت للناس كلهم، وهؤلاء القوم قد جاؤوا لزيارة بيت ربهم، فكيف يمكن دفعهم عنه، فضلاً عن مواجهتهم بالحرب؟! بل كيف يمكن منعهم من تأدية مناسكهم، ولو من دون قتال؟!

إن ذلك سيفضح قريشاً بين العرب، وسوف يقلل من مستوى الثقة بها، وسيظهر المسلمين أنهم مظلومون وممنوعون من أبسط حقوقهم..

خصوصاً، وأن هذا الإجراء قد جاء في الأشهر الحرم التي يمنع القتال فيها، من كل أحد. وقد كانت قريش بالذات بحاجة إلى هذه الأشهر، من أجل مراجعة علاقاتها مع المحيط الذي تعيش فيه، ثم من أجل تجارتها في موسم الحج، والتأكيد على ارتباطاتها، وعلاقاتها وتحالفاتها مع القبائل الوافدة.. ليكون لها بذلك بعض القوة في حربها مع محمد «صلى الله عليه وآله» الذي لم يزل يسجل عليها النصر تلو النصر، ولم تزل تخسر مواقعها لصالحه، وينحسر نفوذها عنها ليحتل رسول الله «صلى الله عليه وآله» مواقع هذا النفوذ، ولكن دون أن تتمكن من انتزاع تلك المواقع منه، لأنه يحتلها بالدين، وبالإيمان، ويكون التزام الناس معه من موقع التقديس له، والطاعة لله تعالى، لا لأجل المصالح الفردية، والفئوية، أو القبلية، ولا لغير ذلك من غايات دنيوية..

٣ - والأمرُّ والأدهى بالنسبة لقريش: أنه «صلى الله عليه وآله» قد جاءها بجموع كثيرة من العباد، ومن مختلف القبائل، ومن كثير من البلاد، ليكونوا شهوداً على ما تمارسه من ظلم واضطهاد ليس ضد النبي «صلى الله عليه وآله» وحسب، وإنما ضد جميع الذين أتوا معه، لا لذنوب أتوه إليها، بل

.....
لمجرد أنهم يقولون: ربنا الله..

عامل النبي ' على المدينة:

ويقولون: إنه «صلى الله عليه وآله» قد استعمل على المدينة ابن أم مكتوم.

وقيل: أبا رهم، كلثوم بن الحصين.

وقيل: نميلة بن عبد الله الليثي..

وقيل: استعمل ابن أم مكتوم وأبا رهم جميعاً، فكان ابن أم مكتوم على الصلاة، وكان أبو رهم حافظاً للمدينة^(١).

ونقول:

إن النبي «صلى الله عليه وآله» قد استعمل ابن أم مكتوم على المدينة عدة مرات.. مع أن هذا الرجل كان ضريباً. فاختيار هذا الرجل الضريب بالذات يشير إلى أن كونه أعمى لا يسلب منه الأهلية للتصدي للأمر حتى الحساسة منها، إذا كان فقد بصره، أو ابتلاؤه بأية عاهة أخرى، لا يمنع من قيامه بما يوكل إليه من مهام. فما معنى تعطيل طاقاته، وهدر قدراته لأجلها؟!

وربما يزيد هذا الأمر وضوحاً إذا كان قد تصدى ابن أم مكتوم للصلاة وغيرها من شؤون الناس.. وأوكل أمر الحراسة والحفظ إلى أبي رهم، فإنه لا يشترط سلامة النظر في إمامة الجماعة، ولا في تقريب وجهات النظر لحل

(١) راجع: السيرة الحلبية ج ٣ ص ٩ والسيرة النبوية لدحلان (ط سنة ١٤١٥ هـ) ج ١ ص ١٨١ وشرح المواهب اللدنية للزرقاني ج ٣ ص ١٧٢ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٣٣.

خلافات الناس..

أسلم وغفار، وسائر العرب:

والذي نلاحظه هنا: أنه «صلى الله عليه وآله» قد استنفر العرب، والأعراب حول المدينة بما فيهم أسلم وغفار، وجهينة، ومزينة.. وقد حدثنا عكرمة في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَنْ حَوْلَكُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ..﴾^(١).

أن المراد بهذه الآية: جهينة، وأشجع، وأسلم، وغفار^(٢) وزاد بعض المفسرين مزينة^(٣).

(١) الآية ١٠١ من سورة التوبة.

(٢) الدر المنثور ج ٣ ص ٢٧١ عن ابن المنذر وتفسير النسفي ج ٢ ص ١٤٢ والسراج المنير للشربيني ج ١ ص ٦٤٦ والبحار ج ٢٢ ص ٤١ وتفسير مجمع البيان ج ٥ ص ١١٤ وتفسير جوامع الجامع ج ٢ ص ٩١ وتفسير الثعالبي ج ٣ ص ٢٠٨ وفتح القدير ج ٢ ص ٤٠١، وورد ذلك أيضاً في: أسباب النزول للواقدي ص ١٧٤ والجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج ٨ ص ٢٤٠، وقال المعتزلي في شرح النهج: وليست هذه الآية عامة في كل الأعراب بل خاصة ببعضهم وهم جهينة وأسلم، وأشجع، وغفار، فراجع: ج ١٣ ص ١٨١.

(٣) جوامع الجامع ج ١ ص ٦٢٧ والجامع لأحكام القرآن ج ٨ ص ٢٤٠ وتفسير أبي السعود ج ٤ ص ٩٧ وروح البيان ج ٣ ص ٤٩٣ ومجمع البيان ج ٥ ص ٦٦ وراجع: فتح القدير ج ٢ ص ٣٩٨ و ٤٠١ عن عكرمة، بإضافة مزينة، والبحار ج ٢٢ ص ٤١ وتفسير مجمع البيان ج ٥ ص ١١٤ وأسباب نزول الآيات ص ١٧٤ والدر المنثور ج ٣ ص ٢٧١ وتفسير الثعالبي ج ٣ ص ٢٠٨.

.....
وهذا هو ما قاله المفسرون أيضاً، وزاد الثعالبي على هؤلاء: مزينة، وعصية،

ولحيان^(١)

فإذا كان النبي «صلى الله عليه وآله» قد دعا هذه القبائل وغيرها للمشاركة معه في سفره ذاك، فإن ذلك يستبطن رفع مستوى الأمن لسكان المدينة في مدة غيابه «صلى الله عليه وآله»، لأنه إذا كان لكل تلك القبائل جماعات تحت سمع وبصر رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فإن الذين يبقون في ديارهم منهم سوف لن يجروا على مهاجمة المدينة، وهم يعلمون أن طائفة من قبيلتهم عند رسول الله «صلى الله عليه وآله».

وتحرك المنافقين في غيابه «صلى الله عليه وآله» ليس بالأمر المستبعد ففي غزوة تبوك اضطر النبي «صلى الله عليه وآله» إلى أن يبقى علياً «عليه السلام» مكانه في المدينة خوفاً من أن يتحرك المنافقون في غيبته حركة خطيرة على مستوى الأمن العام للمدينة وأهلها..

هذا كله.. لو فرضنا: أن الذين رافقوا رسول الله «صلى الله عليه وآله» في عمرته تلك هم خصوص الخلفاء من مؤمني تلك القبائل، أو خليطاً منهم ومن المنافقين، أما إذا كان المنافقون هم الذين رافقوه «صلى الله عليه وآله» لأسباب، ومطامع معينة، فإن احتمالات مهاجمة الباقيين الذين هم في الأكثر مؤمنون ستصبح ضئيلة، وبلا مبرر.

والنتيجة - على كلا الحالين - هي: أن هذا التدبير النبوي كان على درجة كبيرة من الأهمية، والواقعية.

(١) تفسير الثعالبي ج ٢ ص ١٥٠.

وسيكون من يتولى المدينة في غياب رسول الله «صلى الله عليه وآله»
غير مطالب بكثير من الجهد في الحراسة والحفظ..

لماذا تناقل الأعراب عنه؟!

ذكرت النصوص: أن جماعات من الأعراب الذين كانوا حول المدينة،
وكذلك غيرهم قد تناقلوا عن رسول الله «صلى الله عليه وآله»، خشيةً من
قريش أن يحاربوه، أو أن يصدوه عن البيت، كما صنعوا، وقالوا: أنذهب إلى
قوم قد غزوه في عقر داره بالمدينة، وقتلوا أصحابه، فنقاتلهم؟!
واعتلوا بالشغل بأهاليهم وأموالهم، وأنه ليس لهم من يقوم بذلك.
فأنزل الله تعالى تكذيبهم في اعتذارهم هذا، فقال: ﴿يَقُولُونَ بِأَلْسِنَتِهِمْ مَا
لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ...﴾^(١).

وذكرت النصوص أيضاً: أنه «صلى الله عليه وآله» سلك طريق
البيداء، ومر فيما بين مكة والمدينة بالأعراب من بني بكر، ومزينة، وجهينة،
فاستنفرهم فتشاغلوا بأموالهم، وقالوا فيما بينهم: يريد محمد يغزو بنا إلى قوم
معدن في الكراع والسلاح، وإنما محمد وأصحابه أكلة جزور، لن يرجع
محمد وأصحابه من سفرهم هذا أبداً، قوم لا سلاح معهم ولا عدد^(٢).
ونقول:

١ - ظاهر كلامهم هذا: أنهم أناس يحبون أنفسهم، ويهتمون
بمصالحهم، وأن إيمانهم ليس خالصاً، ولا صحيحاً، لأنهم قد اتخذوا

(١) السيرة الحلبية ج ٣ ص ٩.

(٢) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٣٤ وموسوعة التاريخ الإسلامي ج ٢ ص ٦٠٢.

قرارهم بعدم المسير مع رسول الله «صلى الله عليه وآله» حين وجدوا أن أعداء أقوياء إلى حد أنهم غزوه في عقر داره، وقتلوا أصحابه..

٢ - إنهم قد صرحوا: بأن دعوة رسول الله «صلى الله عليه وآله» لهم للعمرة هي في واقعها دعوة لهم للمشاركة في الحرب.

٣ - إنهم يريدون الإبقاء على خط الرجعة إلى التفاهم مع قريش، إن كانت هي المنتصرة في نهاية الأمر، مع كونهم آمنين جانب المسلمين لإظهارهم: أنهم على دينهم.

ولكن الله قد فضحهم بما أنزل من آيات تحكي قصتهم، وتشير إلى مكرهم هذا، وتدل عليه، لكي لا يظنوا أنهم قد خدعوا الله ورسوله، ولكنه سبحانه لم يوصل الأمور إلى نقطة اللاعودة، بل هو يبقي الباب مفتوحاً، والمجال مفسوحاً أمامهم لإعادة النظر في حساباتهم، مقدماً لهم بإخباراته الغيبية عما أسروه من تزوير وتدبير مكر، الدليل المقنع لهم: بأن هذا النبي «صلى الله عليه وآله»، متصل بالله العالم بالسرائر، والواقف على ما في القلوب والضمائر، ليسهل عليهم أمر التوبة والعودة إليه.

عدد المسلمين:

قالوا: «وكان الناس سبع مائة رجل.

وقيل: كانوا أربع عشرة مائة.

وقيل: خمس عشرة.

وقيل: ست عشرة.

وقيل: كانوا ألفاً وثلاث مائة.

وقيل: وأربع مائة.

وقيل: وخمس مائة وخمسة وعشرين.

وقيل: ألف وسبع مائة.

وقيل: ألف وثمان مائة^(١).

(١) السيرة الحلبية ج ٣ ص ٩ وتاريخ الخميس ج ٢ ص ١٦ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٣٢٢ والمواهب اللدنية (ط دار الكتب العلمية) ج ١ ص ٢٦٦ و ٢٦٧ وجوامع السيرة النبوية لابن حزم ص ١٦٤ والمنتظم ج ٣ ص ١٦٧ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) (ط سنة ١٤١٠ هـ) ص ٣٦٤ و ٣٦٥ و ٣٦٦ والبدء والتاريخ ج ٤ ص ٢٢٤ و عيون الأثر (ط سنة ١٤٠٦ هـ) ج ٢ ص ١١٤ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٣٢١ و ٣١٣ والسيرة النبوية لدحلان (ط سنة ١٤١٥ هـ) ج ١ ص ٤٨١ و ٤٨٢ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ١٧١ و شرح المواهب للزرقاني ج ٣ ص ١٦٩ - ١٧٣ وسبل الهدى والرشاد ج ٩ ص ٧٠ و ٧١ ومسألتان في النص على علي ج ٢ ص ٢٤ ومسند أحمد ج ٤ ص ٣٢٣ و ٤٨ و ٢٩٠ وصحيح ابن خزيمة ج ٤ ص ٢٩٠ و ٢٩١ وج ١ ص ٦٦ و شرح معاني الآثار ج ٤ ص ١٧٤ ونصب الراية ج ٤ ص ٢٣٨ و جامع البيان ج ٢٦ ص ١٢٤ وتفسير القرآن العظيم لابن كثير ج ٤ ص ١٩٧ و ٢٠٠ و ٢٠٩ والدر المنثور ج ٦ ص ٢٤٤ و ٦٨ والبداية والنهاية ج ٤ ص ١٨٨ و ١٩٤ و ١٩٥ وعن صحيح البخاري ج ٤ ص ١٧٠ وج ٥ ص ٦٢ و ٦٣ وعن صحيح مسلم ج ٥ ص ١٩٠ وج ٦ ص ٢٥ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٥ ص ٢٣٥ وج ٦ ص ٣٢٦ وج ٩ ص ٢٢٣ وعن فتح الباري ج ٦ ص ٤٦٧ وج ٧ ص ٣٣٩ وج ١٠ ص ٨٨ وصحيح ابن حبان ج ١١ ص ١٢٧ وج ١٤ ص ٤٧٩ ودلائل النبوة ص ١٢٠ والطبقات الكبرى ج ١ ص ١٧٩ وج ٢ ص ٩٩ و ١٠٠ وتاريخ خليفة بن خياط ص ٤٨ =

ونقول:

قد يقال: إن الرواية القائلة: إن الذين ساروا معه كانوا سبع مائة رجل هي الراجحة، فقد روى البخاري وغيره عن النبي «صلى الله عليه وآله» قوله: «اكتبوا لي كل من تلفظ بالإسلام، فكتب حذيفة بن اليمان له ألفاً وخمس مائة رجل».

وفي رواية: ونحن ما بين الست مائة إلى السبع مائة.

قال الدماميني: قيل: كان هذا عام الحديبية^(١).

وإنما رجحنا رواية السبع مائة، لأن المفروض: أن كثيراً من العرب وكذلك غيرهم من الأعراب حول المدينة، وكذلك جماعات من أهل المدينة أنفسهم، لم يسيروا معه «صلى الله عليه وآله» في وجهه ذاك، حسبما قدمناه.. مع ملاحظة: أن كثيرين ممن أسلموا كانوا في أرض الحبشة آنئذٍ. ومع ضرورة إبقاء جماعة قادرة على حراسة المدينة في غيابه «صلى الله عليه وآله».

= و ٤٩ والشفاء بتعريف حقوق المصطفى ج ١ ص ٢٨٦ و ٢٨٨ والمصنف لابن أبي شيبه ج ٨ ص ٥١٢ وتأويل مختلف الحديث ص ٢١٩ ودلائل النبوة ص ١٢١ ونظم درر السمطين ص ٧١ وكنز العمال ج ١٢ ص ٣٦٧ وتاريخ مدينة دمشق ج ٣٦ ص ٤٣٦.

(١) راجع: صحيح البخاري ج ٢ ص ١١٦ وصحيح مسلم ج ١ ص ٩١ ومسند أحمد ج ٥ ص ٣٨٤ وسنن ابن ماجه ج ٢ ص ١٣٣٧ والتراتب الإدارية ج ٢ ص ٢٥١ و ٢٥٢ و ج ١ ص ٢٢٠ - ٢٢٣ وعن المصنف لابن أبي شيبه ج ١٥ ص ٦٩.

هل المدينة في خطر؟!

ويبقى أمام الباحث أمر هام، وهو أنه لا بد من اكتشاف العناصر الأساسية، التي من خلالها انطلق القرار النبوي بدعوة الناس إلى العمرة، والخروج من المدينة بمعظم العناصر القادرة على الحماية، والمؤثرة في حسابات القوة والضعف، حتى خلت المدينة أمام الطامعين والطامحين، والحاquدين والموتورين من قبائل الشرك في المنطقة..

وخلت أيضاً أمام يهود خيبر، الذين يبعدون عنها حوالي ثمانين ميلاً، والذين قد يقال: إنهم كانوا قادرين على دخول الحرب مع الإسلام والمسلمين بعشرة آلاف مقاتل، إن لم يكن من اليهود وحدهم، فمنهم ومن القبائل المتحالفة معهم في المنطقة..

واليهود من أشد الناس حقداً على الإسلام، بعد أن رأوا ما حل بإخوانهم بني النضير، وقينقاع، وقريظة..

فكيف أمكن أن يتخذ النبي «صلى الله عليه وآله» قراره بالخروج بأكثر المقاتلين إلى هذه المسافات البعيدة، وترك المدينة في هذا المحيط المعادي، الذي يتربص بها الدوائر؟!.

ولعلنا نستطيع أن نجيب على هذه التساؤلات على النحو التالي:

١ - أما بالنسبة لقبائل العرب المحيطة بالمدينة فإن سرايا الكثيرة التي حركها الرسول «صلى الله عليه وآله» قبل الحديبية مباشرة لضرب القوة المعادية، والمتآمرة والمتربصة بهم شراً قد حسمت الأمور مع هؤلاء الأعداء، بصورة تامة.. وقد أضعفتهم وشتت حركتهم من الناحية الاقتصادية.. وأرعبتهم، وأسقطت كبرياءهم، وجعلتهم يعيشون حالة اليأس من إمكانية

.....
النيل من هذه القوة الضاربة، وأدركوا أن التماذي في التصدي لها لا يفيد إلا تعريض أنفسهم للمزيد من النكبات، والبلايا، والرزايا.

فالرأي الصواب هو: أن ينأوا بأنفسهم عن التعرض لها، حتى حينما تخلو ربوعها من المقاتلين، لأن مهاجمتهم للمدينة سوف يصاحبه تعرضهم لمن تبقى فيها من النساء، والأطفال، وسبيهم، واستلاب أموالهم، ذلاً شاملاً، وعقاباً صارماً وحازماً، لا طاقة لأحد به، فقد عودهم المسلمون: أنهم يلاحقون من يعتدي عليهم، وينزلون به القصاص العادل ولا يستطيع أن يفوتهم في كل زمان ومكان..

٢- وأما بالنسبة لليهود فالأمر لا يختلف عن ذلك أيضاً..

وقد جرب إخوانهم من بني النضير، وقينقاع وقريظة، نقض العهود، والتحدي والتعدي على المسلمين، فنزلت بهم ضربات الماحقة والساحقة، في مرات ثلاث، كانت كل واحدة أقسى عليهم من سابقتها..

ولا يزال يهود خيبر، وتيماء وغيرهما يعيشون الهلع من أن يكون مصيرهم هو نفس مصير أولئك.. وقد نبههم رسول الله «صلى الله عليه وآله» بصورة قوية وحاسمة حينما جربوا القيام بخطوات عملية تؤدي إلى توجيه ضرباتهم للمسلمين، فقد أنزل المسلمون ضربتهم القاضية بزعمائهم الغادرين، الذين تصدوا لهذا الأمر.. فقتلوا أبا رافع سلام بن أبي الحقيق وأسير بن رزام.. وغيرهما ممن تقدم الحديث عنهم في هذا الكتاب.

٣- ومن جهة أخرى، فإن التجارب قد أظهرت لهم: أن النبي «صلى الله عليه وآله» لا يترك لهم ولا لغيرهم ثغرة ينفذون منها تمكنهم من الإيقاع بالمسلمين بسهولة، بل هو يراعي أدق التفاصيل، ولا يهمل الاحتياط لأي طارئ.

وأظهرت الوقائع في بدر، وأُحد، والخذق وغيرها: كيف تحول ما كان يراه الناس يتعرض للبوار والدمار، والفناء المحتم، إلى نصر مؤزر، وفتح مبين، ومدھش.

من أجل ذلك كله: فإنهم كانوا غير مستعدين للمغامرة معه، بل لا بد من حساب الأمور بدقة، ولا بد لهم من رصد خططه «صلى الله عليه وآله»، حتى لا تنتهي الأمور إلى مفاجآت ماحقة لهم..

كما أن عليهم أن يعرفوا: أن القوة الضاربة والمقاتلة لم يصبها أي وهن أو ضعف، بل هي لو عرفت أنهم قد اعتدوا على من خلفوه من نساء وأطفال وأموال، سوف يتضاعف اندفاعها وحماستها لإنزال أقسى الضربات بهم. وقد رأى الناس من هذا الجيش العجائب في الحالات العادية، فكيف إذا تطورت الأمور على هذا النحو المثير.

وذلك كله يوضح: أن لا خوف على المدينة من أحد في غياب رسول الله «صلى الله عليه وآله»، حتى لو استمرت غيبته شهراً، أو شهرين أو أكثر.. فلا معنى لخوف الأعراب، ولا معنى لأن يتصوروا أن محمداً وأصحابه اكلة جزور لقريش، وأنه لن يرجع هو وأصحابه من سفره هذا إلا إذا كان ثمة من ييث الشائعات، ويخوف الناس لمصلحة قريش.

حضور المنافقين في الحديبية:

لقد اعتقد كثير من المنافقين: أنه ليس من مصلحتهم أن يكونوا مع النبي «صلى الله عليه وآله» في سفره ذاك، لأن ظواهر الأمور تشير إلى: أن مشركي مكة لن يمكّنوا رسول الله «صلى الله عليه وآله» من دخول مكة،

.....
وأن الحرب واقعة بينهم وبين المسلمين لا محالة.. وليس من مصلحتهم تعريض أنفسهم لأخطار جسام في مناطق بعيدة عن بلادهم؛ لأن الدائرة ستدور على المسلمين. من أجل ذلك صاروا يتعللون بأعذار واهية تتعلق بأشغالهم، وبأموالهم، وأهليهم..

ولكن بعضهم قد خرج مع رسول الله «صلى الله عليه وآله» في ذلك السفر ربما اعتماداً على علاقاته بمشركي مكة، وإحساسه بالأمن من جهتهم، لو أنهم انتصروا في الحرب.. مع شعوره بضرورة الحضور؛ لأن زعامته وموقعه لا يسمحان له بالتخلف، ويجعلانه محرّجاً أمام أقرانه، وأمام رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وربما لغير ذلك من أسباب..

هذا هو سلاحهم:

قالوا: «ولم يكن مع المسلمين سلاح إلا السيوف في القُرب. والسيوف هي سلاح المسافرين، وقال عمر بن الخطاب:
أتخشى يا رسول الله من أبي سفيان وأصحابه، ولم تأخذ للحرب عدتها؟!
فقال «صلى الله عليه وآله»: لست أحب أن أحمل السلاح معتمراً.
وكان معهم مائتا فرس»^(١).

وذكر الطبري: أنه لما خرج رسول الله «صلى الله عليه وآله» بالهدي، وانتهى إلى ذي الحليفة (وهو موضع مسجد الشجرة، حيث يحرم أهل المدينة، يقع على بعد ستة أميال من مسجد النبي «صلى الله عليه وآله») قال

(١) السيرة الحلبية ج ٣ ص ٩ وشرح المواهب للزرقاني ج ٣ ص ١٧٣.

عمر: يا رسول الله، تدخل على قوم هم لك حرب بغير سلاح ولا كراع؟
قال: فبعث النبي «صلى الله عليه وآله» إلى المدينة، فلم يدع فيها كراعاً
ولا سلاحاً إلا حملة، فلما دنا من مكة منعه أن يدخل الخ..
ثم ذكر: أنه «صلى الله عليه وآله» أرسل خالداً إلى عكرمة، فحاربه
فهزمه حتى أدخله حيطان مكة^(١).

ونقول:

أولاً: إن هذا الكلام غير صحيح لأن خالداً لم يكن قد أسلم حينئذ بل
كان لا يزال على الكفر، ويجارب مع أهل مكة، ويقود جيوشهم. وكان
طليعة خيل المشركين ومعه مائتا فارس في الحديبية^(٢).
ثانياً: قد صرحت النصوص: بأن النبي «صلى الله عليه وآله» لم يأخذ
معه من السلاح إلا السيوف في القرب^(٣)، وهي سلاح المسافر.
ونقول أيضاً:

١ - إن من الواضح: أن ما يقوله وما يفعله رسول الله «صلى الله عليه
وآله» حجة ودليل على الأحكام، وعلى السياسات، وعلى الاعتقادات،
وعلى المفاهيم، وعلى كل ما يمكن استفادته منه بطرق الاستفادة والدلالة
التي يرضاها العقلاء بما هم عقلاء. ولم تزل البيانات الإلهية والنبوية تتوالى

(١) تاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٢٧٢.

(٢) الإصابة ج ١ ص ٤١٧ وصحيح البخاري وجميع المصادر التي ذكرناها في الهامش
الأول في هذا الفصل، وكذلك المصادر التي ستأتي في الفصول التالية. وراجع
أيضاً: سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٣٦.

(٣) راجع جميع المصادر التي تحدثت عن غزوة الحديبية.

وتؤكد قولاً وعملاً على أن للبيت حرمة، ولمكة شرفها، ومكانتها.

وهذا بالذات هو ما يفسر لنا قوله «صلى الله عليه وآله» لعمر بن الخطاب، حين سأله عن ذلك: لست أحب أن أحمل السلاح معتمراً.. ولو أنه «صلى الله عليه وآله» قد أبدى أي تسامح في هذا الأمر - ولو بإظهار السلاح في حال اعتماؤه - لوجدت الظلمة والطغاة لا يكتفون بحمل السلاح، وإخافة الناس، وإنما هم يسفكون الدم الحرام، ويستحلون البلد الحرام في الشهر الحرام!! بسبب، وبدون سبب!!

٢ - إن اللافت هنا: هو مطالبة عمر بن الخطاب نبي الرحمة بإشهار سلاحه، والاستعداد للحرب، في حين أننا لم نجد غيره قد طالب بمثل ذلك.. فهل خاف عمر على نفسه من بطش قريش؟!

أم أنه رأى أن عدم الاستعداد للحرب يخالف طريقة العقلاء الذين يجتاطون في مثل هذه المواقف؟! فأراد أن يعرف إن كان للنبي «صلى الله عليه وآله» تدبير آخر، يستطيع أن يدفع به غائلة قريش، ويحبط مساعيها العدوانية؟!

أو أنه اعتقد: أن النبي «صلى الله عليه وآله» كان غافلاً حقاً عن هذا الأمر الخطير، فأراد أن يوجه نظره إليه، ليعدَّ للحرب عدتها قبل فوات الأوان، وقبل أن يحدث ما لم يكن بالحسبان؟!

أو أنه احتمل أن في الأمر سرّاً، وأن الأمور تسير وفق تدبير غيبي ومعجزة إلهية.. فأراد أن يطمئن إلى واقعية هذا الاحتمال..

إننا نترك تحديد ما هو الراجح من هذه الاحتمالات إلى القارئ الكريم الذي سوف يختار ما يتوافق مع ما عرفه في هذا الرجل من خصائص، ومن

طبائع، وسمات.

عين لرسول الله :

وقالوا: إنه «صلى الله عليه وآله» بعث من ذي الحليفة عيناً له من خزاعة، يقال له: بسر بن سفين، يخبره عن قريش^(١). وجعل عباد بن بشر في عشرين راكباً من المهاجرين والأنصار طليعة له^(٢).

وقد كان بسر بن سفين حديث عهد بالإسلام؛ لأنه أسلم في شوال، فاختره عيناً لأن من رآه لا يظن به ذلك لعدم اشتهار إسلامه. والاستفادة من العيون والأرصاد لمعرفة تحركات العدو، والتحرز من أن يأخذهم العدو على حين غفلة هو مقتضى الحزم والحكمة. وأما جعل الطلائع، فللأمن من غائلة الكمائن، من أجل أن تُشاغل الطليعة ذلك الكمين، حتى إذا بلغ الخبر الجيش، فإنه يتأهب لمعالجة الموقف، بالقوة اللازمة، والخطوة المناسبة..

نبي الماء من بين أصابعه :

وفي بعض المحال أقبلوا نحو رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وكان

(١) تاريخ الخميس ج ٢ ص ١٦ والمواهب اللدنية (ط دار الكتب العلمية) ج ١ ص ٢٦٧ وتاريخ الإسلام للذهبي ص ٣٦٦ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٤٨٢ وشرح المواهب للزرقاني ج ٣ ص ١٧٤ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٣٤.

(٢) تاريخ الخميس ج ٢ ص ١٦ والمتنظم ج ٣ ص ٢٦٧ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٣٤.

بين يديه ركوة يتوضأ منها، فقال: ما لكم؟! قالوا: يا رسول الله، ليس عندنا ماء نشربه، ولا ماء نتوضأ منه إلا ما في ركوتك. فوضع رسول الله «صلى الله عليه وآله» يده في الركوة. فجعل الماء يفور من بين أصابعه الشريفة أمثال العيون^(١). قال جابر: فشربنا، وتوضأنا، ولو كنا مائة ألف لكفانا، كنا خمس عشرة مائة^(٢).

وقالوا: «وإنما لم يخرج به «صلى الله عليه وآله» بغير ملابسة ماء في إنشاء، تأدباً مع الله تعالى؛ لأنه المنفرد بابتداع المعدومات من غير أصل»^(٣). ونقول:

إن إظهار الكرامة الإلهية لرسول الله «صلى الله عليه وآله»، ليس أمراً عشوائياً، بحيث يكون بمناسبة وبلا مناسبة.. بل هو أمر هادف، يراد منه أيضاً الربط على القلوب، وصيانة الإيمان من التعرض للاهتزاز في مواجهة التحديات الكبرى، والكوارث والأزمات الحادة، التي تتمخض عن نكبات تزعزع وتزلزل، وتبعث اليأس والهزيمة في النفوس. ثم يراد منه أيضاً: إزالة الشبهة، في حين تحجز المحاذير المختلفة عن التصريح ببعض الحثيات والغايات لبعض المواقف، بسبب حساسية

(١) السيرة الحلبية ج ٣ ص ٩ وعيون الأثر (ط سنة ١٤٠٦ هـ) ج ٢ ص ١١٤.

(٢) السيرة الحلبية ج ٣ ص ١٠ وعيون الأثر ج ٢ ص ١١٤.

(٣) السيرة الحلبية ج ٣ ص ١٠.

الظرف تارة، ولتلافي سوء استفادة الأعداء من ذلك أخرى، وربما يكون ذلك بسبب عدم توفر المستوى المطلوب من الوعي، وعدم توفر حسن تقدير الأمور، والعجز عن التدقيق في مناشئها وفي غاياتها، وإدراك ذلك وتوظيفه في حركة الواقع بصورة سليمة وقوية..

فلا يبقى ثمة من وسيلة تحفظ للمؤمنين إيمانهم، حين تختلط عليهم الأمور، سوى أن يتلمسوا بوجدانهم، ويشعروا بكل وجودهم، وأن يحسوا بكل قواهم الباطنية، ويشاهدوا بأم أعينهم حقيقة اللطف الإلهي، والكرامة الربانية لرسول الله «صلى الله عليه وآله» ليكون هذا الارتباط بالغيب عن طريق الحواس الظاهرية هو الضمانة لحفظ التوازن في الباطن، بعد أن عجزت عقولهم عن الإمساك بأسباب هذا التوازن، بسبب فقدانها لبعض ما يفيدها في ذلك..

وقد كانت الأمور في غزوة الحديبية - بما تفرضه الخصوصيات والأحوال - تتجه نحو اتخاذ قرار يصعب فهمه على الكثيرين، ويصعب أيضاً توضيح مناشئه وغاياته ونتائجه. كما أن أصحاب الأهواء والأغراض الدنيئة، وخصوصاً من أهل النفاق، قد يجدونها فرصة سانحة لإشاعة شبهاتهم، ونشر أباطيلهم، بنحو يصعب رتق الفتق الذي قد يتمكنون من إحداثه، بسبب استغلالهم السيئ لظرف صعب ودقيق.

وقد أظهرت الوقائع: أنه حتى الذين يزعمون أنهم في مواقع القرب من موقع القرار قد أعلنوا تشكيكاً خطيراً، حين كان الرسول «صلى الله عليه وآله» يكتب الكتاب في الحديبية حسبما سيأتي توضيحه.. فكانت هناك سياسات إلهية دقيقة تقضي بحفظ وحدة الناس، وترسيخ إيمانهم، وتقوية

يقينهم، وقد بدأت بإخبار الناس بأمر الرؤيا التي رآها رسول الله «صلى الله عليه وآله» فيما يرتبط بدخوله مع أصحابه مكة على النحو الذي وصفه لهم. ولكن كانت هناك أمور أيضاً لا بد من إبقائها على حالة من الغموض، ليتمكن الوصول إلى أفضل النتائج، وحفظ مستوى الاندفاع لدى أصحابه «صلى الله عليه وآله» ومن جاء معه، وإثارة أجواء تتسم بالقوة والتفاؤل فيما بينهم، وكذلك إثارة أجواء صعبة، وحساسة لدى مشركي قريش، تختلط فيها الحيرة بالدهشة، مع إثارة جو من الإبهام والغموض، الذي لا يسمح لقريش بالكثير من المناورة والحركة..

ومن هذه الأمور: أن لا يخبرهم في بداية الأمر بأن الذي رآه سوف لا يتحقق في مسيره ذاك، بل هو سيتحقق في وقت لاحق.. وطبعي أن يكون لظهور هذا التأجيل في تحقق الرؤيا لأصحابه وقعاً غير عادي، قد لا يمكنهم معه حفظ ذلك المستوى من الصفاء والاندفاع، والحيوية، والسكينة والطمأنينة، التي تمكنهم من متابعة الموقف بقوة وفاعلية. مع ملاحظة: أنه لا توجد أية مصلحة في كشف كل الحقيقة لهم، بل قد يكون ضرر ذلك عظيماً وجسيمياً.

فكان لا بد من تدخل الغيب الإلهي، والسعي إلى تجسيده لهم، لكي يتلمسوه ويحسوا به بوجدانهم، ومشاعرهم، وبكل كيانهم ووجودهم، ليكون هو الحافظ والحامي لهم، من تسويلات نفوسهم، ومن وسوسات الشياطين، ومن كيد المنافقين.

فكان نبع الماء من بين أصابعه الشريفة هو أحد مفردات ربطهم بذلك الغيب كما هو ظاهر.

لا أقبل هدية مشرك:

وذكروا: أنه «صلى الله عليه وآله» قدم الهدى. وسار، فلقي في طريقه طائفة من بني نهد، فدعاهم إلى الإسلام، فأبوا. وأهدوا له لبناً من نعمهم. فقال: لا أقبل هدية مشرك. فابتاعه المسلمون منهم^(١). ونقول:

قد تقدمت الإشارة: إلى هذا الأمر في الفصل الذي تحدثنا فيه عن أبي طالب رضوان الله تعالى عليه..

ونعود فنذكر القارئ هنا: بأنه «صلى الله عليه وآله» قد عاش في كنف عبد المطلب أولاً، ثم في كنف أبي طالب، وقد كان لهما الأيدي البيضاء عليه «صلى الله عليه وآله».. فلولا أنهما كانا على رأس أهل الإيمان في زمانهما لم يجعل الله تعالى لهما نعمة عند النبي «صلى الله عليه وآله»، تستحق الجزاء منه «صلى الله عليه وآله».

والذي يثير العجب هنا: أنه رغم كون أبي بكر مسلماً، ورغم كون النبي «صلى الله عليه وآله» يقبل الهدية من المسلم، فإنه لم يقبل الناقة من أبي بكر في ليلة الهجرة إلا بالثمن، مع أنه «صلى الله عليه وآله» كان بأمر الحاجة إليها، ليتمكن من النجاة عليها من كيد قريش. فهل كان «صلى الله عليه وآله» يخشى من أن يمنَّ عليه أبو بكر بهذا العطاء؟!...

(١) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٣٤.

.....
أم أنه قد أشفق على أبي بكر أن يرزأه شيئاً من ماله؟!..
أم أنه وجد في هذا المال شبهة، فأراد أن يتحرز من الارتطام بها؟!
أم أن للقضية منحى آخر، لا بد من صرف النظر عن إظهاره، والتدقيق
في البحث عنه؟!..

لا ندري، غير أننا نقول:
إننا لسنا بحاجة إلى أن نتظر المزيد من الدلالات والإشارات إلى واقع
الأمر لكي ندري!!

هل يجوز أكل لحم الضب؟!

وحين التقى النبي «صلى الله عليه وآله» ببني نهد، ابتاع المسلمون منهم
- كما زعموا - ثلاثة أضب، فأكل منها قوم قبل أن يجرموا، وأما المحرمون،
فسألوا رسول الله «صلى الله عليه وآله» عنها، فقال: «كلوا، فكل صيد البر
لكم حلال في الإحرام، تأكلونه، إلا ما صدتم، أو صيد لكم»^(١).
ونقول:

أولاً: إن الرواية قد صرحت: بأنه «صلى الله عليه وآله» قد أباح لهم أن
يأكلوا ما سألوه عنه، معللاً ذلك بأن أكل صيد البر حلال في الإحرام، إلا
ما صادوه أو صيد لهم..

ولكن يجب أن يكون مفهوماً: أن في الرواية درجة الإبهام، إذ ليس فيها
تصريح بما أباح لهم أكله.. بل جاء الجواب في كلامه «صلى الله عليه وآله»

(١) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٣٤.

تابعاً للسؤال، ولم يذكر في الرواية أية صيغة للسؤال المطروح.
فإن كانوا قد قالوا له: هل يجوز لنا أن نأكل الضب ونحن محرمون؟
فإن الجواب يكون هو أن أكل الضب مباح حال الإحرام..
وإن كانوا قد قالوا: هل يجوز لنا أكل الصيد حال الإحرام؟ فالجواب
يكون بإباحة ذلك لهم.

والمناسب لطبيعة الحال هو السؤال الثاني؛ لأنهم إنما يشكُّون في جواز
أكل الصيد حال الإحرام، سواء أكان ضباً أم غيره، فليس لخصوصية كونه
ضباً أية مدخلية في شكهم هذا، بل الإحرام هو السبب في شكهم بجواز
أكل ما يصطاد لهم. ولأجل ذلك جاء الجواب موافقاً لهذه الحقيقة، حيث
قال: كل صيد البر لكم حلال في الإحرام، إلا ما صدتم أو صيد لكم..
ويشهد لذلك قوله: «كل صيد البر لكم حلال» فإن المقصود حلية
الصيد الذي يكون جامعاً لشرائط الحلية في نفسه، إذ لا إشكال في عدم
حلية أكل لحم الخنزير، حتى لو اصطاده المحلون منهم.

ثانياً: روى مسلم، عن ابن عباس، قال: أهدت خالتي أم حفيد إلى
رسول الله «صلى الله عليه وآله» سمناً، وأقطاً، وأضباً، فأكل من السمّن
والأقط، وترك الضب تقذراً الخ..^(١)

فإذا كانت قذارة الضب إلى هذا الحد، فإن ذلك يجعله من الخبائث
التي لا يجوز أكلها..

(١) صحيح مسلم ج ٦ ص ٦٩ وراجع: سنن ابن ماجه (مطبوع بحاشية السندي) ج ٢
ص ٢٩٦ و ٢٩٧ وراجع: صحيح البخاري (ط المكتبة الثقافية) ج ٩ ص ١٩٧.

.....

خصوصاً إذا علمنا: أن النبي «صلى الله عليه وآله» حين أُخْبِرَ بأن ما بهم بمدّ يده إليه، هو ضب؛ رفع يده، ولم يأكل.

وقد زعموا: أنه سئل عن ذلك، فقال: لم يكن بأرض قومي، فأجدني أعافه^(١).

ولأجل ذلك قالوا: إن من يقول بحرمة يقول: كان هذا (يعني عدم التحريم) قبل نزول قوله تعالى: ﴿وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ...﴾ والضب من جملة، لأنه «صلى الله عليه وآله» كان يستقذره^(٢).

ثالثاً: قد رووا أيضاً عن جابر، قال: أتى رسول الله «صلى الله عليه وآله» بضب، فأبى أن يأكل منه، وقال: لا أدري، لعله من القرون التي مسخت^(٣).

وعن أبي سعيد الخدري، قال: قال رجل: يا رسول الله، إنا بأرض مَضَبَّة، فما تأمرنا؟ أو فما تفتينا؟

قال «صلى الله عليه وآله»: ذكر لي: أن أُمَّةً من بني إسرائيل مسخت.

فلم يأمر، ولم ينه.

قال أبو سعيد: فلما كان بعد ذلك قال عمر: إن الله عز وجل لينفع به غير واحد، وإنه لطعام عامة هذه الرعاء، ولو كان عندي لطعمته، إنما عافه رسول الله «صلى الله عليه وآله»^(٤).

-
- (١) راجع: صحيح مسلم ج ٦ ص ٦٨ وسنن الدارمي ج ٢ ص ١٢٨ وعن البخاري (ط المكتبة الثقافية) ج ٧ ص ١٧٦ وص ١٢٩، كتاب الصيد والذبائح باب ٣٣ والموطأ كتاب الاستئذان، وأحمد في مسنده، والنسائي، وأبي داود.
- (٢) حاشية السندي على سنن ابن ماجه ج ٢ ص ٢٩٧.
- (٣) صحيح مسلم ج ٦ ص ٧٠ وراجع: سنن ابن ماجه (بحاشية السندي) ج ٢ ص ٢٩٦.
- (٤) صحيح مسلم ج ٦ ص ٧٠ وراجع: سنن ابن ماجه (بحاشية السندي) ج ٢ ص ٢٩٧.

وسأل عنه أعرابي النبي «صلى الله عليه وآله» مرتين، فلم يجبه، وأجابه في الثالثة، فقال: يا أعرابي، إن الله لعن، أو غضب على سبط من بني إسرائيل، فمسخهم دواب، يدبون في الأرض، فلا أدري لعل هذا منها، فليست أكلها، ولا أنهى عنها^(١).

وعن ثابت بن وديعة، قال: أتى النبي «صلى الله عليه وآله» بضرب، فقال: أمة مسخت^(٢).

وفي توضيح ذلك نقول:

ألف: إنه يستوقفنا هنا زعمهم: أن النبي «صلى الله عليه وآله» قال: لا أدري، لعله من القرون التي مسخت.. فإننا لا نشك في كونه كلاماً محرفاً؛ لأن النبي «صلى الله عليه وآله» معصوم عن النسيان، وعن القول بغير علم.. ولم يكن الله تعالى ليحجب عن نبيه علماً ينفعه، أو تحتاج الأمة إلى معرفة حكمه، فلا معنى لما يذكرونه من إحجامه «صلى الله عليه وآله» عن الأمر والنهي، استناداً إلى عدم معرفته بالحقيقة. ولا معنى لاعترافه بالجهل في أمر يحتاج الناس إلى معرفة حكمه، وتحديد الموقف منه.

ب: إننا نستطيع أن نقول: إن المسوخ، وإن كانت لا تعيش أكثر من ثلاثة أيام، بعد مسخها، ولكن المهم هو أن تلك المخلوقات التي مسخت على صورتها، يراعى في أحكامها هذه الحقيقة، ومن ذلك عدم جواز أكلها. ج: وعن المسخ على صورة الضب نقول: روي عن النبي «صلى الله

(١) صحيح مسلم ج ٦ ص ٧٠.

(٢) سنن الدارمي ج ٢ ص ٢٧ وفي هامشه عن أبي داود، والنسائي، وأحمد، والبيهقي.

عليه وآله: أن رجلاً من الأعراب كانت خيمته على ظهر الطريق، وكان إذا مرت به قافلة تسأله عن الطريق إلى مقصدها، يرشدها إلى خلاف ذلك المقصد، فإن أراد القوم المشرق ردهم إلى المغرب، وإن أرادوا المغرب ردهم إلى المشرق، وتركهم يهيمون^(١).

وهذا يناسب ما يقال عن الضب من أنه لا يهتدي لبحره، ويضرب في تحيره المثل.. وقد كان الرجل المسوخ لا يرشد الناس إلى طريقهم، ويشير عليهم بما يحيرهم، ويتركهم يهيمون.

د: وأخيراً.. فإن الرواية التي ذكرناها قد ذكرت عن عمر بن الخطاب: أنه كان يصر على تحليل أكل الضب، وإقناع الناس بذلك، وتذليل الصعوبات أمامهم فيه.

ولعل رغبته هذه هي التي دعت الآخرين إلى ترجيح فتوى التحليل، والتخفيف من حدة دلالة النصوص المانعة، والله هو العالم.

والرجوع إلى أهل البيت «عليهم السلام» في مثل هذه الأمور، وفي كل الأمور هو الصحيح، وهو المتعين، فإن أهل بيت النبوة أدرى، والاتباع لهم أصوب وأحرى.

أكالات محرمة على المحرم وعلى غيره:

ورروا: أنه أهدي لرسول الله «صلى الله عليه وآله» حمار وحشي وهو بالأبواء، أو بودّان، فردّه على صاحبه، فلما رأى ما في وجهه، قال: إنّنا لم نرده

(١) البحار ج ٦٢ ص ٢٢٧ عن الإختصاص.

عليك إلا أنا حرم^(١).

وأهدى بعض الأعراب من ودان: معيشاً، وعترأ، وضغابيس، فجعل «صلى الله عليه وآله» يأكل الضغابيس والعتر، وأعجبه، وأدخل على أم سلمة منه الخ^(٢).

ونقول:

إن كان المراد بالضغابيس هو صغار الثعالب، فلا شك في عدم صحة هذه الرواية؛ لأن أكل الثعلب حرام.

وإن كان المراد بها الضبع، أو أية دابة أخرى يحرم أكلها فكذلك. وأما إن كان المراد بها صغار القثاء^(٣)، أو غيره من النباتات التي تؤكل، فلا إشكال..

وأما العتر، فإن كان المراد به الذبيحة، فإن الذابح إذا كان مشركاً، فلا يجوز الأكل من ذبيحته أيضاً..

علي × ساقى العطاشى في الجحفة:

قال الشيخ المفيد: روى إبراهيم بن عمر، عن رجاله، عن فايد مولى عبد الله بن سالم، قال: لما خرج رسول الله «صلى الله عليه وآله» في عمرة الحديبية نزل الجحفة، فلم يجد بها ماء، فبعث سعد بن مالك بالروايا، حتى

(١) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٣٥ وعن البخاري ج ٤ ص ٣١ رقم ١٨٢٥ و

٢٥٧٣ وعن صحيح مسلم ج ٢ ص ٨٥٠ والنسائي، ومالك، والترمذي.

(٢) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٣٥.

(٣) ترتيب القاموس ج ٣ ص ٢٨.

.....
إذا كان غير بعيد رجع سعد بالروايا، فقال: يا رسول الله، ما أستطيع أن أمضي، لقد وقفت قدماي رعباً من القوم!

فقال له النبي «عليه وآله السلام»: اجلس.

ثم بعث رجلاً آخر، فخرج بالروايا حتى إذا كان بالمكان الذي انتهى إليه الأول رجع، فقال له النبي «عليه السلام»: «لم رجعت»؟.

فقال: والذي بعثك بالحق، ما استطعت أن أمضي رعباً.

فدعا رسول الله أمير المؤمنين علي بن أبي طالب صلوات الله عليهما فأرسله بالروايا، وخرج السقاة وهم لا يشكون في رجوعه، لما رأوا من رجوع من تقدمه.

فخرج علي «عليه السلام» بالروايا حتى ورد الحرار^(١) فاستقى، ثم أقبل بها إلى النبي «صلى الله عليه وآله» ولها زجل^(٢).

فكبر النبي «صلى الله عليه وآله» ودعا له بخير^(٣).

ونقول:

١ - إن هذين الرجلين اللذين أرسلهما النبي «صلى الله عليه وآله» بالروايا لم يثبتا أمام هواجس الخوف التي انتابتها، ولم يلقيا بالاً، ولا أعارا اهتماماً لكل تلك المعجزات التي أظهرها لهم رسول الله «صلى الله عليه وآله»

(١) الحرار: جمع حرة، وهي أرض ذات أحجار سود نخرة. الصحاح ج ٢ ص ٦٢٦.

(٢) الزجل: رفع الصوت الطرب. لسان العرب ج ١١ ص ٣٠٢.

(٣) الإرشاد للمفيد (ط مؤسسة آل البيت) ج ١ ص ١٢١ و ١٢٢ والبحار ج ٢٠ ص ٣٥٩

وموسوعة التاريخ الإسلامي ج ٢ ص ٦٢٣ وكشف الغمة ج ١ ص ٢١٠ والإصابة

ج ٣ ص ١٩٩ ومناقب آل أبي طالب ج ٢ ص ٨٨ وكشف اليقين ص ١٣٩.

.. :
واله».. حيث يفترض أن يدفعهما التفكير فيها، والتفاعل معها إلى خوض اللجج، وبذل المهج في سبيل تحقيق ما رغب إليهما النبي الكريم «صلى الله عليه وآله» في تحقيقه، فكانت نفسيهما أحب إليهما من الله ورسوله، وجهاد في سبيله.

وكان علي «عليه السلام» على العكس منهما، قوياً في ذات الله، مؤثراً رضا الله ورسوله على كل ما في هذه الدنيا من زبارج وبهارج.

٢ - إن هذه الحادثة تذكّرنا بما جرى بعد ذلك في خيبر، حينما ذهب الرجلان - أبو بكر أولاً، وعمر ثانياً - بأمر الرسول «صلى الله عليه وآله» لمناجزة اليهود، ثم رجعا منهزمين مع من كان معهما، يجبن بعضهم بعضاً. ويزكّرنا أيضاً: بما جرى قبل ذلك في بني قريظة، حيث ذهب نفس الرجلين أيضاً - أعني أبا بكر وعمر - لمناجزة اليهود، ثم رجعا مع من كان معهما منهزمين، يجبن بعضهم بعضاً.

٣ - وإن كتمان اسم الرجل الثاني الذي أرسله «صلى الله عليه وآله» بالروايا، ورجع خائفاً منهزماً بأوهامه وهواجسه، يثير فضولنا، وتأخذنا الاحتمالات والظنون فيه يميناً وشمالاً.. خصوصاً مع ما عرفناه وألفناه من تستر هؤلاء القوم على أسماء من يجبونهم، حين يجدون أن التصريح بها يضر بسمعتهم وبمكانتهم.

حديث الثقلين:

قالوا: ولما بلغ رسول الله «صلى الله عليه وآله» الجحفة أمر بشجرة، فقمّ ما تحتها، فخطب الناس، فقال: «إني كائن لكم فرطاً، وقد تركت فيكم

.....
ما إن أخذتم به لن تفضلوا أبداً: كتاب الله، وسنة نبيه^(١).

ونقول:

إن كان هذا هو حديث الثقلين الشائع والذائع، الذي أخرج أهل السنة، فأخرجهم عن جادة الإنصاف والاعتدال، فهو النص المحرف له، أو هو نص آخر، يشبهه، زعموا: أنه هو، من أجل إبطال الحق، وتأيد الباطل. فخاب فألهم، وطاش كلمهم. وتوضيح هذا الأمر يحتاج إلى بعض التفصيل، الذي لا مجال له في سياق كهذا، غير أننا نقول:

١- الثقل: بفتح القاف، أم بسكونها:

الظاهر: أن كلمة «الثقلين» هي بفتح الثاء المشددة والقاف بعدها.
قال ابن حجر الهيثمي: «سمى رسول الله «صلى الله عليه وآله» القرآن

(١) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٣٦ وفي هامشه عن البخاري ج ٤ ص ١٢ وعن صحيح مسلم ج ٢ ص ٨٦١ والحديث في الموطأ (شرح السيوطي) ج ٢ ص ٢٠٨ كتاب القدر والسيرة النبوية لابن هشام ج ٤ ص ٦٠٣ وفيض القدير ج ٣ ص ٣٤٠ ومستدرک الحاكم ج ١ ص ٩٣ وتنبيه الغافلين ص ٤٣ وميزان الاعتدال ج ٢ ص ٣٠٢ والكامل ج ٤ ص ٦٩ والضعفاء للعقيلي ج ٢ ص ٢٥١ والعلل ج ١ ص ٩ وكمال الدين ص ٢٣٥ والبحار ج ٢٣ ص ١٣٢ وكنز العمال ج ١ ص ١٧٣ - ١٨٧ والجامع الصغير ج ١ ص ٥٠٥ و ٥٠٦ والسنن الكبرى للبيهقي ج ١٠ ص ١١٤ والجامع لأخلاق الرواة ج ١ ص ١٦٦ وسنن الدارقطني ج ٤ ص ١٦٠ والعهود المحمدية ص ٦٣٥ وطبقات المحدثين بإصبهان ج ٤ ص ٦٨ وعن تاريخ الأمم والملوك للطبري ج ٢ ص ٤٠٣ وذكر أخبار إصبهان ج ١ ص ١٠٣ والعبر وديوان المبتدأ والخبر لابن خلدون ج ٢ ق ٢ ص ٥٩.

وعترته ثَقَلين، لأن الثَّقَلَ كل نفيس خطير مصون. وهذان كذلك، إذ كل منهما معدن العلوم الدينية، والأسرار والحكم العلية، والأحكام الشرعية؛ ولذا حث رسول الله «صلى الله عليه وآله» على الاقتداء والتمسك بهما، والتعلم منهما.

وقيل: سميا ثَقَلين، لثقل وجوب رعايتهما^(١).

أو رعاية حقوقهما، قال الشريف الرضي في المجازات النبوية: تسمية الكتاب والعتر بالثقلين، وواحدتهما ثقل، وهو متاع المسافر الذي يصحبه إذا رحل، ويسترفق به إذا نزل، فأقام عليه الصلاة والسلام الكتاب والعتر مقام رفيقيه في السفر، ورفاقه في الحضر، وجعلهما بمنزلة المتاع الذي يخلفه بعد وفاته^(٢).

٢. النص الصحيح والصريح:

إنه لا يمكن الاعتماد على هذه الرواية، والحكم بأنها هي حديث الثقلين المعروف وهي رواية: «كتاب الله، وسنة نبيه» بل المعتمد عند جهابذة العلم والرواية هو حديث الثقلين المروي بأسانيد صحيحة، وله نصوص متقاربة، منها ما ورد في صحيح مسلم، من أنه «صلى الله عليه وآله» قال في غدير خم: «يوشك أن يأتي رسول ربي، فأجيب. وإني تارك فيكم الثقلين: أولهما كتاب الله فيه الهدى والنور، خذوا بكتاب الله واستمسكوا به - فحث على كتاب الله ورغب فيه - ثم قال: وأهل بيتي. أذكركم الله في أهل بيتي،

(١) الصواعق المحرقة ص ٢٢٦ و ٢٢٧ وراجع تيسير الوصول.

(٢) المجازات النبوية ص ٢١٨.

أذكركم الله في أهل بيتي النخ..» أو نحو ذلك^(١).

(١) صحيح مسلم ج ٧ ص ١٢٣ وتيسير الوصول ج ١ ص ١٦ والنهاية في اللغة لابن الأثير ج ٣ ص ١٧٧ والصواعق المحرقة، والجامع الصحيح للترمذي ج ٥ ص ٦٢١ و ٦٢٢ والطرائف ص ١١٤ - ١٢٢ ومسند أحمد ج ٥ ص ١٨٢ و ١٨٩ و ١٩٠ وج ٤ ص ٣٧١ و ٣٦٦ وج ٣ ص ١٧ و ٢٦ و ١٤ و ٥٩ ومستدرک الحاكم ج ٣ ص ١٤٨ و ١١٠ و ١٠٩ و ٥٣٣ وتلخيص المستدرک للذهبي (مطبوع بهامشه) والدر المنثور ج ٢ ص ٦٠ والمعجم الكبير ج ٥ ص ١٨٦ و ١٨٧ وج ٣ ص ٦٣ و ٦٦ ونوادر الأصول ص ٦٨ وكنز العمال (ط أولى) ج ١ ص ٤٨ وتهذيب الكمال ج ١٠ ص ٥١ وتحفة الأشراف ج ٢ ص ٢٧٨ ومشكاة المصابيح ج ٣ ص ٢٥٨ وسنن الدارمي ج ٢ ص ٣١٠ والسنة لابن أبي عاصم ص ٦٢٩ و ٦٣٠ والسنة الكبرى ج ٢ ص ١٤٨ ومصابيح السنة ج ٢ ص ٢٠٥ والبداية والنهاية ج ٥ ص ٢٠٦ و ٢٠٩ وج ٧ ص ٩ وكشف الأستار عن زوائد البزار ج ٣ ص ٢٢١ وسمط النجوم العوالي ج ٢ ص ٥٠٢ وتهذيب اللغة للأزهري ج ٩ ص ٧٨ ولسان العرب ج ٤ ص ٥٣٨ ومجمع الزوائد ج ٩ ص ١٥٦ و ١٦٣ وترجمة الإمام أمير المؤمنين من تاريخ دمشق (بتحقيق المحمودي) ج ١ ص ٤٥ وعن السيرة الحلبية ج ٣ ص ٣٠٨ ونظم درر السمطين ص ٢٣١ و ٢٣٢ والمنهاج في شرح صحيح مسلم ج ١٥ ص ١٨٠ وفيض القدير ج ٣ ص ١٤ وشرح المواهب اللدنية ج ٧ ص ٥ و ٨ والمراقبة في شرح المشكاة ج ٥ ص ٦٠٠ ونسيم الرياض في شرح الشفاء ج ٣ ص ٤١٠ وعن أشعة اللمعات في شرح المشكاة ج ٤ ص ٦٧٧ وذخائر العقبي ص ١٦ وغرائب القرآن ج ١ ص ٣٤٧ والفصول المهمة لابن الصباغ ص ٢٤ والخصائص للنسائي ص ٣٠ وكفاية الطالب ص ١١ و ١٣٠ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ١٩٤ وأسد الغابة ج ٢ ص ١٢ وج ٣ ص ١٤٧ وحلية الأولياء ج ١ ص ٣٥٥ وتذكرة الخواص ص ٣٣٢ والعقد الفريد والسراج المنير في شرح الجامع الصغير ج ١ ص ٣٢١ وشرح الشفاء =

: ..

= للقاري (مطبوع بهامش نسيم الرياض) ج ٣ ص ٤١٠ ومنتخب كنز العمال
(مطبوع مع مسند أحمد) ج ١ ص ٩٦ و ١٠١ و ج ٢ ص ٣٩٠ و ج ٥ ص ٩٥ وعن
تفسير الرازي ج ٣ ص ١٨ وعن تفسير النيسابوري ج ١ ص ٣٤٩ وتفسير الخازن
ج ١ ص ٢٥٧ و ج ٤ ص ٩٤ و ٢١ وتفسير القرآن العظيم ج ٤ ص ١١٣ و ج ٣
ص ٤٨٥ وشرح النهج للمعتزلي ج ٦ ص ١٣٠ وفضائل الصحابة ص ٢٢ وتحفة
الأشراف ج ١١ ص ٢٦٣ و ٢٥٥ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٧ ص ٣٠ و ج ١٠
ص ١١٤ ومسند ابن الجعد ص ٣٩٧ ومنتخب مسند عبد بن حميد ص ١١٤ والسنن
الكبرى للنسائي ج ٥ ص ٥١ ومسند أبي يعلى ج ٢ ص ٢٩٧ و ٣٠٣ ومسند ابن
خزيمة ج ٤ ص ٦٣ والمعجم الصغير ج ١ ص ١٣١ و ١٣٥ والمعجم الأوسط ج ٣
ص ٣٧٤ و ج ٤ ص ٣٣ والغدير ج ١ ص ٣٠ و ١٧٦ و ج ٣ ص ٢٩٧ و ج ١٠
ص ٢٧٨ وفلك في التاريخ ص ٩٨ ومستدرک سفينة البحار ج ١ ص ٥٠٨ و ج ٣
ص ٨٦ وأمان الأمة من الاختلاف ص ١٢٦ و ١٣٠ و ١٣٢ و ١٣٥ ونهج السعادة
ج ٣ ص ٩٦ و ج ٨ ص ٤١٧ ومسند الإمام الرضا ج ١ ص ١٠٦ و ١٠٨ ودرر
الأخبار ص ٤٠ ومكاتيب الرسول ج ١ ص ٣٥٨ و ٥٥٣ ومواقف الشيعة ج ١
ص ٣٣ و ج ٣ ص ٤٧٤ وتفسير أبي حمزة الثمالي ص ٥ وتفسير العياشي ج ١ ص ٥
وتفسير القمي ج ١ ص ١٧٣ و ج ٢ ص ٣٤٥ والتبيان ج ٩ ص ٤٧٤ وتفسير مجمع
البيان ج ٧ ص ٢٦٧ و ج ٩ ص ٣٤٠ وكشف اليقين ص ١٨٨ و ٤٢٦ وسبل الهدى
والرشاد ج ١١ ص ٦ و ج ١٢ ص ٢٣٢ و ٣٩٦ وتفسير جوامع الجامع ج ١ ص ٤١١
والتفسير الصافي ج ١ ص ٢١ و ج ٢ ص ٦٩ وتفسير الميزان ج ١ ص ١٢ و ج ٣
ص ٨٦ و ج ١٦ ص ٣١٩ و ج ١٧ ص ٤٥ والكنى والألقاب ج ١ ص ٢٦٢ وشواهد
التنزيل ج ٢ ص ٤٢ واختيار معرفة الرجال ج ١ ص ٨٥ و ج ٢ ص ٤٨٤ و ٤٨٥
والدرجات الرفيعة ص ٤٥١ والضعفاء للعقيلي ج ٢ ص ٢٥٠ و ج ٤ ص ٣٦٢
والكامل ج ٦ ص ٦٧ وتاريخ مدينة دمشق ج ١٩ ص ٢٥٨ و ج ٤١ ص ١٩ و ج ٥٤ =

.....

= ص ٩٢ وسير أعلام النبلاء ج ٩ ص ٣٦٥ وكشف الغمة ج ٢ ص ١٧٢ ونهج
الإيمان ص ٢٠٢ وحياة الإمام الحسين للقرشي ج ١ ص ٧٩ وحياة الإمام الرضا
للقرشي ج ١ ص ٩ وملحات في الكتاب والحديث والمذهب للصافي ص ١٣٧
ومجموعة الرسائل ج ١ ص ٥٦ و ١٨٩ وج ٢ ص ٤٧ و ٤٩ و ٥١. وراجع: بصائر
الدرجات ص ٤٣٣ و ٤٣٤ ودعائم الإسلام ج ١ ص ٢٨ و عيون أخبار الرضا ج ١
ص ٣٤ و ٦٨ والخصال ص ٦٦ والأُمالي للصدوق ص ٥٠٠ وكمال الدين وتمام
النعمة ص ٦٤ و ٢٣٤ و ٢٣٥ و ٢٣٦ و ٢٣٨ و ٢٣٩ و ٢٤٠ و ٢٧٨ ومعاني
الأخبار ص ٩٠ وشرح أصول الكافي ج ١ ص ٣٤ وج ٥ ص ١٦٦ والوسائل ج ١
ص ٢ وج ١٨ ص ١٩ ومستدرک الوسائل ج ٣ ص ٣٥٥ وج ٧ ص ٢٥٥ وج ١١
ص ٣٧٤ وكتاب سليم بن قيس ص ٢٠١ ومسند الرضا ص ٦٨ و ٢١٠ ومناقب
أمير المؤمنين ج ١ ص ١٤٨ وج ٢ ص ١١٢ و ١١٥ و ١١٦ و ١١٧ و ١٣٥ و ١٣٦
و ١٣٧ و ١٤٠ والمسترشد للطبراني الشيعي ص ٥٥٩ ودلائل الإمامة ص ٢٠
والهداية الكبرى ص ١٨ وشرح الأخبار ج ١ ص ٩٩ وج ٢ ص ٣٧٩ و ٥٠٢ وج ٣
ص ١٢ ومائة منقبة ص ١٦١ والإرشاد ج ١ ص ٢٣٣ والأُمالي للمفيد ص ١٣٥
والأُمالي للطوسي ص ١٦٢ و ٢٥٥ و ٥٤٨ والإحتجاج ج ١ ص ١٩١ و ٢١٦ و
٣٩١ وج ٢ ص ١٤٧ و ٢٥٢ ومناقب آل أبي طالب ج ١ ص ٣ والعمدة لابن
البطريق ص ٦٨ و ٦٩ و ٩٨ و ١٠٢ و ١١٨ والتحصيل ص ٦٣٦ وسعد السعود
لابن طاووس ص ٢٢٨ وإقبال الأعمال ج ٢ ص ٢٤٢ والطرائف لابن طاووس
ص ١١٤ و ١١٥ ومشكاة الأنوار ص ١١ والصراط المستقيم ج ٢ ص ٣٢ وكتاب
الأربعين للشيرازي ص ٣٦٣ و ٣٦٤ و ٣٦٥ و ٣٦٧ والفصول المهمة في أصول
الأئمة ج ١ ص ٥٤٩ وحلية الأبرار ج ٢ ص ٣٢٨ ومدينة المعاجز ج ٢ ص ٣٨٢
وبحار الأنوار ج ٢ ص ١٠٠ و ١٠٤ و ٢٢٦ و ٢٨٥ وج ٥ ص ٢١ وج ١٠ ص ٣٦٩
وج ١٦ ص ٣٣٧ وج ٢٢ ص ٣١١ و ٤٧٦ وج ٢٣ ص ١٠٧ و ١٠٨ و ١٠٩ =

رواة الحديث من الصحابة:

وقد ذكر السخاوي: أن حديث الثقلين هذا مروي عن:

١ - أبي سعيد الخدري.

٢ - زيد بن أرقم.

٣ - جابر.

٤ - حذيفة بن أسيد الغفاري.

= و١١٣ و١١٧ و٥٢٦ وج٢٣ ص١٣٣ و١٣٤ و١٣٦ و١٤٠ و١٤١ و١٤٥ و١٤٦ و١٤٧ وج٢٤ ص٣٢٤ وج٢٥ ص٢٣٧ وج٢٨ ص٢٦٢ و٢٨٧ وج٣٠ ص٥٨٨ وج٣١ ص٣٧٦ و٤١٥ وج٣٥ ص١٨٤ وج٣٦ ص٣١٥ و٣٣١ و٣٣٨ وج٣٧ ص١١٤ و١٢٩ وج٤٧ ص٣٩٩ وج٨٦ ص١٣ و٢٧ ونور البراهين ج١ ص٣٨٤ وكتاب الأربعين للماحوزي ص٤١ و٦٨ والعوالم (الإمام الحسين) ص٦٠٥ و٧٣٤ ومناقب أهل البيت ص٨٢ و١٧٣ و١٧١ وخلاصة عبقات الأنوار ج١ ص٢٧ و٢٨ و٣٠ و٥٨ وج٢ ص٣ و٨ و٤٧ والنص والإجتهد ص١٣ والمراجعات ص٧٢ و٧٣ و٢٦٢ والسقيفة للمظفر ص١٨٨، وراجع: كتب اللغة مادة ثقل، مثل: القاموس المحيط، وتاج العروس، والمناقب المرتضوية ص٩٦ و٩٧ و١٠٠ و٤٧٢ ومدارج النبوة لعبد الحق الدهلوي ص٥٢٠. ونقله: الشيخ محمد قوام الدين الوشنوي في حديث الثقلين عن أكثر من تقدم، وعن الصواعق المحرقة ص٧٥ و٧٨ و٩٩ و٩٠ و١٣٦ وعن ينابيع المودة ص١٨ و٢٥ و٣٠ و٣٢ و٣٤ و٩٥ و١١٥ و١٢٦ و١٩٩ و٢٣٠ و٢٣٨ و٣٠١ وإسعاف الراغبين (بهامش نور الأبصار) ص١٠ وعن فردوس الأخبار للدليمي ونقله صاحب العبقات عن عشرات المصادر الأخرى، فراجع حديث الثقلين ص٢٢-٢٩ فراجع.

-
- ٥ - خزيمه بن ثابت.
 - ٦ - سهل بن سعد.
 - ٧ - ضميره.
 - ٨ - عامر بن أبي ليلي.
 - ٩ - عبد الرحمن بن عوف.
 - ١٠ - عبد الله بن عباس.
 - ١١ - عبد الله بن عمر.
 - ١٢ - عدي بن حاتم.
 - ١٣ - عقبه بن عامر.
 - ١٤ - علي «عليه السلام».
 - ١٥ - أبي ذر.
 - ١٦ - أبي رافع.
 - ١٧ - أبي شريح الخزاعي.
 - ١٨ - أبي قدامة الأنصاري.
 - ١٩ - أبي هريرة.
 - ٢٠ - أبي الهيثم بن التيهان.
 - ٢١ - أم سلمة.
 - ٢٢ - أم هاني بنت أبي طالب.
 - ٢٣ - رجال من قريش^(١).

(١) حديث الثقلين للوشنوي ص ١٣ عن الإستجلاب لشمس الدين السخاوي.

وقد زاد صاحب العبقات على ما تقدم؛ الأسماء التالية:

- ٢٤ - الحسن بن علي «عليه السلام».
- ٢٥ - سلمان الفارسي (المحمدي).
- ٢٦ - حذيفة بن اليمان.
- ٢٧ - زيد بن ثابت.
- ٢٨ - عبد الله بن حنطب
- ٢٩ - جبير بن مطعم
- ٣٠ - البراء بن عازب
- ٣١ - أنس بن مالك
- ٣٢ - طلحة بن عبيد الله
- ٣٣ - سعد بن أبي وقاص
- ٣٤ - عمرو بن العاص
- ٣٥ - سهل بن سعد
- ٣٦ - أبا أيوب الأنصاري
- ٣٧ - فاطمة الزهراء «صلوات الله وسلامه عليها»
- ٣٨ - أبا ليلي الأنصاري^(١).

حديث الثقلين متواتر:

وقد صرحوا: بأن النبي «صلى الله عليه وآله» قد قال هذا القول في

(١) حديث الثقلين ص ١٤ عن عبقات الأنوار المجلد الخاص بحديث الثقلين.

مواطن عديدة، فقد قاله في عرفة في حجة الوداع، وقاله في المدينة في مرضه الذي توفي فيه. وقاله في غدير خم، وقاله بعد انصرافه من الطائف^(١).
وقد صرحوا: بأنه مروي عن نيف وثلاثين صحابياً^(٢).
وقد ظهر مما تقدم: أنه مروي عن ما يقرب من أربعين.
وقد اعتبر ابن حجر الهيثمي الحديث المروي عن ثمانية من الصحابة متواتراً^(٣)، فكيف إذا كان مروياً عن ثمانية وثلاثين صحابياً؟! أو أكثر حسبما ذكرناه؟

وسنتي وعترتي متوافقان:

إن من الواضح: أن حديث: «كتاب الله وعترتي» متواتر.
وأما حديث: «وسنتي» فليس كذلك، فلو كانا متعارضين لوجب تقديم المتواتر.

على أن حديث «كتاب الله وعترتي» لا ينافي حديث «وسنتي».. بل هما حديثان مستقلان لا يضر أحدهما بالآخر، ولو سلمنا ارتباطهما فهو ارتباط لا يضر، حيث يكون أحدهما موضحاً، أو مقيداً للآخر، ويكون المعنى: أن سنة الرسول «صلى الله عليه وآله» التي يوصي بها هي التي تنقلها العترة، وهي التي تحفظ من الضلال؛ لأن العترة معصومة عن الخطأ

(١) الصواعق المحرقة (ط سنة ١٣٨٥ هـ) ص ١٤٨ و ١٤٩.

(٢) راجع: الصواعق المحرقة (ط سنة ١٣٨٥ هـ) ص ١٤٨ و ١٤٩ والجامع الصحيح للترمذي ج ٢ ص ٢٢٠ و ٢٢١.

(٣) الصواعق المحرقة (ط سنة ١٣٨٥ هـ) ص ٢١.

والسهو والنسيان، وعن كل نقص وعيب وخلاف..

أما السنة التي يأتي بها أمثال: أبي هريرة أو سمرة بن جندب، أو كعب الأحبار، أو عمرو بن العاص، أو معاوية وأضرابهم، فلا يؤمن عليها من أن تكون قد تعرضت للتحريف، أو التزييف..

فيكون في هذين الحديثين دلالة على الحجة، وعلى طريق ثبوتها..

أسرار في حديث الثقلين:

١ - وحديث الثقلين نفسه يدل على عصمة العترة «عليهم السلام»، لأنه «صلى الله عليه وآله» جعلها عدلاً للقرآن، في كون التمسك بها يوجب الأمن من الضلال، فلو كانوا «عليهم السلام» يسهون، أو يخطئون، أو ينسون، أو يكذبون - والعياذ بالله - أو يحتمل ذلك في حقهم لم يكن التمسك بهم من موجبات الأمن من الضلال عن الحق..

٢ - قد أكد هذا الحديث أن هذه العصمة لهم ثابتة ومستمرة إلى حين الورود على الحوض، وهو يدل على بقائهم في موقع الهداية للأمة ما دامت الدنيا باقية، وذلك إنما يكون ببقائهم فيها بصورة فعلية، وعلى قيد الحياة، تماماً كما هو الحال بالنسبة لبقاء القرآن..

٣ - إن هذا لا يكون إلا ببقاء إمامتهم وحضورهم.. وليكن هذا أحد الإرشادات إلى حياة الإمام المهدي «عليه السلام» إلى أن يرث الأرض ومن عليها.

قال الهيثمي: «في أحاديث الحث على التمسك بأهل البيت إشارة إلى عدم انقطاع متأهل منهم للتمسك إلى يوم القيامة. كما أن الكتاب العزيز

كذلك»^(١).

٤ - يضاف إلى ذلك: أنه لو جاز عليهم الخطأ لفارقوا القرآن، مع أن هذا الحديث يقول: إنها لن يفترقا حتى يردا على النبي «صلى الله عليه وآله» الحوض..

٥ - إن التعبير بأن القرآن والعترة لن يفترقا.. يعطي: أن القرآن يكون مع العترة ويصدقهم، ولا يكون مع غيرهم في مقابلهم أبداً، وأنه لا يتضمن أي شيء يخالف أقوالهم، وأفعالهم، كما أنهم هم أيضاً لا يفارقون القرآن.. وهذا معناه: أن القرآن والسنة يحتاجان إلى حافظ ومبين، يشرحهما، ويبين ناسخهما من منسوخهما، والمحكم من المتشابه فيهما، ويكشف عن غوامضهما، وينفي تحريفات المبطلين عنهما..

٦ - لو كان الرجوع إلى الكتاب والسنة من دون رجوع للعترة يحفظ الأمة من الضلال، لم يختلف الناس بعد رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ولم يتفرقوا إلى عشرات الفرق، ولم يختلفوا في أحكامهم واعتقاداتهم و.. و.. الخ..

كما أنه لو كان الرجوع إلى الكتاب والسنة من دون العترة كافياً، لم يبق معنى لقوله تعالى: ﴿..فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾^(٢) فإنه إذا وجب السؤال، وجاء الجواب، فلا بد من الأخذ به، والعمل على طبقه،

(١) الصواعق المحرقة (ط سنة ١٣٨٥ هـ) ص ١٤٩، وراجع: الفصول المهمة لابن الصباغ ص ٣١٠ ونور الأبصار ص ٢٨ وينايع المودة (ط سنة ١٣٠١ هـ) ج ٢ ص ٤١٤.

(٢) الآية ٤٣ من سورة النحل.

وهذا يستلزم ثبوت العصمة للمسؤول، إذ لولا ذلك لجاز أن يخطئ في الإجابة، ولا معنى لإيجاب الأخذ بالخطأ، ولا لإيجاب العمل به..

من هم العترة؟!

ومن الواضح: أن المقصود بالعترة ليس جميع أقارب رسول الله «صلى الله عليه وآله»، بل المراد بهم قد بيّنه «صلى الله عليه وآله» بقوله: «وعترتي أهل بيتي» كما صرحت به النصوص الكثيرة لحديث الثقلين. وذلك يشير: إلى ما ورد في آية التطهير، التي أثبتنا أن المراد بأهل البيت «عليهم السلام» فيها هم: «أهل بيت النبوة» وقد دل حديث الكساء، وحديث الأئمة بعدي اثنا عشر وغيرهما، على أنهم: فاطمة، وعلي، والحسنان.. ثم الأئمة التسعة من ذرية الحسين «عليهم السلام»، فراجع كتابنا: «أهل البيت في آية التطهير».

وأخيراً: فقد قال السمهودي: «وهذا الخبر يفهم منه وجود من يكون أهلاً للتمسك من أهل البيت والعترة الطاهرين في كل زمان»^(١). وقد ذكر العلامة الوشنوي كلاماً يفيد في توضيح هذا المعنى فراجع^(٢).

(١) حديث الثقلين للعلامة الوشنوي ص ٢٢ عن السمهودي.

(٢) حديث الثقلين للعلامة الوشنوي ص ١٩ فما بعدها.

..... .. :

الفصل الثاني:

من عسفان.. إلى الحديبية

بداية:

في هذا الفصل نذكر أولاً النصوص التي ذكرها المؤرخون وكتّاب السيرة، ثم نعقبها ببعض التوضيحات، أو التصحيحات، أو المناقشات، التي نرى أن من المفيد الاطلاع عليها.. والنصوص هي التالية:

إطلاق الصرخة في مكة:

قال الصالحى الشامى وغيره: روى الخرائطى فى الهوائى، عن ابن عباس، قال: لما توجه رسول الله «صلى الله عليه وآله» يريد مكة عام الحديبية، قدم عليه بشر بن سفيان العتكي، فقال له: «يا بشر، هل عندك علم أن أهل مكة علموا بمسيرى؟»^(١).

فقال: بأبى أنت وأمى يا رسول الله، إني لأطوف بالبيت فى ليلة كذا وقريش فى أنديتها، إذ صرخ صارخ من أعلى جبل أبى قبيس - ليلة أمر رسول الله «صلى الله عليه وآله» بالمسير - بصوت أسمع أهل مكة: هيا لصاحبكم مثلى صحابته سيروا إليه وكونوا معشراً كرمًا

(١) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٣٦ و ٣٧ والإصابة ج ١ ص ٤٢٩.

.....
بعد الطواف وبعد السعي في مهل وأن يُحْوزَهُمْ مِنْ مَكَّةَ الْحَرَمِ^(١)
شاهت وجوهكم من معشر تكل لا ينصرون إذا ما حاربوا صنما
فارتجت مكة، واجتمع المشركون، وتعاقدوا ألا يدخل عليهم بمكة في
عامهم هذا.

فبلغ رسول الله «صلى الله عليه وآله» فقال: «هذا الهاتف سَلْفُ - شيطان
الأصنام - يوشك أن يقتله الله (تعالى) إن شاء الله عز وجل».
فبينما هم كذلك إذ سمعوا من أعلى الجبل صوتاً، وهو يقول:

شاهت وجوه رجال حالفوا صَنَمًا وخاب سَعْيُهُمْ ما قَصَّرَ الْهِمَمَا
إني قتلت عدو الله سَلْفَةً شيطان أوثانكم سحقاً لمن ظلما
وقد أتاكم رسول الله في نفر وكلهم محرم لا يسفكون دما^(٢)

قالوا: ولما بلغ المشركين خروج رسول الله «صلى الله عليه وآله» راعهم
ذلك، فاجتمعوا وتشاوروا، فقالوا: أيريد محمد أن يدخلها علينا في جنوده
معتمراً، فتسمع العرب أنه قد دخل علينا عنوة، وبيننا وبينه من الحرب ما
بيننا؟! والله لا كان هذا أبداً ومنا عين تطرف.

ثم قدموا خالد بن الوليد في مائتي فارس إلى كراع الغميم، واستنفروا
من أطاعهم من الأحابيش، وأجلبت ثقيف معهم، وخرجوا إلى بَلَدَح،
وضربوا بها القباب والأبنية، ومعهم النساء والصبيان، فعسكروا هناك،
وأجمعوا على منع رسول الله «صلى الله عليه وآله» من دخول مكة ومحاربتة،

(١) الموافق لقواعد اللغة هو «الحرم» بالرفع.

(٢) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٣٦.

ووضعوا العيون على الجبال، وهم عشرة أنفس يوحى بعضهم إلى بعض الصوت الخفي: فعل محمدٌ كذا وكذا، حتى ينتهي إلى قريش ببلدح^(١).
ورجع بشر بن سفيان الذي بعثه «صلى الله عليه وآله» عيناً له من مكة، وقد علم خبر مكة والقوم، فلقي رسول الله «صلى الله عليه وآله» بغدير الأَشْطَاط وراء عُسْفَانَ فقال: يا رسول الله!! هذه قريش سمعت بمسيرك، فخرجوا ومعهم العُوْذُ المَطَافِيلُ، قد لبسوا جلود النمرور، وقد نزلوا بذئ طوى، يعاهدون الله لا تدخلها عليهم أبداً، وهذا خالد بن الوليد في خيلهم قد قدمها إلى كراع الغميم.

فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: «يا ويح قريش لقد أكلتهم الحرب، ماذا عليهم لو خلوا بيني وبين سائر العرب، فإن هم أصابوني كان ذلك الذي أرادوا، وإن أظهرني الله تعالى عليهم دخلوا في الإسلام وافرين، وإن لم يفعلوا قاتلوا وبهم قوة، فما تظن قريش؟ فوالله لا أزال أجاهدهم على الذي بعثني الله تعالى به حتى يظهره الله (تعالى) أو تنفرد هذه السالفة»^(٢).

(١) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٣٧.

(٢) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٣٧ وراجع: السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٣٥٦ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١٢ والسيرة النبوية لدحلان ج ٢ والنص والإجتهد ص ١٦٧ والكامل ج ٢ ص ٧٥ ومكاتيب الرسول ج ٣ ص ٨٧ ومسند أحمد ج ٤ ص ٣٢٣ وكنز العمال ج ٤ ص ٤٣٩ وتفسير القرآن العظيم لابن كثير ج ٤ ص ٢٠٩ وتاريخ الأمم والملوك للطبري ج ٢ ص ٢٧٢، والبداية والنهاية ج ٤ ص ١٨٩ وعن عيون الأثر ج ٢ ص ١١٥ وموسوعة التاريخ الإسلامي ج ٢ ص ٦٠٥ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٣١٣.

النبي ' يشاور أصحابه:

ثم قام رسول الله «صلى الله عليه وآله» في المسلمين، فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله، ثم قال:

«أما بعد: يا معشر المسلمين، أشيروا عليّ، أترون أن نميل إلى ذراري هؤلاء الذين أعانوهم فنصيبيهم»؟.

وقال: «فإن قعدوا، قعدوا موتورين محروبين، وإن يأتونا تكن عُقُفًا - وفي لفظ: عينا - قطعها الله، أم ترون أن نؤم البيت، فمن صدنا عنه قاتلناه»؟.

فقال أبو بكر (رضي الله عنه): الله ورسوله أعلم، يا رسول الله إنما جئنا معتمرين، ولم نجئ لقتال أحد، ونرى أن نمضي لوجهنا، فمن صدنا عن البيت قاتلناه.

ووافقه على ذلك أسيد بن الحضير.

وروى ابن أبي شيبة عن هشام بن عروة عن أبيه، ومحمد بن عمر عن شيوخه: أن المقداد بن الأسود (رضي الله عنه) قال بعد كلام أبي بكر: إِنَّا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا نَقُولُ لَكَ كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لَنَبِيِّهَا: ﴿اذهِبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ﴾ ولكن اذهب أنت وربك فقاتلا إنا معكم مقاتلون».

فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: «فسيروا على اسم الله»^(١).

(١) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٣٧ وشرح النهج للمعتزلي ج ١٤ ص ١١١ وكتر العمال ج ١٠ ص ٤٨٤ والسنن الكبرى للبيهقي ج ١٠ ص ١٠٩ والمصنف للصنعاني ج ٥ =

صلاة الخوف:

ودنا خالد بن الوليد في خيله حتى نظر إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» وأصحابه، فصاف خيله فيما بين النبي «صلى الله عليه وآله» وبين القبلة، فأمر «صلى الله عليه وآله» عباد بن بشر فتقدم في خيله، فقام بإزائه، فصاف أصحابه، وحانت صلاة الظهر، فأذن بلال، وأقام، فاستقبل النبي «صلى الله عليه وآله» القبلة، وصف الناس خلفه، فركع بهم ركعة وسجد، ثم سلم، فقاموا على ما كانوا عليه من التعبئة.

فقال خالد بن الوليد: قد كانوا على غرّة، لو حملنا عليهم أصبنا منهم. ولكن تأتي الساعة صلاة أخرى هي أحب إليهم من أنفسهم وأبنائهم. فنزل جبريل بين الظهر والعصر بهذه الآية: ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَذَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَدَى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرَضَى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا^(١)﴾.

= ص ٣٣١ والسنن الكبرى للنسائي ج ٥ ص ٢٦٤ وصحيح ابن حبان ج ١١

ص ٢١٧ والمعجم الكبير ج ٢٠ ص ١٠ وتفسير القرآن العظيم لابن كثير ج ٤

ص ٢١٢ والدر المنثور ج ٦ ص ٧٦ وتاريخ مدينة دمشق ج ٥٧ ص ٢٢٥.

(١) الآية ١٠٢ من سورة النساء.

.....
فحانت صلاة العصر، فصلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» صلاة
الخوف^(١).

النبى ' يخالف العدو في الطريق:

روى البزار بسندٍ رجاله ثقات، عن أبي سعيد الخدري مختصراً، ومحمد

(١) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٣٨ وج ٨ ص ٢٥٠ وموسوعة التاريخ الإسلامي
ج ٢ ص ٦٠٧ ومستدرك الوسائل ج ٦ ص ٥١٨ والبحار ج ٢٠ ص ٣٤٨ وج ٨٣
ص ١١٠ والنص والإجتهاد ص ١٦٥ وراجع: مسند أحمد ج ٤ ص ٥٩ و ٦٠
والسنن الكبرى للبيهقي ج ٣ ص ٢٥٤ والمصنف للصنعاني ج ٢ ص ٥٠٥ ومسند
أبي داود الطيالسي ص ١٩٢ والمصنف لابن أبي شيبة ج ٢ ص ٣٥١ والسنن
الكبرى للنسائي ج ١ ص ٥٩٦ والمنتقى من السنن المسندة ص ٦٨ وشرح معاني
الآثار ج ١ ص ٣١٨ والمعجم الكبير ج ٥ ص ٢١٣ و ٢١٤ و ٢١٥ و ٢١٦ و سنن
الدارقطني ج ٢ ص ٤٧ وكنز العمال ج ٨ ص ٤١٥ وتفسير القمي ج ٢ ص ٣١٠
والتبيان ج ٣ ص ٣١١ وتفسير مجمع البيان ج ٣ ص ١٧٧ والتفسير الصافي ج ١
ص ٤٩٤ وج ٥ ص ٣٣ وتفسير كنز الدقائق ج ٢ ص ٦٠٦ وتفسير الميزان ج ٥
ص ٦٤ وج ١٨ ص ٢٦٤ وجامع البيان ج ٥ ص ٣٣٨ و ٣٤٩ ومعاني القرآن ج ٢
ص ١٧٩ وأحكام القرآن ج ٢ ص ٣٣١ وعن أسباب نزول الآيات ص ١٢٠
وزاد المسير ج ٢ ص ١٨٢ والجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج ٥ ص ٣٦٤
وتفسير القرآن العظيم لابن كثير ج ١ ص ٥٦١ وتفسير الجلالين ص ٢٨٥ والدر
المنثور ج ٢ ص ٢١١ و ٢١٤ ولباب النقول ص ٧٠ وفتح القدير ج ١ ص ٥٠٩
وتهذيب الكمال ج ٣٤ ص ١٦١ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٩٣ و ٩٤ والسيرة
النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٥٧.

بن عمر عن شيوخه، قالوا: لما أمسى رسول الله «صلى الله عليه وآله» قال: «تيامنوا، في هذا العَصَل».

وفي رواية اسلكوا ذات اليمين بين ظهور الحمّض، فإن خالد بن الوليد بالغميم في خيل لقريش طليعة^(١).

كره رسول الله «صلى الله عليه وآله» أن يلقاه، وكان بهم رحياً، فقال: «تيامنوا فأياكم يعرف ثنية ذات الحنظل؟»

فقال بريدة بن الحَصِيب الأسلمي: أنا يا رسول الله عالم بها.

فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: «اسلك أماننا».

فأخذ بريدة في العصل - قبل جبال سَراوع - قبل المغرب، فوالله ما شعر بهم خالد حتى إذا هم بقترة الجيش، فانطلق يركض نذيراً لقريش، فسلك بريدة بهم طريقاً وعرّاً أجزل^(٢) بين شعاب، وسار قليلاً تُنَكَّبُه الحجارة،

(١) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٣٧ ومسند أحمد ج ٤ ص ٣٢٨ وعن صحيح البخاري ج ٣ ص ١٧٨ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٩ ص ٢١٨ وعن فتح الباري ج ٥ ص ٢٤٣ والمصنف للصنعاني ج ٥ ص ٣٣١ وصحيح ابن حبان ج ١١ ص ٢١٧ والمعجم الكبير ج ٢٠ ص ١٠ وإرواء الغليل ج ١ ص ٥٥ وتفسير مجمع البيان ج ٩ ص ١٩٥ وتفسير الميزان ج ١٨ ص ٤٦٥ وجامع البيان ج ٢٦ ص ١٢٧ وتفسير القرآن العظيم لابن كثير ج ٤ ص ٢١٢ والدر المنثور ج ٦ ص ٧٦ وتاريخ مدينة دمشق ج ٥٧ ص ٢٢٦ وأسد الغابة ج ٤ ص ١٩٨ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٣٣٠.

(٢) أجزل: الجزل الحجارة. وقيل: الشجر مع الحجارة، أنظر لسان العرب ج ١ ص ٦٠٣.

وتعلقه الشجر، وصار حتى كأنه لم يعرفها قط.

قال: فوالله، إني كنت أسلكها في الجمعة مراراً، فنزل حمزة بن عمرو الأسلمي، فسار بهم قليلاً، ثم سقط في خمر الشجر، فلا يدري أين يتوجه، فنزل عمرو بن عبدُهم الأسلمي، فانطلق أمامهم حتى نظر رسول الله «صلى الله عليه وآله» إلى الثنية، فقال: هذه ثنية ذات الحنظل؟

فقال عمرو: نعم يا رسول الله.

فلما وقف به على رأسها تحدر به.

قال عمرو: فوالله إن كان لتهمني نفسي وحدها، إنما كانت مثل الشراك فاتسعت لي حين برزت، فكانت فجاءاً لاجبة. ولقد كان الناس تلك الليلة يسرون جميعاً معطفين من سعتها يتحدثون، وأضاءت تلك الليلة حتى كأننا في قمر^(١).

وروى مسلم عن جابر مختصراً، وأبو نعيم عن أبي سعيد، وابن إسحاق عن الزهري، ومحمد بن عمر عن شيوخه:

قال أبو سعيد: خرجنا مع رسول الله «صلى الله عليه وآله» عام الحديبية حتى إذا كنا بعسفان سرنا من آخر الليل حتى أقبلنا على «عقبة ذات الحنظل». قال جابر: فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: من يصعد ثنية المِرار، فإنه يُحطُّ عنه ما حُطَّ عن بني إسرائيل؟^(٢).

(١) ذكره الحافظ ابن كثير في البداية والنهاية ج ٤ ص ١٦٥.

(٢) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٣٩ والكافي ج ٨ ص ٣٢٢ وشرح أصول الكافي ج ١٢ ص ٤٤٨ والبحار ج ٢٠ ص ٣٦٥ وج ٨٣ ص ١١١ ومستدرک سفينة البحار ج ٢ ص ٣١ وعن صحيح مسلم ج ٨ ص ١٢٣ والديباج على مسلم ج ٦ ص ١٣٩ وتحفة الأحوذى ج ١٠ ص ٢٤٧ ومسند أبي يعلى ج ٣ ص ٣٩٤ والمعجم الأوسط ج ٣ =

فكان أول من صعد خيل من الخزرج، ثم تبادر الناس بعد.

وقال أبو سعيد: فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: «مثل هذه الشنية الليلة كمثل الباب الذي قال الله تعالى لبنى إسرائيل: ﴿وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةً نَغْفِرْ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ﴾..»^(١)»^(٢).

وقال ابن إسحاق: إن المسلمين لما أن خرجوا من الأرض الصعبة، وأفضوا إلى أرض سهلة، قال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: «قولوا نستغفر الله ونتوب إليه».. فقالوا ذلك.

فقال «صلى الله عليه وآله»: «والله إنها للْحِطَّةُ التي عرضت على بني إسرائيل فلم يقولوها»^(٣).

قال أبو سعيد: ثم قال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: «لا يجوز هذه الشنية الليلة أحد إلا غفر له».

فلما هبطنا نزلنا فقلت: يا رسول الله، نخشى أن ترى قریش نيراننا.

فقال: لن يروكم^(٤).

فلما أصبحنا صلى بنا صلاة الصبح، ثم قال: «والذي نفسي بيده لقد

= ص ١٧٨ وكنز العمال ج ١٠ ص ٣٨٤ وتفسير نور الثقلين ج ٥ ص ٦٥ وتفسير القرآن العظيم لابن كثير ج ٤ ص ٢٠٣ وتاريخ مدينة دمشق ج ١١ ص ٢٢٩.

(١) الآية ٥٨ من سورة البقرة، وراجع: سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٣٩.

(٢) الآية ٥٨ من سورة البقرة، وراجع: سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٣٩.

(٣) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٣٩ وتفسير القرآن العظيم لابن كثير ج ١ ص ١٠٣ والدر المنثور ج ١ ص ٧١.

(٤) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٣٩.

غفر للركب أجمعين إلا رويكباً واحداً على جمل أحمر التقت عليه رحال
القوم ليس منهم»^(١).

وقال جابر: قال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: «كلكم مغفور له إلا
صاحب الجمل الأحمر»^(٢).

قال أبو سعيد: فطلب في العسكر فإذا هو عند سعيد بن زيد بن عمرو
بن نفيل، والرجل من بني ضمرة من أهل سيف البحر، يظن أنه من
أصحاب رسول الله «صلى الله عليه وآله».

فقال لسعيد: إن رسول الله «صلى الله عليه وآله» قال: كذا وكذا.
فقال له سعيد: ويحك!! اذهب إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله»
يستغفر لك»^(٣).

(١) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٣٩.

(٢) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٣٧ وعن صحيح مسلم ج ٨ ص ١٢٣ والمستدرک
للحاكم ج ٤ ص ٨٣ والديباج على مسلم ج ١ ص ١٣٩ وتحفة الأحوذى ج ١٠
ص ٢٤٧ و ٢٤٨ ومسند أبي يعلى ج ٣ ص ٣٩٤ والمعجم الأوسط ج ٣ ص ١٧٨
وكنز العمال ج ١ ص ١٠٢ وتفسير القرآن العظيم لابن كثير ج ٤ ص ٢٠٢ و
٢٠٣ وتاريخ مدينة دمشق ج ١١ ص ٢٢٩ و ٢٣٠ وج ٣٥ ص ٨٥ ومناقب أهل
البيت ص ٤٦٢ وسنن الترمذي ج ٥ ص ٣٥٨ ومجمع الزوائد ج ٩ ص ١٦١
ومعرفة علوم الحديث ص ٢١٦ وضعيف سنن الترمذي ص ٥١٨.

(٣) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٣٥ و ٣٦ عن مسلم في صفات المنافقين رقم (١٢)
والبيهقي في دلائل النبوة ج ٤ ص ١٠٩ وذكر ابن كثير في التفسير ج ٤ ص ٢٠٢
وصاحب الجمل أن هذا المنافق هو: الجذ بن قيس.

وقال جابر: فقلنا له: تعال يستغفر لك رسول الله «صلى الله عليه وآله»
فقال: والله، لأن أجد ضالتي أحب إليّ من أن يستغفر لي صاحبكم^(١).
وقال أبو سعيد: فقال: بعيري والله، أهم من أن يستغفر لي.
إذاً هو قد أضل بعيراً له، فانطلق يطلب بعيره بعد أن استبرأ العسكر،
وطلبه فيهم، فبينا هو في جبال سراوع إذ زلقت به نعله، فتردى فمات، فما
علم به حتى أكلته السباع.
قال أبو سعيد: فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله» يومئذ: «سيأتيكم
أهل اليمن كأنهم قطع السحاب. هم خير أهل الأرض»^(٢).

تعقيبات على النصوص المتقدمة:

ونقول:

إن لنا على النصوص المتقدمة ملاحظات عديدة، بعضها للتوضيح،
وبعضها للتصحيح، نذكر منها ما يلي:

(١) وعن صحيح مسلم ج ٨ ص ١٢٣ والمستدرک للحاکم ج ٤ ص ٨٣ والديباج على
مسلم ج ٦ ص ١٣٩ وتحفة الأحوذى ج ١٠ ص ٢٤٨ ومسند أبي يعلى ج ٣
ص ٣٩٤ والمعجم الأوسط ج ٣ ص ١٧٨ وتفسير القرآن العظيم لابن كثير ج ٤
ص ٢٠٢ و ٢٠٣ وتاريخ مدينة دمشق ج ١١ ص ٢٢٩ و ٢٣٠.

(٢) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٣٦ - ٤٠.

وفي المصادر بعض النصوص، فراجع: مسند أحمد ج ٤ ص ٨٢ ومجمع الزوائد ج ١٠
ص ٥٤ وفتح الباري ج ٨ ص ٧٧.

لماذا عدل عن الطريق؟!:

وأما عدول النبي «صلى الله عليه وآله» عن الطريق، وعدم مواجهته طليعة المشركين التي كانت بقيادة خالد، فلعله يرجع إلى عدة أسباب..
منها: أنه لم يرد أن يواجه تلك الطليعة لكي يتجنب أي اشتباك معها،
يمكن أن يدفع بالأمور إلى حيث تصبح الحرب مع قريش أمراً مفروضاً لا
يمكن تجنبه، وقد يمكن لقريش أن تشيع: أن أصحابه، أو بعضهم هم
الذين تسببوا بنشوب الحرب.

ومنها: أن ذلك يمثل ضربة لعنفوان قوى الشرك، حيث إن طلائعهم،
وكذلك عيونهم المنتشرة في كل مكان، لم تغن عنهم شيئاً..
ومنها: أنه لا يريد أن يشعر المشركون بأنهم قادرون على التحكم بقرار
الحرب، وأنهم قد فرضوا عليه أن يتحرك وفق ما رسموه له، مما يعني: أن
خططهم ناجحة من الناحية العسكرية.

ومنها: أنه يريد أن يربك حركتهم العسكرية، ويعرفهم: أنهم غير
قادرين على التحكم في مسار الأمور، مما يعني: أن أخطار المواجهة معه لا
يمكن الاستهانة بها.. وأنهم لا يستطيعون ضمان النجاح في أي شيء..

من الذي يجمع الجموع لرسول الله؟!:

قد ذكرت بعض النصوص المتقدمة:

أن الخزاعي الذي أرسله النبي «صلى الله عليه وآله» عيناً له على قريش
قد عاد إليه، فقال: «إني تركت كعب بن لؤي، وعامر بن لؤي قد جمعوا لك
جموعاً، وهم مقاتلون، وصادوك عن البيت.

فقال النبي «صلى الله عليه وآله»: أشيروا عليّ، أترون أن نميل إلى ذراري هؤلاء الذين أعانوهم، فنصيبهم؟ فإن قعدوا الخ..^(١)

فالذي جمع الجموع - وفق ما قاله هذا النص - هو قبائل عامر وكعب ابنا لؤي.. مع أن أبا سفيان هو الذي يجمع الجموع، ويريد أن يقاتل النبي «صلى الله عليه وآله» ويصده عن البيت.. فما معنى نسبة هذا الأمر إلى هؤلاء بهذا التهويل والمبالغة؟!

على أن المذكور في النص الآخر هو قريش، وأن استشارته أصحابه إنما هي حين قدم خالد بمن معه..

سلفع شيطان الأصنام:

وأما الحديث عن صرخة شيطان الأصنام «سلفع»^(٢)؛ فهو حديث غريب وعجيب^(٣)، إذ فيه:

أولاً: أن الأبيات المنسوبة إلى «سلفع» في غاية الركاقة والسقوط، والبيت الثاني منها ليس له لون، ولا طعم، ولا رائحة..

(١) تاريخ الإسلام (المغازي) ص ٣٦٦.

(٢) مسند أحمد ج ٤ ص ٣٢٨ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٩ ص ٢١٨ وج ١٠ ص ١٠٩ وعن فتح الباري ج ٥ ص ٢٤٢ والمصنف للصنعاني ج ٥ ص ٣٣٠ والسنن الكبرى للنسائي ج ٥ ص ١٧١ وصحيح ابن حبان ج ١١ ص ٢١٧ وجامع البيان ج ٢٦ ص ١٢٦ وتفسير القرآن العظيم لابن كثير ج ٤ ص ٢١٢ والدر المنثور ج ٦ ص ٧٦ وتاريخ مدينة دمشق ج ٥٧ ص ٢٢٥ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٣٧.

(٣) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٣٦ والإصابة ج ١ ص ١٥١.

وكذلك الحال بالنسبة للأبيات الأخرى، إذ لا نجد معنى مقبولا أو معقولا لقوله في البيت الأول: «ما قصر الهمما».

ثانياً: لماذا لم يقتل هذا الهاتف شيطان الأصنام قبل هذه الحادثة، فلم يقتله في حرب بدر، أو قبل الهجرة، أو في أحد، أو في حمراء الأسد، أو الخندق، أو غير ذلك؟!

ولماذا لم يكن سلفع الشيطان يخبر أهل مكة بتحركات رسول الله «صلى الله عليه وآله» ضدهم؟!

ثالثاً: كيف علم بسر (أو بشر) بن سفيان الذي أرسله النبي «صلى الله عليه وآله» من ذي الحليفة إلى مكة عيناً له: أن صرخة الشيطان كانت ليلة مسير رسول الله «صلى الله عليه وآله» إليهم؟ وكيف حضر في مكة ساعة هذه الصرخة؟! مع أن بسر بن سفيان لم يكن في مكة حين مسير النبي «صلى الله عليه وآله» إليها؟!.

ولو فرضنا: أنه كان فيها، فكيف جاء من مكة كل هذه المسافة قبل أن يجاوز رسول الله «صلى الله عليه وآله» ذا الحليفة.

وإذا كان قد عاد إليه، وكانت عودته قبل قتل سلفع، حتى أبلغه بصرخته، فقال له رسول الله «صلى الله عليه وآله»: يوشك أن يقتله الله.. فلماذا تأخر قتل سلفع، كل هذه المدة؟!

رابعاً: إن بسر بن سفيان هو الذي يحدث النبي «صلى الله عليه وآله» بهذه الأحداث، وهو الذي يقول: فبلغ النبي ذلك، فأخبر أن هذا سلفع يوشك أن يقتله الله إن شاء الله.

ثم قال: فبينما هم كذلك إذ صوت الهاتف الثاني الذي أخبرهم بأنه قتل

سلفعاً، فما معنى قوله: فبينما هم كذلك؟!!

هل معناه: أنهم كانوا لا يزالون في مجالسهم وأنديتهم؟!!

فكيف يكون ذلك الخبر قد وصل إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله»

ليقول في حق سلفع ما قال؟!!

فإن ظاهر قوله: بلغ رسول الله «صلى الله عليه وآله»: أنه بلغه بالطرق

العادية.

خامساً: إن كلام سلفع لم يتضمن أي خبر لقريش عن تحركات رسول

الله «صلى الله عليه وآله»، ولم يخبرهم في شعره بأن رسول الله «صلى الله عليه

وآله» يقصدهم بالحرب، أو أنه يقصد دخول مكة.

بل غاية ما فيه: أنه يطلب منهم أن يجهزوا جيشاً يشتمل على ضعف

أصحاب رسول الله «صلى الله عليه وآله» وأن يسيروا إلى حربه، فما معنى

قول الرواية: إنهم لما سمعوا ذلك الشعر «ارتجت مكة، واجتمع المشركون،

وتعاقدوا: أن لا يدخل عليهم بمكة في عامهم هذا»؟!!

سادساً: إذا كان رسول الله «صلى الله عليه وآله» لا يريد إعلام قريش

بمسيره، لكي يفاجئها بالأمر، ويجعلها أمام الأمر الواقع، ليربكها،

ويشعرها بالعجز، والضعف، حيث يكون قد وجه لها صدمة روحية، حتى

إذا استجاب لمطالبها، فإنه يكون في موقع المتفضل الرحيم بها..

نعم.. إذا كان الأمر كذلك.. فلماذا يتدخل هذا الهاتف الثاني ليفسد

خطط رسول الله «صلى الله عليه وآله»، أو ليؤثر سلباً عليها، وذلك حين

أخبر أهل مكة بمسيره «صلى الله عليه وآله» إليهم، وأنه على حال الإحرام،

وما إلى ذلك؟!!

بلدح أم ذو طوى؟:

وقد ذكرت الروايات المتقدمة: أن قريشاً ومن تابعها من ثقيف، وغيرها من القبائل قد تجمعوا في مكان يقال له: (بلدح)، وعسكروا هناك، ووضعوا العيون على الجبال، وتستمر الرواية لتقول: إن بسر بن سفيان الذي لقي النبي «صلى الله عليه وآله» بغدير الأشطاط، وراء عسفان قد قال للنبي الأعظم «صلى الله عليه وآله»: إنهم «قد نزلوا بذى طوى». ومن الواضح: أن (بلدح) هو واد غربي مكة - كما يقول ياقوت^(١). وأما ذو طوى، فهو: واد في طريق التنعيم إلى مكة^(٢).

خيارات لو أن قريشاً تلجأ إليها!!

ويستوقفنا هنا: قول رسول الله «صلى الله عليه وآله»: يا ويح قريش لقد أكلتهم الحرب. ماذا عليهم لو خلوا بيني وبين سائر العرب، فإن هم أصابوني الخ.. ونقول:

إن نظرة منصفة إلى واقع الحال تعطينا: أن هذا الكلام من رسول الله «صلى الله عليه وآله» ما هو إلا رسالة ذات مغزى عميق ودقيق، يريد

(١) معجم البلدان (ط سنة ١٣٨٨ هـ) ج ١ ص ٤٨٠ والبحار ج ١٨ ص ٣٧ ومقدمة فتح الباري ص ٨٨ وتاريخ مدينة دمشق ج ٢٥ ص ٢٩٨ وج ٣٩ ص ٧٧ والسير النبوية لابن كثير ج ١ ص ١٥٩.

(٢) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٨٢ وعن فتح الباري ج ٧ ص ١٠٨ وتاريخ مدينة دمشق ج ٩ ص ٥٠٨.

الرسول «صلى الله عليه وآله» أن يوصلها إلى الناس، من أجل سوقهم نحو هدف يريد أن يصل إليه، وأن يحصل عليه..

ويتضح ذلك من خلال البيان التالي:

أنه «صلى الله عليه وآله» قد بدأ كلامه بما يلتقي مع ما يعاينه الناس العاديون من شدائد إقتصادية، وضغوطات عاطفية، واجتماعية وأمنية، وخسائر في الأنفس، وفي الأموال، وفي العلاقات.. وغير ذلك..

حيث قال عن قريش: «لقد أكلتهم الحرب»!!.. مع ما في ذلك من إظهار درجة من العطف على هؤلاء الذين يظلمون أنفسهم، ويظلمون غيرهم، وهم قريش، أو على الأقل، فيه إيجاء، بأن من الممكن التجاوز عما مضى، وأن الأمور بينه وبين قريش لم تصل إلى نقطة اللا رجوع.. ثم قدم خيارات يجد فيها من يتعرض لهذه المعاناة متنفساً مقبولاً وحلاً معقولاً، ينسجم مع ما يصبو ويشتاق إليه من حب السلامة والراحة..

ولكن من الواضح: أن هذه الخيارات وإن كانت سوف تؤثر على مستوى ثقة العرب بقريش، وعلى علاقاتهم بها، ولكنها خيارات واقعية، تحمل معها الخلاص من العناء والشقاء، والبلاء وما يجري على قريش والمشركين، فإنما على نفسها جنت براقش.. وتلك هي نتائج الإثم والبغي والعدوان.

يضاف إلى ذلك: أن الأخذ بهذه الخيارات، من شأنه أن يوزع القوى، فيسهل على المظلومين مواجهة الظلم، لأن القوى حين تكون متفرقة فإنها لا تملك نفس القوة حين تكون مجتمعة، فإنه إذا قضي على قوة العرب الذين هم حول قريش فلن تنفع قريشاً قوتها.. خصوصاً مع تنامي قوة الإسلام،

.....
واتساع رقعته، وازدياد نفوذه.

والخلاصة: أنه «صلى الله عليه وآله» يقدم لقريش خيارات، لو عملت بها، فسوف تجد نفسها في أحضان الإسلام، ولن تقوى على مقاومته، ولا تجد مناصاً من الدخول فيه، وسوف تكون بأمس الحاجة إلى حمايته، والاستغلال بظله..

فالأمور التي طرحها «صلى الله عليه وآله» لا يمكن تجاهلها، بل لا بد من أن يعلق في أذهان الناس شيء منها، ويثير ذلك بلابل في صدورهم، وتبدأ من ثم الاقتراحات التي تنسجم مع أجواء تلك الخيارات، فتضعف الغزائم عن خوض الحروب، وتنقاد النفوس لقبول حلول تقرّبهم من أجواء السلم، والقبول بما كان مجرد تخيله يعد جريمة وخيانة، وعاراً عندهم..

وقد كانت المبادرة إلى العمرة، وإلى الإحرام، وسوق الهدي، تهدف إلى إثارة هذه الأجواء، حيث فرض عليهم الرضا بأن يعاهدوه ويصالحوه.. ورضوا أيضاً بأن يدخل إلى الحرم، ويحج البيت في سنة لاحقة.. مع أن التفكير الذي كان سائداً إلى تلك اللحظة هو لزوم قتله، وكل من معه.. فالتنزل والقبول بما هو أدنى من ذلك يعتبر إنجازاً عظيماً.

ولا شك في أن الخيارات السابقة التي طرحها الرسول «صلى الله عليه وآله»، وتحدثنا عنها آنفاً، قد أسهمت في إثارة هذه الأجواء التي ساعدت على الوصول إلى تلك النتائج الباهرة والفتح العظيم..

النبى ' يستشير أصحابه:

١ - وقد تقدم: أنه «صلى الله عليه وآله» قد استشار أصحابه في هذه

.....
: ..
المناسبة أيضاً. وقد أظهرت هذه المشورة أنه لم يكن لدى المسلمين ميل للقتال، ولا كانوا يتسترون بالإحرام، ويضمرون العدوان، حينما تمكنهم الفرصة. وقد كان لا بد من تسجيل وإظهار هذه الحقيقة للأجيال، فلم يعد يمكن للذين لا يؤمنون أن يقولوا: إن أقوال النبي «صلى الله عليه وآله» لا تعكس ما في ضميره، لأنه رجل سياسي، ومنطق السياسة التي درجوا عليها، هو المكر والخداع، وانتهاز الفرص السانحة.

٢ - إننا نعتقد: أن مشورة أبي بكر بعدم القتال، كانت تنسجم مع سياساته الرامية إلى تعزيز قريش، وحفظ عنفوانها، وعدم المساس برموزها، كما ظهر من مشورته في حرب بدر، سواء بالنسبة لأصل الحرب، أم بالنسبة لسعيه لإنقاذ أسرى قريش من القتل.

٣ - وكان لهذه التدخلات أثرها الضاغط على رسول الله «صلى الله عليه وآله»، والمثير فيما بين المسلمين سلبيات كبيرة ومتنوعة، من حيث تأثيرها على مستوى الثقة والقناعة، ومن ثم على الطاعة والانقياد والرضا من قبل عامة المسلمين بقرارات النبي الأكرم «صلى الله عليه وآله».

٤ - لقد كان موقف المقداد في بدر وفي الحديبية، الذي هو الإعلان بالتسليم المطلق لرسول الله «صلى الله عليه وآله»، هو الموقف الصحيح والصائب، الذي كان النبي «صلى الله عليه وآله» يريد له أن يتنامى وأن يشيع ويتأكد ويتجذر فيما بين المسلمين. ليصبح خلقهم وسجيتهم الظاهرة في كل حين، وكل وقت، وفي كل موقف.

٥ - إن قوله «صلى الله عليه وآله»: أترون أن نميل على ذراري هؤلاء؟ يراد به إظهار الخلق النبيل والسامي لأهل الإيثار، وأنهم يتعاملون مع

.....

الأمر بمنطق المبادئ والقيم، لا بمنطق الأهواء والغرائز، وردات الفعل. فإنه «صلى الله عليه وآله» قد أوضح: أن هناك قبائل قد انضمت إلى قريش لتحارب معها، وتركوا ذراريهم خلفهم بلا حام ولا كفيل. وهذا خطأ فادح، لأن المفروض بالمحارب: أن يحسب حساب عدوه، ولا يدع ماله وعياله يقعان في معرض الاستباحة!! فهذا هو رسول الله «صلى الله عليه وآله» يعرض الأمر على من معه، ويستدرجهم بسؤاله لهم إلى الإعلان بأنهم طوع إرادته، ورهن إشارته، ليرى الناس كيف يعفُّ ويعفو ولا يقدم على أي عمل يتناقض مع مبادئه ودينه رغم قدرته عليه.

من أجل ذلك نقول:

إن موقف المقداد هو الموقف الصحيح، فإن الإعلان بالطاعة - خصوصاً في مثل هذه المواقف - أمر مطلوب؛ حسبما أوضحناه، كما أنه يدخل الرعب واليأس في قلوب الأعداء، وتضعف توقعاتهم بزعة وحدة الذين جاؤوا لحربهم..

أما جواب أبي بكر، فهو يعني: أن في أصحاب النبي «صلى الله عليه وآله» من يتجرأ عليه، ويبادر إلى رسم الطريق له، ويطلب منه أن يكون بأمره، ورهن إشارته ويجعل نفسه في موقع من يعرف الرأي الصائب، ويتوهم أنه قد عرف ما لم يعرفه رسول الله «صلى الله عليه وآله»..

وهذا الأمر يطمع العدو في المسلمين، ويدفعه إلى التفكير في التدخل في سياساتهم، بإلقاء الآراء المختلفة إليهم ليثير البلبلة في أفكارهم، ويلقي الشبهات لديهم في صوابية قرارات القيادة، ومدى إدراكها لما يجب فعله أو يجب تركه. وهذا خلل خطير وكبير تداركه المقداد رحمه الله، ورضي عنه وأرضاه.

الشورى في الحديبية:

وقد حاول البعض أن يدّعي: «أن في عامة تصرفات الرسول «صلى الله عليه وآله»، ما يدل على مشروعية الشورى، وضرورة تمسك الحاكم بها. وعمل النبي «صلى الله عليه وآله» هنا يدل على طبيعة هذه الشورى، والمعنى الذي شرعت من أجله. فالشورى في الشريعة الإسلامية مشروعة، ولكنها ليست ملزمة، وإنما الحكمة منها استخراج وجوه الرأي عند المسلمين، والبحث عن مصلحة قد يختص بعلمها بعضهم دون بعض، أو استجابة لنفوسهم.

فإذا وجد الحاكم في آرائهم ما سكنت نفسه إليه، على ضوء دلائل الشريعة الإسلامية وأحكامها، أخذه، وإلا كان له أن يأخذ بما شاء، شرط أن لا يخالف نصاً في كتاب ولا سنة، ولا إجماعاً للمسلمين..

ولقد وجدنا أن النبي «صلى الله عليه وآله» استشار أصحابه في الحديبية، وأشار عليه أبو بكر بما قد علمت.

قال له: إنك يا رسول الله خرجت عامداً لهذا البيت، فتوجه له، فمن صدنا عنه قاتلناه.

ولقد وافقه النبي «صلى الله عليه وآله» في بادئ الأمر، ومضى مع أصحابه، متوجهاً إلى مكة، حتى إذا بركت الناقة، وعلم أنها ممنوعة، ترك الرأي الذي كان قد أشير به عليه.

وأعلن قائلاً: والذي نفسي بيده، لا يسألونني خطة يعظمون فيها حرمة الله إلا أعطيتهم إياها.

وحينئذ تحول العمل عن ذلك الرأي الذي أبداه أبو بكر إلى أمر

الصلح والموافقة على شروط المشركين، دون أن يستشير في ذلك أحداً». إلى أن قال: فهذا «يدل أيضاً على أن الشورى إنما شرعت للتبصر بها، لا للإلزام أو التصويت على أساسها»^(١).

ونقول:

إن لنا على هذا الكلام عدة ملاحظات، نذكر منها ما يلي:

١ - إنه ليس في تصرفات النبي «صلى الله عليه وآله» ما يدل على ضرورة تمسك الحاكم بالشورى، بل غاية ما تدل عليه: أنه يباح للحاكم أن يمارسها.

٢ - إنه ليس في تصرفاته «صلى الله عليه وآله» ما يدل على أن الحاكم ملزم بالأخذ بما يشيرون به عليه، فقد يأخذ بمشورة أحدهم، وقد لا يأخذ بمشورة أحد منهم أصلاً، بل يأخذ برأي نفسه.

٣ - إن حكمة ممارسة الشورى لا تنحصر بما ذكره ذلك البعض، بل قد تشمل إظهار نوايا بعض من يدلون بآرائهم فيها، لكي يعرف الناس تلك النوايا، ليتمكنهم تمييز المخلص من غيره، والذكي من الغبي، والشجاع من الجبان، و.. و..

٤ - إن النبي «صلى الله عليه وآله» لم يكن بحاجة إلى رأي أحد؛ لأنه عقل الكل، ومدبر الكل، وفوق الكل. ولا يمكن أن يختص أحد بعلم شيء دونه.. فاستشارته للناس لا يمكن أن تكون لأجل معرفة الصواب من الخطأ، أو لأجل علم اختصاص به سواه.

(١) فقه السيرة (ط دار الفكر) ص ٣٢٤ و ٣٢٥.

.....
..
:
٥ - إن من أعظم الموبقات والجرائم في حق النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله» هو القول بإمكان أن يأخذ برأي يخالف نصاً في الكتاب، أو السنة، أو الإجماع، فإن هذا يدل على انتفاء صفة العصمة عنه، ومن موجبات فقد الثقة بما يقول ويفعل..

وهذا القائل الذي نحن بصدد مناقشة كلامه ليس فقط لم يستثن النبي «صلى الله عليه وآله» من هذه المقولة، بل هو قد صرح: بأنه قاصد له فيها، حيث قال بعد حوالي أربع صفحات في إشارة منه إلى عباراته الآنفة الذكر، وموضحاً مراده فيها ما يلي:

«قد علمت فيما سبق: أن تصرفات النبي «صلى الله عليه وآله» لا تكتسب قوة الحكم الشرعي، إلا إذا أقرها الكتاب بالسكوت عليها، أو التأكيد لها. ولقد أقر الكتاب كل بنود المصالحة إلا ما يتعلق برد النساء إلى بلاد الكفر، فلم يقره، وذلك على فرض دخوله في بنود الاتفاقية وشروطها»^(١).

على أننا لم نفهم وجهاً لقوله: مخالفة الرسول «صلى الله عليه وآله» للسنة، فإن السنة هي نفس قول النبي «صلى الله عليه وآله» وفعله وتقريره.. كما أننا لم نفهم الوجه في مخالفة النبي «صلى الله عليه وآله» للإجماع، وكيف يمكن أن يتحقق ذلك.

وهذا يسقط الحقيقة التي تقول: إن قول الرسول «صلى الله عليه وآله» وفعله وتقريره حجة بنفسه على العباد، كما أنه يثير الشك والشبهة في ما يصدر عنه «صلى الله عليه وآله»، ويحتاج نفس قوله وفعله إلى مراجعة على

(١) فقه السيرة ص ٣٢٩.

أهل الاختصاص والاجتهاد لإجراء مقارنة بينه وبين الآيات، والاطلاع على الإجماعات التي قد تكون في حياته، أو تنشأ بعد وفاته، ليتم عرض كلامه عليها، وقياسه عليها!!

٦ - وأما ما زعمه هذا القائل: من أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» قد أخذ برأي أبي بكر أولاً، ثم لما بركت الناقة، وعلم أنها ممنوعة ترك ذلك، وتحول إلى أمر الصلح والموادة،

فهو غير صحيح: فإن رسول الله «صلى الله عليه وآله» شاورهم، وسمع مشورة أبي بكر، ومشورة المقداد، ثم قال: امضوا على بركة الله، فليس في كلامه أية دلالة على ما عقد العزم عليه، بل بقي متمسكاً بقوله: إنه لم يأت لقتال أحد، بل جاء للعمرة وزيارة البيت، وقال: «إن قريشاً قد نهكتهم الحرب، وأضررت بهم، فإن شأؤوا ماددتهم مدة، أو يخلوا بيني وبين الناس، وإن شأؤوا أن يدخلوا فيما دخل فيه الناس فعلوا، وإلا فقد جموا الخ..».

فلماذا ينسب هذا الرجل لرسول الله «صلى الله عليه وآله» أمراً لم يكن؟ ولماذا يريد أن يظهر الخطأ والتقلب والاختلاف في مواقف الرسول «صلى الله عليه وآله»، من دون أي شاهد أو دليل إلا ما تنسجه يد التعصب لفريق بعينه، حتى لو أدى ذلك: إلى الاستهانة به «صلى الله عليه وآله»؟!؟

عباد بن بشر.. وصلاة الخوف:

وقد تقدم أيضاً زعمهم: أن خالداً دنا حتى نظر إلى رسول الله ، فأمر

«صلى الله عليه وآله» عباد بن بشر فتقدم في خيله، فقام بإزاء خالد، فصف أصحابه، وحانت صلاة الظهر، فصلى النبي «صلى الله عليه وآله» بهم ركعة، ثم قاموا الخ..^(١).

ونقول:

إننا نشك في صحة ذلك، استناداً إلى ما يلي:
أولاً: إن خالد بن الوليد لا يجزؤ على التقدم إلى حد أن يصف خيله قبالة رسول الله «صلى الله عليه وآله»، إذا كان معه مائتا راكب فقط، وكان المسلمون أضعاف هذا العدد..

ثانياً: ما معنى: أن يصل خالد ويصف خيله بين النبي «صلى الله عليه وآله» وبين القبلة؟!!

وأيّن كانت خيل المسلمين في هذه اللحظة؟!
وكيف لم تبادر للوقوف في وجهه بمجرد ظهوره؟!
ولماذا لم تمنعه من أن يصف خيله؟!!

ثالثاً: إذا كانت خيل المسلمين بقيادة عباد بن بشر قد اصطفت بإزاء خالد، فمعنى ذلك: أن المسلمين ملتفتون إلى عدد أفراد من معه، عارفون بمواقعه، مراقبون له.

(١) الدر المنثور ج ٢ ص ٢١١ عن عبد الرزاق، وسعيد بن منصور، وابن أبي شيبة، وأحمد، وعبد بن حميد، وأبي داود، والنسائي، وابن جرير، وابن أبي حاتم، والدارقطني، والطبراني، والحاكم وصححه، والبيهقي عن أبي عياش الزرقى.
وفي الدر المنثور: عن الترمذي وصححه، وابن جرير عن أبي هريرة، وفي الدر المنثور أيضاً ج ٢ ص ٢١٣ عن البزار، وابن جرير، والحاكم وصححه عن ابن عباس.

.....
فما معنى قول خالد، حين رأى النبي «صلى الله عليه وآله» يصلي بمن معه: «قد كانوا على غرة لو حملنا عليهم، أصبنا منهم»؟.

رابعاً: أين كان علي بن أبي طالب «عليه السلام» عن ساحة القتال آنئذٍ؟!

ولماذا قدم النبي «صلى الله عليه وآله» عباد بن بشر، ولم يقدم علياً، الذي كانت تخشاه قريش كل الخشية؟!

ألم يكن علي «عليه السلام» هو القائد العام في تلك الغزوة، كما كان في غيرها؟!

خامساً: إن الآية القرآنية تقول: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾^(١)، وعلى هذا الأساس نقول:

ما معنى قول خالد عن صلاة العصر: إنها أحب إلى المسلمين من أنفسهم وأبنائهم؟!

فهل أمر الله للناس بالمحافظة على الصلاة الوسطى يجعل هذه الصلاة أحب إلى المسلمين من أنفسهم وأموالهم، ثم تصبح الصلوات الأخرى أقل أهمية من هذه الصلاة؟!..

سادساً: ما معنى: أن يركع النبي «صلى الله عليه وآله» بهم ركعة، ويسجد ويسلم في صلاة الظهر؟! فهل أصبحت صلاة الظهر ركعة واحدة؟! أم أن هذه هي صورة صلاة الخوف؟!

وإذا كانت صلاة الخوف، فما معنى قولهم: إن آية صلاة الخوف قد

(١) الآية ٢٣٨ من سورة البقرة.

نزلت في صلاة العصر، لا في صلاة الظهر؟!

سابعاً: بالنسبة لنزول آية صلاة الخوف في هذه المناسبة نقول:

إن هناك روايات تعارض الرواية المذكورة، فقد:

١ - روي عن سليمان الشكري: أنه سأل جابر بن عبد الله عن إقصار الصلاة، أي يوم أنزل؟!

فقال جابر بن عبد الله: وغير قريش آتية من الشام، حتى إذا كنا بنخل جاء رجل من القوم النخ^(١).

٢ - عن ابن عباس: أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» قد صلى صلاة الخوف يوم بطن نخلة^(٢).

قال ياقوت الحموي: بطن نخل: قرية قريبة من المدينة على طريق البصرة^(٣).

٣ - وعن ابن عباس أيضاً: أن النبي «صلى الله عليه وآله»، قد صلاها بذئ قرء^(٤) وقد تقدم ذلك.

(١) الدر المنثور ج ٢ ص ٢١١ عن ابن جرير، وعبد بن حميد، وشرح معاني الآثار ج ١ ص ٣١٧ وصحيح ابن حبان ج ٧ ص ١٣٦ وجامع البيان ج ٥ ص ٣٣٤ وعن تاريخ الأمم والملوك للطبري ج ٢ ص ٢٢٧.

(٢) الدر المنثور ج ٢ ص ٢١٢ عن ابن جرير، وابن أبي حاتم، والطبراني، والمعجم الكبير ج ١٢ ص ١٩٥ وجامع البيان ج ٥ ص ٣٤٤.

(٣) معجم البلدان ج ١ ص ٤٤٩ وتفسير كنز الدقائق ج ٢ ص ٦٠٤ وتاريخ مدينة دمشق ج ٣٩ ص ٤٢٣ ومعجم قبائل العرب ج ١ ص ٢٢.

(٤) الدر المنثور ج ٢ ص ٢١٢ عن عبد الرزاق، وابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، وابن جرير، والحاكم وصححه.

- ٤ - عن عائشة، وعن صالح بن خوات، عمن صلى مع رسول الله «صلى الله عليه وآله»: أنه «صلى الله عليه وآله» قد صلاها في غزوة ذات الرقاع^(١). وهذا هو المروي عن أبي عبد الله الصادق «عليه السلام»^(٢).
- ٥ - عن جابر: أن النبي «صلى الله عليه وآله» صلاها وهو محاصر بني

(١) الدر المنثور ج ٢ ص ٢١٢ عن أبي داود، وابن حبان، والحاكم وصححه، والبيهقي، ومالك، والشافعي، وابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، والبخاري، ومسلم، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، والدارقطني ودعائم الإسلام ج ١ ص ١٩٩ ومستدرک الوسائل ج ٦ ص ٥١٦ ومناقب آل أبي طالب ج ١ ص ١٧٠ وعوالي اللئالي ج ٢ ص ٦٢ والبحار ج ٢٠ ص ١٧٦ و ١٧٨ وج ٨٣ ص ١١٢ واختلاف الحديث ص ٥٢٧ ومسند أحمد ج ٦ ص ٢٧٥ وعن صحيح البخاري ج ٥ ص ٥١ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٣ ص ٢٦٥ وشرح صحيح مسلم ج ٦ ص ١٢٨ وعن فتح الباري ج ٧ ص ٣٢١ و ٣٢٦ و ٣٢٧ والديباج على مسلم ج ٢ ص ٤٢٥ وعون المعبود ج ٤ ص ٨١ والمصنف للصنعاني ج ٢ ص ٥٠٣ وصحيح ابن خزيمة ج ٢ ص ٣٠٣ وصحيح ابن حبان ج ٧ ص ١٢٤ ونصب الراية ج ٢ ص ٢٩٤ و ٢٩٥ وموارد الظمان ص ١٥٥ وكنز العمال ج ٨ ص ٤١٩ وإرواء الغليل ج ٢ ص ٢٩٢ وجامع البيان ج ٥ ص ٣٤١ وأحكام القرآن ج ١ ص ٥٤٤ وج ٢ ص ٣٣٠ والجامع لأحكام القرآن ج ٥ ص ٣٦٨ وتفسير القرآن العظيم ج ١ ص ٥٦٠ وأسد الغابة ج ١ ص ٢٢ وتفسير الثعالبي ج ٢ ص ٢٩١ و ٢٩٣ والثقات ج ١ ص ٢٥٨ والعبر وديوان المبتدأ والخبر لابن خلدون ج ٢ ق ٢ ص ٢٩ وموسوعة التاريخ الإسلامي ج ٢ ص ٤٢٤ و ٦٠٧ وإعلام الوری ج ١ ص ١٨٩ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٨٠ و ١٨١ و ١٨٥ وج ١٢ ص ٦٠.

(٢) تفسير البرهان ج ١ ص ٤١١ عن من لا يحضره الفقيه.

محارب بنخل^(١).

وبعد ما تقدم نقول:

كيف يصح قول مجاهد: إنه «صلى الله عليه وآله» صلى صلاة الخوف بعسفان، والمشركون بضجنان، «فلم يصل رسول الله «صلى الله عليه وآله» صلاة الخوف قبل يومه ولا بعده»؟!^(٢).

وكيف يمكن الاطمئنان إلى صحة ما ورد في تلك الرواية، من أن صلاة الخوف قد نزلت في غزوة الحديبية سنة ست؟!
ثامناً: إننا إذا أردنا أن نلزم هؤلاء الناس بما ألزموا به أنفسهم، فإننا نقول:

إنهم هم أنفسهم قد صرحوا: بأن صلاة الخوف قد نزلت في السنة السابعة^(٣)، أي بعد غزوة الحديبية بسنة. فما معنى دعواهم هنا: أنها شرعت ونزلت الآية في غزوة الحديبية..
تاسعاً: إن دعواهم: أن صلاة العصر كانت أحب إلى المسلمين من

(١) الدر المنثور ج ٢ ص ٢١٣ عن الدارقطني وص ٢١٤ عن ابن جرير، وابن أبي شيبه.

(٢) الدر المنثور ج ٢ ص ٢١٤ عن ابن أبي شيبه، وابن جرير، والمصنف لابن أبي شيبه ج ٢ ص ٣٥٠.

(٣) الدر المنثور ج ٢ ص ٢١٤ عن أحمد، ومسند أحمد ج ٣ ص ٣٨٤ وعن صحيح البخاري ج ٥ ص ٥١ ومجمع الزوائد ج ٢ ص ١٩٦ وعن فتح الباري ج ٧ ص ٣٢٤ ومسند ابن راهويه ج ١ ص ٣١ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١٨١ وج ٨ ص ٢٥٢ وج ٨ ص ٢٥٢ وج ١٢ ص ٦٣.

.....
أنفسهم وأبنائهم، لم نجد ما يثبتها في التاريخ العملي، الذي يمكن خالداً من
انتزاع هذه الصورة عنهم، والتصريح بها أمام جيشه..
يضاف إلى ذلك: أنه إذا كانت آية: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ
الْوُسْطَى..﴾ هي المنشأ لما قاله عن صلاة العصر، فإننا نقول:
إن المروي عن أهل البيت «عليهم السلام» هو: أن المقصود بالصلاة
الوسطى هو: صلاة الظهر^(١).

وإذا أخذنا بالرواية التي تقول: إن الإمام الصادق، وكذلك الإمام
الباقر «عليهما السلام» قد قرآ: «حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى،
وصلاة العصر، وقوموا لله قانتين»^(٢)، فأضاف «عليه السلام» كلمة «وصلاة
العصر» لأجل التفسير والبيان، وربما ليعلمنا: بأن هذا التفسير قد أنزله الله
تعالى، وليس قرآناً، بل هو بمثابة الحديث القدسي، الذي هو من عند الله
تعالى، ولكنه ليس من القرآن..
فنقول:

إن هذه الرواية تجعل صلاة الظهر في مستوى صلاة العصر، فما معنى
كونها أحب إلى المسلمين من أنفسهم وأبنائهم؟!.

الرواية الأقرب إلى الاعتبار:

ولعل الرواية الأقرب إلى الاعتبار هي: تلك التي رواها علي بن
إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن الإمام الصادق «عليه السلام»:

(١) راجع: تفسير البرهان ج ١ ص ٢٣٠ و ٢٣١.

(٢) تفسير البرهان ج ١ ص ٢٣١ عن تفسير القمي والعياشي.

..... : ..
أنها نزلت لما خرج رسول الله «صلى الله عليه وآله» إلى الحديبية، يريد مكة.
فلما وقع الخبر إلى قريش بعثوا خالد بن الوليد في مائتي فارس، كميناً،
يستقبل رسول الله ، فكان يعارض النبي «صلى الله عليه وآله» على الجبال.
فلما كان في بعض الطريق، وحضرت صلاة الظهر، فأذن بلال، فصلى
رسول الله «صلى الله عليه وآله» بالناس، فقال خالد بن الوليد: لو كنا حملنا
عليهم، وهم في الصلاة لأصبناهم، فإنهم لا يقطعون صلاتهم، ولكن تجيء
لهم الآن صلاة أخرى، وهي أحب إليهم من ضياء أبصارهم، فإذا دخلوا
في الصلاة أغرنا عليهم.

فنزل جبرئيل «عليه السلام» على رسول الله «صلى الله عليه وآله»
بصلاة الخوف في قوله: ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ﴾ الآية^(١).

فليس في هذه الرواية أي شيء مما أوجب الإشكال على الرواية
الأخرى التي ناقشناها آنفاً سوى هذه العبارة الأخيرة، التي قد يفهم منها
أن الآية قد نزلت وأن تشريع صلاة الخوف قد حصل في هذه المناسبة.. مع
أن هناك رواية عن أهل البيت «عليهم السلام» تصرح: بأن ذلك قد كان في
غزوة ذات الرقاع^(٢).

ويمكن تجاوز هذا الإشكال إذا كان المراد: أن جبرئيل «عليه السلام»
قد نزل على رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وأخبره بنية المشركين، وأن

(١) البرهان (تفسير) ج ١ ص ٤١١.

(٢) راجع البرهان (تفسير) ج ١ ص ٤١١ ومن لا يحضره الفقيه ج ١ ص ٢٩٣
ووسائل الشيعة ج ٥ ص ٤٧٩ والكافي ج ٣ ص ٤٥٦ وتهذيب الأحكام ج ٣
ص ١٧٢.

تكليفك يا محمد الآن هو: أن تعمل بالآية المباركة التي أنزلناها عليك في غزوة ذات الرقاع.. وليس المراد أن تشريع هذه الصلاة قد بدأ في الحديبية.

ولكن يبقى التساؤل الذي سجلناه حول قول خالد، عن صلاة العصر: إنها أحب إليهم من ضياء عيونهم.. فما هذه الخصوصية لصلاة العصر، ومن الذي عرّف خالدًا هذا الأمر عن المسلمين؟ هذا ما لم نستطع أن نهتدي إلى وجهه. والله هو العالم بالحقائق.

إتساع الثنية للمسلمين:

وقد لوحظ: أنه «صلى الله عليه وآله» قد أوضح للناس، أو أظهر في العديد من المواضع: الرعاية الغيبية لهم، وأخبرهم بالعديد من القضايا التي لا تعرف إلا بالإخبار الإلهي، والتوقيف.. مثل ما تقدم، من أن النبي «صلى الله عليه وآله» أخبر المسلمين: أن قريشاً لن ترى نيرانهم حين جاوز ثنية ذات المزار، وقد تقدم الحديث عن أن ثنية الحنظل قد اتسعت للمسلمين، فكانت فجاءاً لاجبة (أي واسعة)، بعد أن كانت ضيقة مثل الشراك.

وأن رسول الله «صلى الله عليه وآله» قد ذكر لهم: أن هذه الثنية مثل باب حطة لبني إسرائيل، وأخبرهم عن رجل لم يكن من المسلمين، وهم يظنونه مسلماً مثلهم، وهو موجود بينهم. وغير ذلك مما تقدم.

فإن ذلك كله وسواه مما ذكرناه في الفصل السابق ومما سيأتي، ما هو إلا توطئة للتقليل من وقع المفاجأة التي سوف يسقط فيها الكثيرون، وذلك حين يظهر لهم: أنهم سوف لن يدخلوا المسجد في عامهم هذا.. وأنهم قد أخطأوا حين ظنوا: أن ما أخبرهم به النبي «صلى الله عليه وآله» سوف

يتحقق في نفس هذا المسير..

وقد فاجأهم هذا الأمر، إلى حد: أنهم امتنعوا عن طاعة أمر رسول الله «صلى الله عليه وآله» بالإحلال في مواضعهم، والتأهب للعودة كما سنرى.. ولعله لولا ما رأوه من مزيد عناية الله تعالى بهم، ومن معجزات وكرامات إلهية لرسول الله «صلى الله عليه وآله» لتجاوز الأمر حدود الشك إلى ما هو أعظم وأدهى، وأشر وأضر على دينهم ودينهم.

النبى ' عارف بالأمور ويستعين بالعارفين:

تقول النصوص: إن رسول الله «صلى الله عليه وآله» هو الذي أخبرهم بأن خالد بن الوليد قد وصل في خيل لقريش إلى الغميم - طليعة لقريش - ولم يظهر من إخباره هذا أنه قد تلقى ذلك من العيون.. وإن كان ذلك محتملاً. ثم إنه «صلى الله عليه وآله» قد سلك طرقاً معينة استطاع باختياره لها أن يفاجئ خالد بن الوليد، حتى لتقول الرواية: «فوالله، ما شعر بهم خالد، حتى إذا هم بقترة - أي بغبار - الجيش فانطلق يركض نذيراً لقريش». وهذه المفاجأة من شأنها أن ترهب خالدًا ومن معه، وأن تربكهم بحيث يفلت زمام المبادرة من أيديهم..

وقد ظهر مما تقدم: أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» كان عارفاً بالمسالك، مطلعاً على المفاوز، بأسمائها ومواصفاتها، فهو يأمر أصحابه بسلوك فجاج معينة، ويوجه مسيرتهم في اتجاهات محددة، ولكنه مع ذلك يطلب من بريدة أن يكون هو الدليل للناس. ويحمل هذا التصرف من الدلالات والمعاني ما لا يخفى..

هل كان النبي 'رحيماً بالمشركين؟!:

لكن رواية سلوك المسلمين إلى ثنية ذات الحنظل قد تضمنت فقرة نرى أنها مقحمة في الرواية، لأسباب لا تخفى، فقد قالت الرواية: إنه «صلى الله عليه وآله» قال لأصحابه:

اسلكوا ذات اليمين بين ظهور الحمض، فإن خالد بن الوليد بالغميم في خيل لقريش طليعة.

«كره رسول الله «صلى الله عليه وآله» أن يلقاه، وكان بهم رحيماً».

ونقول:

صحيح أن النبي «صلى الله عليه وآله» كان رحيماً، ولكن بالمؤمنين. أما المشركون المحاربون لله ولرسوله ولدينه، فالنبي «صلى الله عليه وآله» كان شديداً عليهم، ولا يتساهل معهم، إلا بمقدار ما يكون ذلك ضرورياً لدفع أذاهم عن أهل الإيمان، وتأليفهم على الإسلام. وقد وصف تعالى المؤمنين بقوله: ﴿.. أَشَدَّاءَ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءَ بَيْنَهُمْ..﴾^(١).

فما معنى حشر هذه الكلمة المنسوبة إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» في هذا الموضع؟!:

ثم إن من الواضح: أنه «صلى الله عليه وآله» لم يأت قريشاً محارباً، وإنما جاء معتمراً، محرماً، فلا مكان للحديث عن الرحمة لقريش.. كما أن الاستفادة من عنصر المفاجأة من شأنه أن يسقط مقاومة العدو، ويضيع عليه فرصة تسديد ضربته، ويجعله في حالة ضياع وارتباك. ومن

(١) الآية ٢٩ من سورة الفتح.

شأن هذا: أن يحفظ للمسلمين هيبتهم وقوتهم، وهيبتهم، ويصون لهم سلامتهم.

ومن جهة الثالثة: إن خالداً ومن معه - أنفسهم - كانوا يعرفون أن لقاء المسلمين في ساحة الحرب لن يكون في مصلحتهم، خصوصاً بملاحظة الفارق الكبير في حجم القوة فيما بين الفريقين، فإن المسلمين كانوا أضعاف المشركين، وفيهم علي «عليه السلام» الذي عرفوه في بدر، وفي أحد، والخندق، و.. فهل تراهم يجازفون بأرواحهم في مثل هذه الأحوال؟! إن غاية ما تستطيع هذه الطليعة فعله هو مشاغلة المسلمين لبعض الوقت، وإعاقة حركتهم إلى أن تأتي قريش وحلفاؤها إلى نجدتها..

بنو إسرائيل، وباب حطة:

وقد رووا أيضاً: أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» قد أعطى ثنية ذات المرار صفة باب حطة الذي كان لبني إسرائيل، وأن من يصعداها يحط عنه ما يحط عن بني إسرائيل. وأنه لا يجوز أحد في تلك الليلة هاتيك الثنية إلا غفر له.. وأنه قد غفر للركب أجمعين إلا رويكباً واحداً على جمل أحمر الخ..

ونقول:

إن لنا تساؤلات ههنا لا بد من طرحها، نذكر منها ما يلي:

١ - لقد قال تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا ادْخُلُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ فَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةً نَغْفِرْ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ وَسَنَزِيدُ الْمُحْسِنِينَ، فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ فَأَنزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ

.....
ظَلَمُوا رِجْزاً مِّنَ السَّمَاءِ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴿١١﴾.

وقد أخبر النبي «صلى الله عليه وآله»: أن كل ما كان في الأمم السالفة سيكون في هذه الأمة مثله.

وفي نص آخر: لتركبن سنن من كان قبلكم، حذو القذة بالقذة، ومطابق النعل بالنعل، حتى لو دخل أولئك جحر ضب لدخل هؤلاء فيه.
وفي بعض الروايات: لا تخطئون طريقهم، ولا يخطئكم سنة بني إسرائيل^(٢).

(١) الآيتان ٥٨ و ٥٩ من سورة البقرة.

(٢) راجع هذه الأحاديث في: البحار ج ٥ ص ٢٢ وج ١٣ ص ١٨٠ وج ٢٢ ص ٣٩٠ وج ٢٤ ص ٣٥٠ وج ٢٨ ص ٧ و ٣٠ و ٢٨٢ و ٢ وج ٢٩ ص ٤٥٠ وج ٣٦ ص ٢٨٤ وج ٥١ ص ٢٥٣ وج ٥٢ ص ١١٠ وج ٥٣ ص ٧٢ و ١٤١ والتاج الجامع للأصول ج ١ ص ٤٣ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٤ ص ٨٩٣ وإعلام الوري ج ٢ ص ٩٣ والسيرة النبوية ج ٣ ص ٦١٦ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٣١٤ واللمعة البيضاء ص ٣٩٦ ودعائم الإسلام ج ١ ص ١ والإيضاح ص ٤٢٦ والمسترشد ص ٢٢٩ وأمالى المفيد ص ١٣٥ والصراط المستقيم ج ٣ ص ١٠٧ ومستدرك سفينة البحار ج ٥ ص ١٨٥ وراجع: المستدرك للحاكم ج ٤ ص ٤٥٥ ومجمع الزوائد ج ٧ ص ٢٦١ والمصنف لابن أبي شيبة ج ٨ ص ٦٣٤ وشرح النهج للمعتزلي ج ٩ ص ٢٨٦ والجامع الصغير ج ٢ ص ٤٠١ وكنز العمال ج ١١ ص ١٣٤ وتفسير العياشي ج ١ ص ٣٠٣ ومجمع البيان ج ٧ ص ٤٠٥ وج ١٠ ص ٣٠٨ والتفسير الصافي ج ٢ ص ٢٦ ونور الثقلين ج ١ ص ٦٠٦ ومسند أحمد ج ٣ ص ٧٤ والإعتصام بالكتاب والسنة ج ٨ ص ١٥١ و ٥٧ والميزان (تفسير) ج ٢ ص ١٠٨ وج ٣ ص ٣٨٠ وتفسير القرآن للصنعاني ج ٢ =

وفي رواية أخرى: أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» لما خرج إلى خيبر (وفي حديث إلى حنين) مر على شجرة، يقال لها: ذات أنواط، يعلقون عليها أسلحتهم. فقالوا: يا رسول الله، اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط. فقال لهم النبي «صلى الله عليه وآله»: هذا كما قال قوم موسى: اجعل لنا آلهة كما لهم آلهة. والذي نفسي بيده لتركبن سنة من كان قبلكم^(١). وهذا معناه: أن موضوع باب حطة المذكور هنا سيقع مشابهاً لما كان في بني إسرائيل، حيث تذكر الروايات: أن بني إسرائيل قد أخطأوا خطيئة، فأحب الله أن ينقذهم منها، إن تابوا، فقال لهم: إن انتهيتم إلى باب القرية، فاسجدوا وقولوا حطة. تنحط عنكم خطاياكم.

= ص ٢٣٥ والجامع لأحكام القرآن ج ٧ ص ٢٧٣ وج ٨ ص ٩٧ وتفسير القرآن العظيم ج ٢ ص ٣٦٤ وج ٤ ص ٥٢٣ والدر المنثور ج ٦ ص ٥٦ والتاريخ الكبير ج ٤ ص ١٦٣ والثقات ج ٦ ص ١٩١ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٣٧٢ والعبر وديوان المبتدأ والخبر لابن خلدون ج ٢ ق ٢ ص ٤٦.

(١) عوالي اللآلي ج ١ ص ٣١٤ وكتاب الأربعين للشيرازي ص ٢٦٦ ومسند أحمد ج ٥ ص ٢١٨ وصحيح ابن حبان ج ١٥ ص ٩٤ والصراط المستقيم ج ٣ ص ١٠٧ وسنن الترمذي ج ٣ ص ٣٢٢ وسنن أبي داود الطيالسي ص ١٩١ والمصنف للصنعاني ج ١١ ص ٣٦٩ ومسند الحميدي ج ٢ ص ٣٧٥ والمصنف لابن أبي شيبه ج ٨ ص ٦٣٤ والسنن الكبرى للنسائي ج ٦ ص ٣٤٦ ومسند أبي يعلى ج ٣ ص ٣٠ والمعجم الكبير للطبراني ج ٣ ص ٢٤٣ و ٢٤٤ والبيان في تفسير القرآن ص ٢٢١ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٤ ص ٨٩٣ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٣٧٢ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٦١٦.

.....
فأما المحسنون، ففعلوا ما أمروا به.

وأما الذين ظلموا فزعموا: «حنطة حمراء» الخ..^(١).

أي أنهم بدل أن يقولوا: حطة.

قالوا: حنطة حمراء، تجاهلاً واستهزاء.

والمراد بقولهم: «حنطة» هو: حط عنا ذنوبنا يا الله.

وتطبيق ذلك على أصحاب رسول الله «صلى الله عليه وآله» في الحديبية، معناه: أن جماعة الخلفاء من المؤمنين هم الذين أطاعوا الله ورسوله في قضية الحديبية، أما الذين ظلموا فبدّلوا قولاً غير الذي قيل لهم، ولم يقبلوا ما جاءهم به رسول الله «صلى الله عليه وآله»، واستخفوا به. فإعطاء وسام المغفرة للجميع لا يتلاءم مع ما أخبر الله ورسوله به من أن قوم النبي «صلى الله عليه وآله» سوف يفعلون مثل فعل بني إسرائيل..

٢ - إن من الواضح: أن مجرد مسيرهم وفق دلالة الدليل، ووصولهم إلى ثنية المزار لا يكفي لاعتبار ذلك بمثابة باب حطة. بل هذا بمثابة خروج بني إسرائيل من أرض التيه، ونجاتهم منها..

(١) البحار ج ٩ ص ١٨٥ وج ١٣ ص ١٨٠ و ١٨١ و ١٨٣ و ١٨٧ عن قصص الأنبياء وراجع: مجمع البيان ج ١ ص ١١٨ - ١٢٠ ومجمع الزوائد ج ٦ ص ٣١٤ وفتح الباري ج ٨ ص ٢٢٩ وتفسير الإمام العسكري ص ٢٦٠ و ٥٤٥ ومجمع البيان ج ١ ص ٢٣٠ وجوامع الجامع ج ١ ص ١٨٠ والتفسير الصافي ج ١ ص ١٣٦ والتفسير الأصفى ج ١ ص ٣٩ وكنز الدقائق ج ١ ص ٢٥٥ وجامع البيان ج ١ ص ٤٣٣ وتفسير القرآن العظيم ج ١ ص ١٠٣ والدر المنثور ج ١ ص ٧١ والبداية والنهاية ج ١ ص ٣٧٩ وقصص الأنبياء للجزائري ص ٢٩٩.

فلا بد أن يتعرضوا لامتحان يشبه ما تعرض له بنو إسرائيل، فإذا اجتازوه، استحقوا المغفرة للخطايا، تماماً كما استحقها الذين أمروا بأن يدخلوا باب حطة سجداً، وأن يطلبوا حط الذنوب عنهم. وهذا ما لم يحصل من المسلمين بعد، فلماذا يبادر رسول الله «صلى الله عليه وآله» ويمنحهم هذه المغفرة؟! في حين أن المغفرة تحتاج إلى التوبة، ولم يظهر منهم بعد الذنب، ما يدل على التوبة، أو يشير إليها.

٣ - لقد كان بين المسلمين أيضاً أناس من المنافقين، وقد اعتبروا عبد الله بن أبي كان رأسهم وقد حضر أيضاً الحديبية، فهل غفر الله له أيضاً؟! كما هو صريح العبارة المؤكدة على أن المغفرة قد نالت كل الحاضرين بدقة تامة، باستثناء رجل واحد، هو راكب الجمل الأحمر؟! ويدل على حضور ابن أبي في غزوة الحديبية قولهم: إن قريشاً بعثت في الحديبية إلى أبي بن سلول: إن أحببت أن تدخل فتطوف في البيت، ففعل، فقال له ابنه عبد الله: يا أبت أذكرك الله ألا تفضحننا في كل موطن؛ تطوف، ولم يطف رسول الله «صلى الله عليه وآله»؟! فأبى حينئذٍ، وقال: لا أطوف حتى يطوف رسول الله «صلى الله عليه وآله».

وفي لفظ: إن لي في رسول الله «صلى الله عليه وآله» أسوة حسنة. فلما بلغ رسول الله «صلى الله عليه وآله» امتناعه (رض) أثنى عليه بذلك^(١).

(١) السيرة الحلبية ج ٣ ص ١٨ وستأتي بقية المصادر لذلك إن شاء الله تعالى.

.....
كما أن الجدل بن قيس كان في ذلك الجمع أيضاً. وكان يرمى بالنفاق، وقد قالوا: إنه نزل في حقه في غزوة تبوك ما يدل على نفاقه.

بل هم يقولون: إنه حين جرتبيعة الرضوان تخلف عنها، ولم يتخلف عنها غيره.

قال بعض من حضر: كأني أنظر إليه لاصقاً بإبط ناقتة، يستتر بها من الناس^(١).

فلماذا لم يستثنه النبي «صلى الله عليه وآله» ممن غفر له من الحاضرين في الحديبية؟!!

بل إننا نلاحظ: أن رسول الله «صلى الله عليه وآله»، قد أخذ البيعة في الحديبية من بعض من حضر ثلاث مرات.. أو مرتين كما كان الحال بالنسبة لسلمة بن الأكوع وغيره..

والبعض.. وإن كان يعتبر ذلك فضيلة لسلمة، ويظنه تنويهاً بشجاعته التي أظهرها في غزوة ذي قرد..

إلا أننا نشك كثيراً في صحة هذا التعليل، فإنهم يقولون: إن كثيرين من الصحابة كانوا أفضل من ابن الأكوع، ولأجل ذلك هم لا يرضون بتفضيل ابن الأكوع على ما يدعون أنهم العشرة المبشرون بالجنة، وهم يرون: أن أبا بكر، وعمر، وعثمان، وعلياً «عليه السلام»، أفضل من سلمة بن الأكوع بمراتب.

وأما شجاعة سلمة.. فلا شك في أنها لا تصل إلى مستوى شجاعة أبي

(١) السيرة الحلبية ج ٣ ص ١٧ وستأتي مصادر أخرى لذلك إن شاء الله.

.....
: ..
دجانة، أو زيد بن حارثة، أو ابن رواحة، أو الزبير، أو أمير المؤمنين علي بن أبي طالب «عليه السلام». فلماذا خصه النبي «صلى الله عليه وآله» بأخذ البيعة منه ثلاث مرات دون هؤلاء، ودون غيرهم، من أصحاب المواقف المشهورة؟!

على أننا قد قدمنا: أن ما يذكرونه عنه في غزوة ذي قرد لا يصح، والشواهد كلها على خلافه..

من أجل ذلك كله وسواه نقول: إننا لا نجد تفسيراً مقبولاً أو معقولاً لطلب البيعة منه أكثر من مرة إلا أنه «صلى الله عليه وآله» كان يتخوف من نكته، فأراد أن يخرجه بذلك أمام المئات من صحابته، وأن يشير له: بأنه «صلى الله عليه وآله» عالم بدخيلة نفسه، فعليه أن يلزم حده، ويقف عنده.

الفصل الثالث:

حابس الفيل.. وحقوق الحيوانات

بداية:

لسوف نتحدث في هذا الفصل عن الاختيار الإلهي لموضع الحديبية، وحبس الله ناقة رسول الله «صلى الله عليه وآله» هناك، ومنعها من مواصلة سيرها، ثم نتبع ذلك بفصول تُعنى بمتابعة الأحداث التي سبقت ورافقت ولحقت كتابة المعاهدة المعروفة بـ «صلح الحديبية».. التي اعتبرها الله سبحانه فتحاً مبيناً، ونصراً مؤزراً..

وسوف نحاول أن لا يكون حديثنا ذا اتجاه واحد، أي أننا لا نريد أن نستغرق في بيان الحثيات، والدوافع، والنتائج السياسية لمعاهدة الهدنة، كما أننا لا نريد الاكتفاء بسرد الأحداث، وفقاً لما ورد في الروايات الحديثية والتاريخية.. بل نريد أن نعزز ذلك أيضاً بالإشارة إلى كل ما يستفاد من حركة الأحداث التي سبقت، ورافقت، ثم لحقت هذا الحدث الهام. سواء في ذلك، ما له مساس بالنواحي العقائدية، أم السلوكية، أم التاريخية، وغير ذلك. بالإضافة إلى محاولة كشف مواقع الزيف والتزوير في المواضع المختلفة، بالمقدار الذي يسمح به المجال.

فمن أجل ذلك نورد بعض النصوص المتوفرة لدينا وفق ما هي عليه في مصادرها.

ثم نعقب ذلك ببعض التوضيحات، أو التصحيحات، أو الإثارات التي نحسب أنها ستكون مفيدة وسديدة إن شاء الله تعالى.. فنقول:

خلأت القصواء:

قالوا: إن رسول الله «صلى الله عليه وآله» سار من المدينة، فلما دنا من الحديبية وقعت يدا راحلته على ثنية تهبط في غائط القوم^(١)، فبركت راحلته، فقال - وفي رواية: فقال الناس -: حَلْ، حَلْ. فأبت أن تنبعث، وألحت، فقال المسلمون: خلأت القصواء^(٢). فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: ما خلأت القصواء؛ وما ذاك لها بعادة.

وفي لفظ: بخلق. ولكن حبسها حابس الفيل عن مكة. ثم قال: والذي نفس محمد بيده، لا يسألوني اليوم خطة فيها تعظيم حرمان الله تعالى إلا أعطيتهم إياها. ثم زجرها، فقامت، فولى راجعاً عوده على بدئه. وفي رواية: فعدل عنهم، حتى نزل بأقصى الحديبية على ثمد، ظنون، قليل الماء الخ..^(٣).

(١) الغائط: المكان المظمن الواسع.

(٢) خلأت الناقة: يراد: أنها حرنت، كما تحرن الفرس.

(٣) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٤٠ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١١ و ١٢ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) (ط دار الكتاب العربي) ص ٣٦٧ والسيرة النبوية =

ونقول:

إن لنا هنا وقفات، هي التالية:

الحجة البالغة:

لقد ظهرت لرسول الله «صلى الله عليه وآله» في مسيره هذا معجزات وكرامات إلهية. وقد رآها، وعاش أجواءها جميع الذين كانوا معه في ذلك المسير، وكلها تدل: على أن الله تعالى يرعى نبيه «صلى الله عليه وآله»،

= لدحلان ج ٢ والمنتظم ج ٣ ص ٢٦٨ وجوامع السيرة النبوية ص ١٦٤ والعبر وديوان المبتدأ والخبر لابن خلدون ج ٢ ق ٢ ص ٣٤ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٢٧٣ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٣٢٤ والمواهب اللدنية (ط دار الكتب العلمية) ج ١ ص ٢٦٧ و ٢٦٨ وفي هامشه عن سنن أبي داود رقم الحديث ٢٧٦٥ ومسند أحمد ج ٤ ص ٣٢٣ وتفسير القرآن العظيم ج ٤ ص ٢١٢ و ٥٩١ والجامع لأحكام القرآن ج ١٦ ص ٢٧٥ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٣١٤ و ٣١٥ والكامل في التاريخ ج ٢ والطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ ص ٩٦ وعن صحيح البخاري ج ٣ ص ١٧٨ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٩ ص ٢١٨ وعن فتح الباري ج ٨ ص ٢٤٣ وعون المعبود ج ٧ ص ٣١٦ والمصنف للصنعاني ج ٥ ص ٣٣٢ والمصنف لابن أبي شيبة ج ٨ ص ٥١٣ وصحيح ابن حبان ج ١١ ص ٢١٨ والمعجم الكبير ج ٢٠ ص ١٠ وكنز العمال ج ١٠ ص ٤٨٤ و ٤٨٩ وإرواء الغليل ج ١٠ ص ٥٥ ومجمع البيان ج ٩ ص ١٩٥ وتفسير الميزان ج ١٨ ص ٢٦٥ وجامع البيان ج ٢٦ ص ١٢٧ وزاد المسير ج ٧ ص ١٦٠ والدر المنثور ج ٦ ص ٧٦ والثقات ج ١ ص ٢٩٧ وتاريخ مدينة دمشق ج ٥٧ ص ٢٢٦ والبداية والنهاية ج ٤ ص ١٩٨.

ويسدده في ما هو بصدده، وهي تقطع لمن كانوا معه، ولغيرهم كل عذر، وتزيل عنهم كل شبهة وريب، وتفرض عليهم التسليم والانقياد له «صلى الله عليه وآله».

ولكن ما جرى لناقة النبي «صلى الله عليه وآله»، حسبما ذكرناه آنفاً، قد جاء ليعالج الأمر بطريقة مختلفة، وضعت فيها النقاط على الحروف، وانتقل من التلميح إلى التصريح، في نفس الأمر الذي عصاه فيه أصحابه «صلى الله عليه وآله».

فإن الفيل الذي حبس في قضية أبرهة عند دخول مكة يستجيب لأمر حابسه، وهو الله سبحانه، كما أن أمر الله هو الذي حبس ناقة رسول الله «صلى الله عليه وآله» عن الاستمرار في السير لدخول مكة فكان ما أراه سبحانه..

فما معنى إصرار أصحابه «صلى الله عليه وآله» على الدخول في أمر تدخل الله مباشرة لمنعه، وإلغائه؟ فإن هذا الإصرار منهم يُدخل تصرفهم هذا في عداد التمرد السافر على الله تعالى، بعد البيان الصادق، والتأكيد المتلاحق، تلميحاً تارة، وتصريحاً أخرى، بالقول والعمل والممارسة..

وهذا معناه: أنه لم يكن هناك أي مبرر لامتناع الأصحاب عن إطاعة أمر الله تعالى لهم بالإحلال من إحرامهم، بالخلق أو التقصير، والرجوع، حتى انتهى الأمر بافتضاح المتمردين على أمر الله ورسوله أيها فضيحة..

ويزيد من قباحة فعلهم هذا: أنهم بإحرامهم للعمرة إنما يعلنون، بصورة عملية: أنهم بصدد طاعة الله سبحانه، وأنهم زاهدون في هذه الدنيا، ولا تهمهم أنفسهم، وأنهم تائبون من كل ما بدر منهم من ذنوب، مستسلمون إلى الله

سبحانه في كل ما يختاره لهم، فما معنى أن يعودوا للتمرد عليه وعلى رسوله؟! وما معنى أن يعصوا أوامره؟! وأن يشكوا في دينهم شكاً لم يشكوا مثله قبل ذلك، ولا بعده، كما صرح به بعضهم؟!

وكيف يطيعون رسول الله «صلى الله عليه وآله» في المسير للعمرة، ولا يطيعون أمره في الإحلال منها؟!

والذي يزيد الأمر خطورة وتعقيداً، أن المسلمين حتى حين أحلوا وحلقوا رؤوسهم، قد ظهر منهم أنهم كانوا مرغمين على هذا الإحلال، حتى إنهم حين كانوا يخلقون رؤوس بعضهم كاد بعضهم أن يقتل بعضاً بالجراحات، من شدة غمهم وارتباكهم، وعظيم غيظهم..

ولا شك بأن قرار رسول الله «صلى الله عليه وآله»، هو السبب فيما حدث لهم من هم وغم، وأن غضبهم كان منه «صلى الله عليه وآله»، حيث لم يرضوا بما رضىه الله ورسوله لهم.

فأين هذا من قول زينب صلوات الله وسلامه عليها في مناسبة ما جرى على أقدس الخلق، وهو الإمام الحسين «عليه السلام» ومن معه، وصحبه في كربلاء: «رضا الله رضانا أهل البيت».

وحين سأها ابن زياد: كيف رأيت صنع الله بأخيك، قالت: ما رأيت إلا جميلاً، وغير ذلك كثير..

فيا ساعد الله قلب رسول الله «صلى الله عليه وآله» على هذا المصاب الجلل، الذي أظهر بوضوح: كيف أنه ما أؤذي نبي بمثل ما أؤذي «صلى الله عليه وآله».

ومن جهة أخرى: فإن الله سبحانه قد صرح: بأن من جملة أسباب منع

المسلمين من دخول مكة على حال الحرب، هو وجود أناس مؤمنين في مكة، لم يكن المسلمون يعرفون بإيمانهم، وكان دخولهم مكة سوف يلحق الضرر بهم.

قال تعالى: ﴿هُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَالْهَدْيِ مَعْكُوفًا أَنْ يَبْلُغَ حِلُّهُ وَلَوْلَا رِجَالٌ مُؤْمِنُونَ وَنِسَاءٌ مُؤْمِنَاتٌ لَمْ تَعْلَمُوهُمْ أَنْ تَطَؤُوهُمْ فَيَنْصَبِكُمْ مِنْهُمْ مَعَرَّةٌ بِغَيْرِ عِلْمٍ لِيُدْخِلَ اللَّهُ فِي رَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ لَوْ تَزَيَّلُوا لَعَذَّبْنَا الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾^(١).

مقارنة.. واستنتاج:

قد قرأنا في حديث هجرة الرسول الأعظم «صلى الله عليه وآله»: أنه لما هاجر إلى المدينة، ودخلها، اعترض بنو سالم طريقه، وطلبوا منه أن يقيم عندهم، فقال لهم «صلى الله عليه وآله» مشيراً إلى ناقتة:

«خلوا سبيلها، فإنها مأمورة، وقال أيضاً مثل ذلك لبني بياضة، وبني ساعدة، وبني الحارث بن الخزرج، وبني النجار.. فلما بركت عند باب مسجده «صلى الله عليه وآله» في مريد لغلामين من بني النجار، نزل عنها، وبني هناك مسجده»^(٢).

(١) الآية ٢٥ من سورة الفتح.

(٢) راجع: السيرة النبوية لابن هشام ج ٢ ص ٣٤٣ ومناقب آل أبي طالب ج ١ ص ١٦١ والبحار ج ١٩ ص ١٢٣ والغدير ج ٧ ص ٢٧٠ والثقات ج ١ ص ١٣٤ وأسد الغابة ج ٢ ص ٣٦٨ والإصابة ج ٣ ص ١٧٠ وتاريخ الأمم والملوك للطبري ج ٢ ص ١١٦ وعن السيرة النبوية لابن هشام ج ٢ ص ٣٤٣ وعن عيون الأثر ج ١ ص ٢٥٥ وراجع حديث الهجرة في أي كتاب تاريخي شئت.

.....
: ..
وهذا يعطي: أن هناك حيوانات لها خصوصيتها، ولها مهماتها، التي
رصدها الله تعالى لها.. فتأتيها الأوامر بتلك المهام، فتنفذها بدقة، بالطرق
التي يسرها لها الله تعالى.

وقد كانت ناقة الرسول «صلى الله عليه وآله» التي هاجر عليها، والتي
ركبها في الحديبية من هذا النوع المميز والكريم.
ويلاحظ: أن النبي «صلى الله عليه وآله»، لم يقل: إنها مأمورة، بل قال:
حبسها حابس الفيل، وقصة ذلك الفيل هي التالية:

حابس الفيل:

روى أبان بن تغلب، عن أبي عبد الله «عليه السلام» ما جرى بين عبد
المطلب وأبرهة، وفيه: «..فردت عليه إبله، فانصرف عبد المطلب نحو
منزله، فمر بالفيل في منصرفه، فقال له: يا محمود.

فحرك الفيل رأسه.

فقال له: أتدري لم جاؤوا بك؟!

فقال الفيل برأسه: لا.

فقال عبد المطلب: جاؤوا بك لتهدم بيت ربك، أفتراك فاعل ذلك؟!

فقال برأسه: لا.

فانصرف عبد المطلب إلى منزله، فلما أصبحوا غدوا الخ..»^(١).

(١) البحار ج ١٥ ص ١٥٨ و ١٥٩ والكافي ج ١ ص ٤٤٦ و ٤٤٧ و ٤٤٨ و شرح
أصول الكافي ج ٧ ص ١٧٩ و ١٨٠ ومستدرک سفينة البحار ج ٨ ص ٣٥٦ ونور
الثقلين ج ٥ ص ٦٧٠.

لماذا شبهها بقضية حبس الفيل؟!

وإن إشارته «صلى الله عليه وآله» إلى الفيل، وإلى حابسه تعطينا:
أولاً: إن الله تعالى هو الذي تولى منعه عن دخول مكة، وليس المانع هو
الخوف من قریش.

ثانياً: لقد كان المطلوب هو أن يدخل رسول الله «صلى الله عليه وآله»
إلى مكة بصورة لا ينشأ عنها أية مشكلة.. حتى لو كان دخوله حقاً له،
وحتى لو ظلموه بمنعه عن ممارسة هذا الحق..

فالدخول الذي ينتهي بالقتال وكسر حرمة البيت مرفوض، حتى لو
كان المانع من هذا الدخول ظالماً..

وقد حبس الله الفيل ليشير إلى حرمة هذا البيت، ولتقوم الحجة بذلك
على أبرهة ومن معه الذين ينكرون حرمة، ويسعون لإسقاطها، حتى إذا
أهلكهم الله تعالى أهلكهم عن بينة.

ثالثاً: لقد كان حبس ناقة رسول الله «صلى الله عليه وآله» من موجبات
زيادة يقين أهل الإيـمان، ومن موجبات تعظيمهم بيت الله سبحانه، وتأكيد
حرمة في قلوبهم..

ونوضح ذلك كما يلي:

لقد ذكرت الروايات: أنه لما بركت ناقة رسول الله «صلى الله عليه وآله»
وآله، وادّعى أصحابه أنها حُرنت.. رد عليهم «صلى الله عليه وآله»
بالإشارة إلى أن لكل ناقة خُلُقاً، وأن ذلك ليس لها بخُلُق، ثم صرح: بأن
السبب إلهي غيبي، وهو: أن حابس الفيل هو الذي حبسها.

أهمية قصة الفيل:

ونريد أن نتوقف قليلاً عند هذه الإشارة النبوية المباركة والهادية، لنطل منها على بعض اللمحات في قضية أصحاب الفيل.. فنقول:
إن هذه القضية قد أصبحت مفصلاً تاريخياً هاماً لدى الإنسان العربي، والمكي بصورة خاصة، وقد كان لها عميق التأثير في روحه وفي وجدانه. حتى جعلها مبدءاً لحساب التاريخ للمواليد، وللأحداث الصغيرة والكبيرة، والحقيرة والخطيرة.

وعام الفيل هو العام الذي ولد فيه رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وأرخ به مولده «صلى الله عليه وآله»، وذلك في السابع عشر من شهر ربيع الأول.

وقد خلد القرآن هذا الحدث الفريد في سورة قرآنية، اسمها سورة الفيل، وهي التالية:

{يَسْمِ اللّٰهُ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ، اَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِاَصْحٰبِ الْفِيْلِ، اَلَمْ يَجْعَلْ كَيْدَهُمْ فِيْ تَضْلِيْلٍ، وَاَرْسَلَ عَلَيْهِمْ طَيْْرًا اَبَابِيْلَ، تَرْمِيهِمْ بِحِجَارَةٍ مِّنْ سِجِّيلٍ، فَجَعَلَهُمْ كَعَصْفٍ مَّأْكُوْلٍ^(١)..}

والأبابل: هي الفرق أو الجماعات المتفرقة زمرة زمرة. وهي جمع لا واحد له..

وطير أبابيل: أي فرق متتابعة متجمعة.

والسجيل: الطين. وقال البيضاوي: الطين المتحجر.

(١) الآيات ١ - ٥ من سورة الفيل.

موجز عن هلاك جيش أبرهة:

وملخص القضية:

أن ملك اليمن قد صمم على مهاجمة الكعبة وهدمها، فجاء أبرهة إلى مكة في جيش كثيف، قيل إنه حوالى ستين ألف مقاتل، ومعه فيل أبيض عظيم الخلقة لم ير مثله، ويقال: كان معه فيلة كثيرة أخرى أنهى بعضهم عددها إلى ألف فيل!!

وإنما أدخلوا عنصر الفيلة في جيشهم، لأنهم يرون أن هذه الفيلة العظيمة الخلقة قادرة على هدم الجدران، حين تنطحها برأسها، وتقوضها بأنيابها الطويلة والبارزة. وهي أيضاً مصدر تخويف وإرهاب للآخرين، ومن وسائل إظهار الشوكة والعظمة والعزة لأصحابها..

وحين حلّ هذا الجيش في هذه المنطقة فرّ أهل مكة إلى الجبال، وبقي عبد المطلب، وربما شخص آخر.. فاستولى أبرهة على إبل لعبد المطلب، فجاء عبد المطلب إليه، فعظمه أبرهة وبجله لهيبته، لأنه كان رجلاً جليلاً وجميلاً ومهيباً، فطالبه بإبله، فأظهر أبرهة أنه كان يتوقع منه أن يطالبه بالرجوع، فمطالبته بأمر شخصي أفقده المكانة التي كانت له لديه.

فقال عبد المطلب: إنه هو رب الإبل، وللبيت رب يمنع.

فلما انصرف عبد المطلب مرّ على الفيل الأعظم، فسأله إن كان يدري لماذا جاؤوا به إلى هذه الأرض، فأشار إليه الفيل برأسه: أنه لا يعلم.. فأخبره أنهم يريدون هدم الكعبة، فهل هو فاعل، فأشار برأسه: أنه لا يفعل ذلك.

ثم بدأ أبرهة هجومه على مكة والحرم، فلما وصلوا إلى الحرم امتنع

الفيل الأعظم عن دخوله، وبعد عدة محاولات فاشلة هاجموا ذلك الفيل بسيوفهم، وقتلوه.

ثم جاءت من جهة البحر جماعات من الطيور تشبه طير الخطاف، وكانت تطير قريبة من الأرض ويحمل كل واحد منها ثلاثة أحجار من الطين اليابس، أحدها في منقاره.. والآخران في رجليه.. فلاحق ذلك الجيش، وصار يرميهم بتلك الأحجار، فكان الحجر يقع على رأس الرجل، فيخرق مغفره حديداً كان أو غيره، ويخرق الرأس والبدن، حتى يخرج من دبر ذلك الرجل، بل يضرب الأرض، ويحدث فيها أثراً أيضاً.

عبر وعظات:

وقد ذكّر النبي «صلى الله عليه وآله» الناس بهذا اللطف الإلهي، وبهذه المعجزة الربانية التي تجلت فيما جرى لأصحاب الفيل.. مؤكداً بذلك العديد من الحقائق، التي كان الناس يحتاجون إلى تلمسها بصورة حية، وعميقة.. ومنها:

١ - التأكيد على معنى التوحيد، وتعميق الاعتقاد بالله الواحد الأحد القادر، والقاهر.. الذي لا يعجزه شيء، ولا يلغي إرادته أحد، مهما كان جباراً وعاتياً.

٢ - إبطال ما يزعمونه لأصنامهم من تأثير في حياة الناس، مهما كان ضئيلاً، وضعيفاً، ولو على مستوى الوهم والتخيل. فإنها لا تستطيع أن تدفع عن نفسها، ولا يمكنها منع الآخرين من تحطيمها، ومن التصرفات المختلفة فيها.. فضلاً عن أن تكون لها قدرة على سحق جبروت الجبارين،

.....
وإبطال كيد الظالمين.

٣ - ولا بد أن يتذكر الناس كلهم قول عبد المطلب لأبرهة، الذي هزَّ كيانه، وتطامن له كبرياؤه: إن للبيت رباً يمنعُه.

٤ - إن عبد المطلب حين انصرف من عند أبرهة مرَّ بالفيل، فقال له: يا محمود، فحرك الفيل رأسه، فقال له: أتدري لم جاؤوا بك؟! قال الفيل برأسه: لا.

فقال عبد المطلب: جاؤوا بك لتهدم بيت ربك، أفتراك فاعل ذلك؟ فقال برأسه: لا. فانصرف عبد المطلب إلى منزله^(١).

إن على الناس أن يتذكروا ما قاله عبد المطلب للفيل، حيث ناداه باسمه «محمود»، أو وصفه بهذا الوصف، ثم امتناع ذلك الفيل عن دخول الحرم للتعرض للكعبة، الأمر الذي اوجب انفجار غضب سائقيه عليه، فقطعوه بسيوفهم..

٥ - إن في هذا الأمر إلماحاً إلى: أن موضوع الإيذان بالله، والخضوع لإرادته، أو التمرد عليه، لا يختص بالبشر، بل هو يشمل سائر مخلوقات الله تبارك وتعالى، كما أشرنا إليه أكثر من مرة في هذا الكتاب وفي غيره، وأوردنا له الشواهد الكثيرة من كتاب الله، ومن النصوص عن المعصومين «عليهم السلام»، ومن الوقائع التاريخية المختلفة..

(١) نور الثقلين ج ٥ ص ٦٧٠ و ٦٧١ و ٦٧٥ والبرهان (تفسير) ج ٤ ص ٥٠٧ و ٥٠٨ وكنز الدقائق ج ١٤ ص ٤٤٦ و ٤٤٧ و ٤٣٨ و ٤٤٠ و ٤٤١ والكافي ج ١ ص ٤٤٧ و ٤٤٨ و ج ٤ ص ٢١٦ وتفسير القمي ج ٢ ص ٤٤٢ - ٤٤٤.

٦ - قد ظهر أن عبد المطلب كان يعلم: أن الفيل يفهم ما يقول، وأنه سوف يجيبه على سؤاله..

وكان يعلم أيضاً: أن الفيل هو الذي يختار أن يفعل، ويختار أن لا يفعل.
٧ - إن الأمر الذي لا بد من التأمل فيه هو: أن الكثير من الناس يخاطبون الحيوانات، ولكنها لا تجيبهم. ولنا أن نطمئن إلى أن هذا الفيل لا يجب أن نؤذ غير عبد المطلب لو خاطبه، فهل لعبد المطلب خصوصية في إيمانه؟! أو مع الله تخوله مخاطبة الحيوانات، وتفرض عليها أن تستجيب له، وتجيبه؟!!

وما هي تلك الخصوصية؟!!

أهي خصوصية النبوة التي وردت في حديث عن النبي «صلى الله عليه وآله»، مفاده: أن الله لم يزل ينقل رسول الله «صلى الله عليه وآله» من صلب نبي إلى صلب نبي حتى أخرجه من أبيه عبد الله؟!!

٨ - اللافت هنا: أن الناس كلهم قد تركوا مكة في قصة الفيل، واعتصمو بالجبال المحيطة باستثناء عبد المطلب، الذي أقام على سقايته، وشيبة بن عثمان بن عبد الدار الذي أقام على حجابته^(١).

وفهم من روايات أخرى: أن عبد المطلب بقي وحده^(٢).

٩ - ونلاحظ: أن الله تعالى لم يرسل على أصحاب الفيل رجلاً صرصراً عاتية، ولم يخسف بهم الأرض، ولا أصابهم بصاعقة، ولا أرسل عليهم

(١) الميزان (تفسير) ج ٢٠ ص ٣٦٢ و ٣٦٣ عن مجمع البيان.

(٢) النكت والعيون (تفسير الماوردي) ج ٦ ص ٣٣٨.

.....
حاصباً من السماء، ولا أخذهم الطوفان، ولا غير ذلك..
كما أنه لم يرسل عليهم وحوشاً ضارية، كالأسود أو الذئاب، ولا سلط
عليهم النسور والعقبان، ولا أي طير آخر يعد في جملة الجوارح؛ لأن ذلك
كله يمكن التماس تأويلات وتفسيرات طبيعية له، قد تضعف من درجة
الوعي لمضمونه الصحيح، وتفصل علاقته بالغيب، وتلحق ضرراً بالغاً
بالتقانة بأنه فعل رباني، وتدخل إلهي مباشر.
فقد يزعم زاعم: أن الجوع والصدفة هما اللذان جمعا هذه الوحوش في
هذا المكان والزمان.

وأن الطوفان قد جاء: نتيجة زلزال عظيم حدث في قاع البحر.
وأن الحاصب قد كان: نتيجة اصطدام بعض الكواكب السيارة ببعضها
حتى تناثرت مكوناتها، فوصلت إلى الأرض في هذا الموقع دون سواء حفنة
قاتلة.

وأن الخسف قد حصل: بسبب تحرك أو انزلاق الصفائح الصخرية
وسواها في الفجوات التي تكون عادةً في أعماق الأرض.
وأن الصاعقة: عبارة عن نيازك ضلت طريقها، فأصابت هذا الموقع أو
ذاك.

وذلك كله من شأنه أن يقلل من قيمة حادثة الفيل، أو يحدّ من تأثيرها
في هداية البشر.

بل أرسل عليهم طيوراً صغاراً كالخطاف^(١) - كما صرحت به النصوص -

(١) تفسير البرهان ج ٤ ص ٥٠٧ والصافي ج ٥ ص ٣٧٦ والكافي ج ٤ ص ٢١٦ =

تقصدهم دون سواهم من الناس الحاضرين في ذلك المحيط. وقد استطاعت أن تقضي على ذلك الجيش المجهز بكل عناصر القوة، بوسائل بسيطة جداً لا يمكن أن تلحق أدنى أذى بالغير، فضلاً عن أن تكون سبباً في قتله، أو أن تخرق جسمه وما يلبسه من حديد، وغيره.

ثم إن هذه الطيور الضعيفة تكرر غاراتها على أهدافها، مرة بعد أخرى، في إشارة ودلالة واضحة على القصد والعمد منها فيما تمارسه من فعل، وأنها تنفذ أمراً موكلًا إليها، تعرف حدوده وآثاره، وآفاقه بدقة.

١٠ - إن الطيور العادية، لم تُعرف بقدرتها على الأذى، حتى وهي مستقرة على المواضع الصلبة.. وما شأن الأذى الذي يمكن أن تلحقه طيور عادية بمخلوق قوي كالإنسان، خصوصاً إذا كان قد تسلَّح بمختلف أنواع الأسلحة، وتدرَّع بكثير من الموانع التي تجعله قادراً على مواجهة أي طارئ؟

ولذلك نقول: إن هذا التأثير الخارق، لا بد أن يعطي القناعة بأن الأمر غير عادي، وأنه أمر إلهي بكل ما لهذه الكلمة من معنى.

١١ - وبعد أن أصبحت هذه الطيور الصغيرة والضعيفة معلقة في الهواء، تطير بين الأرض والسماء، فإنها ستكون أضعف تأثيراً، وأكثر وهناً، لأنها لا تكاد تستمسك في حال طيرانها، حين تكون في أعماق الجو، حتى لو

= ومختصر تفسير ابن كثير ج ٣ ص ٦٧٧ و ٦٧٨ والبحر المحيط ج ٨ ص ٥١٢ والنهر الماد من البحر (بهامش البحر المحيط) ج ٨ ص ٥١١ وكنز الدقائق ج ٤ ص ٤٤١ والجامع لأحكام القرآن ج ٢٠ ص ١٩٢ و ١٩٦ وتفسير القاسمي ج ٧ ص ٣٩٠ ونور الثقلين ج ٥ ص ٦٧١ وحاشية الصاوي على الجلالين ج ٤ ص ٣٥٤.

سكنت الرياح، بل حتى لو ساعدها هبوبها، وخف وسهل عليها التنقل في كل ساح وناح.

١٢ - إن هذه الطيور التي يزداد ضعفها في حال طيرانها، لا تملك قوة تمكنها من قذف محمولاتها إلى حد تستطيع معه إلحاق الأذى بمن تصطدم به مقذوفاتها تلك، بل هي عاجزة عن ذلك تماماً..

هذا لو قلنا: إنها تستطيع حمل ما يكون له وزن يعتد به، خصوصاً في حال طيرانها، إذا أخذنا بنظر الاعتبار مدى فعالية الوسائل التي جهزت بها لتحقيق طيرانها هذا..

بل إنها حتى لو استطاعت أن تقذف بما تحملها، باتجاه أي هدف كان، فإن طبيعة هذا المقذوف تأبى أن يكون له أي تأثير على الغير، بل يرتد تأثيره على نفسه بتلاشيه وتفرق أجزائه.

١٣ - ثم إن هذه الطيور قد حملت معها أشياء لا يمكن مقارنتها بما كان لدى جيش أبرهة من وسائل الوقاية والدفاع، أو الهجوم والاندفاع. فالطيور كانت تحمل حبات صغيرة جداً كالعدسة^(١) ليست من جنس الحديد ولا الفولاذ، ولا من الحجارة القاسية، ولا حتى من الخشب، أو نحو ذلك، بل هي من الطين الذي لا يتحمل الصدمة، بل هو الذي يتأثر بها، ولا يؤثر بالأجسام الأخرى شيئاً، خصوصاً إذا كانت أجساماً صلبة كالعظام، أو الحديد، الذي جعل خوذة للمقاتل، أو نحو ذلك..

(١) تفسير البرهان ج ٤ ص ٥٠٧ والتبيان ج ١٠ ص ٤١٠ والصافي ج ٥ ص ٣٧٧ عن الكافي، والجامع لأحكام القرآن ج ٢٠ ص ١٩٢ ونور الثقلين ج ٥ ص ٦٧١.

كيف وقد صرحت تلك النصوص: بأن تلك الأحجار الطينية كانت تخرق الحديد والعظام، وكل تلك الأجسام، من أعلى الهام لتخرج من الدبر، ثم تخرق الأرض من تحتها، على أن هذه الأحجار حتى لو كانت كبيرة وصلبة، وحتى لو كانت حديدية أو مقذوفة من رجال أقوياء، فإنها لا تترك هذا الأثر الذي تركته هذه الأحجار الطينية المقذوفة من عصافير في حال طيرانها.

١٤ - فلا مجال للمقارنة بين قدرة الطير على قذف حبة من طين وبين ما كان لدى أبرهة من عدة وعديد، ومن عضلات وحديد، ومن هامات وضخامات - على حد ضخامة فيله المسمى بـ «محمود»^(١)، وهو الفيل الأعظم. وقيل: إن الأمر لم يقتصر عليه، بل جاء بفيلة كثيرة^(٢).

(١) راجع: تفسير الجلالين (ط دار إحياء التراث العربي) ج ٤ ص ٣٥٢ وحاشية الصاوي على تفسير الجلالين ج ٤ ص ٣٥٣ و ٣٥٤ و ٣٥٥ والكشاف ج ٤ ص ٧٩٧ والنكت العيون (تفسير الماوردي) ج ٦ ص ٣٤٠ والسيرة النبوية لابن هشام ج ١ ص ٥٣ والصافي (تفسير) ج ٥ ص ٣٧٧ عن الأمالي والجامع لأحكام القرآن ج ٢٠ ص ١٩١.

وراجع: مختصر تفسير ابن كثير ج ٣ ص ٦٧٦ ونور الثقلين ج ٥ ص ٦٧٠ و ٦٧١ عن الكافي، والبرهان ج ٤ ص ٥٠٧ و ٥٠٨ وكنز الدقائق ج ١٤ ص ٤٣٨ و ٤٤٠ و ٤٤١ والكافي ج ١ ص ٤٤٧ و ٤٤٨ و ج ٤ ص ٢١٦.

(٢) تفسير المراغي ج ٣٠ ص ٢٤٢ وراجع: التبيان ج ١٠ ص ٤١٠ ونور الثقلين ج ٥ ص ٥٠٨ عن قرب الإسناد وكنز الدقائق ج ١٤ ص ٤٣٨ وحاشية الصاوي على تفسير الجلالين ج ٤ ص ٣٥٣.

.....
وحددها بعضهم بثمانية فيلة^(١).

وقيل: باثني عشر فيلاً^(٢).

بل قيل: إنه جاء بألف فيل^(٣)، مع ستين ألف مقاتل.

نعم لا مجال للمقارنة بين هذا كله، وسواه، وبين طير ضعيف لا يملك سلاحاً ظاهراً، بل يملك ثلاث حبات فقط!! من الطين!! يعجز عن قذفها، فيرميها، بمعنى أنه يتركها ويتخلى عنها، لتؤول إلى السقوط والهبوط.

١٥ - وكانت المعجزة الأكبر، والبرهان الأظهر هي امتناع الفيل عن دخول الحرم رغم محاولاتهم المتكررة معه، حتى انتهى الأمر بهم إلى أن قتلوه بأسيافهم^(٤).

وذلك يشير إلى لزوم تعظيم الكعبة وتفخيمها، وإعزازها وتكريمها، وذلك قضاء إلهي، وتوجيه رباني. كما أن ذلك قد أكد في نفوس الناس هيبة الحرم والكعبة، وتأكدت حرمتها، وعرف الناس رعاية الله لها، فزادها الله بهذا تشريفاً وكرامة وعزاً.

(١) النكت والعيون (تفسير الماوردي) ج ٦ ص ٣٤٠ والجامع لأحكام القرآن ج ٢٠ ص ١٩٣ والبحر المحيط ج ٨ ص ٥١٢ وحاشية الصاوي على تفسير الجلالين ج ٤ ص ٣٥٣ والكشاف ج ٤ ص ٧٩٧.

(٢) مختصر تفسير ابن كثير ج ٣ ص ٦٧٦ والبحر المحيط ج ٥ ص ٥٠٢ وحاشية الصاوي على تفسير الجلالين ج ٤ ص ٣٥٣ و ٣٥٤ والكشاف ج ٤ ص ٧٩٧.

(٣) البحر المحيط ج ٥ ص ٥١٢ وحاشية الصاوي على تفسير الجلالين ج ٣ ص ٣٥٣ والكشاف ج ٤ ص ٧٩٧.

(٤) راجع الصافي (تفسير) ج ٥ ص ٣٧٦.

١٦ - ثم كانت النتائج الباهرة، بانتصار الإرادة الإلهية القاهرة، وخزي الجبارين، وبوار كيد الظالمين وذل المستكبرين. حتى جعلهم الله عبرة للمعتبرين، وذكرى للذاكرين والحمد لله رب العالمين.

١٧ - وخلاصة القول: إن ما جرى لأصحاب الفيل لا مجال لفهمه ولا لتفسيره إلا على أساس الغيب، والرجوع إلى الله تعالى فيه.. فإنه لا ينسجم أبداً مع الشرك أو الإلحاد، ولا مع الإنكار لقدرة الله تبارك وتعالى، أو الانتقاص منها، أو انتقاصها.

ثم هو يهيئ الناس لقبول دعوة رسول الله «صلى الله عليه وآله»، الذي ولد في عام الفيل بالذات، حيث إن الناس قد شهدوا تلك المعجزة العظيمة، وهم في أول وعيهم، أو في عنفوان شبابهم، ولا زالوا على قيد الحياة، وصاروا هم عقلاء القوم وكبارهم، وأصبح الأمر والنهي إليهم وبيدهم، وهم الشيوخ المجربون والملاؤ المكرمون، وهم مهما كابدوا وعاندوا، فإنهم لا يقدرّون على مواصلة هذا العناد، والمكابرة، أمام هذه المعرفة الوجدانية العميقة والراسخة..

وبذلك يكون سبحانه قد سهل على الناس أمر الإيمان، وأقام الحجة عليهم من أيسر السبل وأوضحها، وأبين الدلالات وأصرحها.

للحيوانات أخلاق:

لا شك في أن للحيوانات أخلاقاً، وأنها تختلف فيها، وأن اختلافها في خلقها يوجب اختلافاً في سلوكها..

ولسنا بحاجة إلى إيراد الكثير من النصوص الدالة على أن لدى الحيوانات

.....
أخلاقاً مختلفة، ويكفي أن نحيل القارئ إلى ما روي عن الإمام الرضا «عليه السلام» أنه قال: «في الديك الأبيض خمس خصال من خصال الأنبياء: معرفته بأوقات الصلاة، والغيرة، والسخاء، والشجاعة، وكثرة الطروقة»^(١).

كما أن من أخلاق الغراب الطمع، فقد روى مهزم: أنه قال: دخلت على أبي عبد الله «عليه السلام» فذكرت الشيعة، فقال: يا مهزم، إنما الشيعة من لا يعدو سمعه صوته..

إلى أن قال: ولا يطمع طمع الغراب^(٢).

وقال «عليه السلام»: «تعلموا من الغراب ثلاث خصال: إستتاره بالسفاد، وبكوره في طلب الرزق، وحذره»^(٣).

وأمثال ذلك كثير، وهو ذائع وشائع، والحر تكفيه الإشارة. فإن هذه حقيقة أثبتتها التجارب، وأظهرتها الوقائع..

أخلاق شيطانية:

هذا.. وقد ذكرت الروايات: أن بعض الحيوانات يكون ذا طبع شيطاني، وبعضها الآخر بخلافه.

ويشهد على ذلك: أن علياً «عليه السلام» أمر أصحابه بأن يعقروا أو يعرقبوا الجمل الذي كانت تركبه عائشة، وقال «عليه السلام»: «ما أراه

(١) الوسائل ج ٨ ص ٣٨٣ والبحار ج ٦٢ ص ٣ وكنز العمال ج ١٢ ص ٢٨٦ و ٢٨٧ و ٢٨٨.

(٢) البحار ج ٦٥ ص ١٧٩ و ١٨٤.

(٣) البحار ج ٦١ ص ٢٦٢ وج ٦٨ ص ٣٣٩ وج ١٠٠ ص ٤١ و ٢٨٥.

يقاتلكم غير هذا الهودج: اعقروا الجمل - وفي رواية - عرقبوه، فإنه شيطان..^(١).

وكان سلمان (المحمدي) قبل ذلك يضرب ذلك الجمل إذا رآه، فيقال: يا أبا عبد الله، ما تريد من هذه البهيمة؟

فيقول: ما هذا بهيمة!^(٢) ولكن هذا عسكر بن كنعان الجنيني^(٣).
وعن أبي جعفر «عليه السلام» قال: «اشتروا عسكراً بسبع مائة درهم.
وكان شيطناً»^(٤).

أخلاق رضية:

وقد ذكر أهل المعرفة بالخیل أموراً كثيرة عن أخلاقها، وتصرفاتها، ومع غض النظر عن ذلك كله، فإن الروايات قد تحدثت عن: أن

(١) مناقب آل أبي طالب ج ٢ ص ٣٤٦ والبحار ج ٣٢ ص ١٨٢ و ٢٠١ وشجرة طوبى ج ٢ ص ٣٢٤ ورسائل المرتضى للشریف المرتضى ج ٤ ص ٣٦ وراجع: أمالي المفيد ص ٥٩ والإحتجاج للطبرسي ج ١ ص ٢٤٠ والبحار ج ٣٢ ص ١٨٧ و ص ٢٠١ وج ٦٠ ص ٣٢٨ وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج ١ ص ٢٥٣ والمناقب للخوازمي ص ١٨٨ والأنوار العلوية للنقدي ص ٢٢٠ و ٢٠٧.

(٢) راجع: البحار ج ٢٢ ص ٣٨٢ عن اختيار معرفة الرجال ص ٩ ومستدرك سفينة البحار ج ٧ ص ٢٢٠.

(٣) راجع: البحار ج ٢٢ ص ٣٨٢ وج ٣٢ ص ١٤٧ واختيار معرفة الرجال (ط) مؤسسة أهل البيت) ج ١ ص ٥٨ ومعجم رجال الحديث ج ٩ ص ٢٠٠.

(٤) البحار ج ٢٢ ص ٣٨٣ عن اختيار معرفة الرجال ص ١١ والبحار ج ٣٢ ص ١٤٧ ومستدرك سفينة البحار ج ٧ ص ٢٢٠.

.....
للحيوانات التي كانت عند المعصومين «عليهم السلام» آداباً وأخلاقاً،
وتصرفات مميزة، وفريدة، والنصوص الدالة على ذلك كثيرة جداً.

ومن أمثلة ذلك: ما رواه هارون بن موسى، فقد قال: كنت مع أبي
الحسن «عليه السلام» في مفازة، فحمحم فرسه، فخلى عنه عنانه، فمر
الفرس يتخطى إلى أن بال وراث ورجع، فنظر إليّ أبو الحسن، وقال: إنه لم
يعط داود شيئاً إلا وأعطى محمد وآل محمد أكثر منه^(١).

تفاوت درجاتها في الشعور والإدراك:

ونلاحظ أيضاً: أن للبهائم درجات متفاوتة من حيث مستويات شعورها،
وإدراكها، غير أن هناك أموراً تشترك فيها جميع الحيوانات.
فقد روي عن الحسين بن علي «عليه السلام»، أنه قال: «ما بهمت
البهائم منه، فلم تبهم عن أربعة: معرفتها بالرب تبارك وتعالى، ومعرفتها
بالموت، ومعرفتها بالأنثى والذكر، ومعرفتها بالمرعى الخصب»^(٢). وسيأتي

(١) البحار ج ٤٩ ص ٥٧ وج ٢٧ ص ٢٧٠ ومستدرک سفينة البحار ج ٨ ص ١٧٤
والإختصاص ص ٢٩٩ ومناقب آل أبي طالب ج ٣ ص ٤٤٧ ومسند الإمام
الرضا ج ١ ص ٢٠٥.

(٢) البحار ج ٦١ ص ٥٠ و ٥١ و ٣ والكافي ج ٦ ص ٥٣٩ والوسائل ج ٨ ص ٣٥٠ و
٣٥١ و ٣٥٢ و ٣٥٣ و ٣٥٤. وراجع: من لا يحضره الفقيه ج ٢ ص ٢٨٨
والأمالي للشيخ الطوسي ٥٩٤ وتاريخ اليعقوبي ج ٢ ص ٢٠٠ والخصال
ص ٢٦٠ ومستدرک سفينة البحار ج ١ ص ٤٤٦ ومنتقى الجمان ج ٣ ص ١٠٤
والتفسير الكبير للرازي ج ١٢ ص ٢١٢ والفصول المهمة ج ٣ ص ٤٠١.

المزيد مما يدل على ذلك إن شاء الله.

وقد صرح القرآن الكريم بحشر الوحوش، فقال: ﴿وَإِذَا الْوُحُوشُ حُشِرَتْ﴾، وصرحت الروايات: بأن الله حين يحشر الحيوانات يوم القيامة سوف يقتصر للجماة من القرناء^(١).

والحشر، والإقتصاص إنما يكون من المذنب المدرك.

ثم إن علمها بموتها وإن كان يستلزم وجود درجة من الشعور والإدراك لديها، ولكنه يبقى محدوداً، وليس في مستوى ما لدى البشر من ذلك. فقد روي عن النبي «صلى الله عليه وآله» وعن علي «عليه السلام»: «لو تعلم البهائم من الموت ما يعلم ابن آدم ما أكلتم سميناً قط»^(٢).

(١) راجع: البحار ج ٦١ ص ٤ و ٦ و ج ٧ ص ٢٥٦ و ٢٥٧ و ٢٧٢ و ٩٠ و ٩١ و ٩٢ و ٢٧٦ و ج ٤٦ ص ٧٦ و ج ٥٨ ص ٤ و ٦ و راجع: تفسير المنار ج ٧ ص ٣٩٧ و جامع البيان ج ٧ ص ١٢٠ و تفسير الثعالبي ج ١ ص ٥١٨ و نور الثقلين ج ١ ص ٥٩٢ و الدر المنثور ج ٣ ص ١١ و التفسير الكبير للرازي ج ١٢ ص ٢١٨ و المجازات النبوية ص ٩٩ و شرح أصول الكافي ج ١٠ ص ١٨٧ و مجمع الزوائد ج ١٠ ص ٣٥٢ و الرحلة في طلب الحديث ١١٧ و شرح النهج للمعتزلي ج ٩ ص ٢٩٠ و مجلس في حديث جابر ص ٤١ و كشف الخفاء ج ٢ ص ٣٩٩ و التبيان ج ١٠ ص ٢٥٠ و مجمع البيان ج ٤ ص ٤٩ و ج ١٠ ص ٢٤٩ و ٢٧٧ و ج ٣ ص ٢٩٧ و تفسير القرآن للصنعاني ج ٢ ص ٢٠٦ و زاد المسير ج ٣ ص ٢٦ و الجامع لأحكام القرآن ج ٦ ص ٤٢٠ و ج ١٩ ص ٢٢٩ و تفسير القرآن العظيم ج ٢ ص ١٣٦ و تفسير الجلالين ص ١٦٧ و فتح القدير ج ٥ ص ٣٨٨ و المستدرک للحاكم ج ٢ ص ٣١٦.

(٢) راجع: البحار ج ٦١ ص ٤٦ و ٥١ عن من لا يحضره الفقيه ج ٢ ص ٢٧ و ١٨٨ =

كما أن مما يشير إلى وجود درجة من الإدراك لدى الحيوانات، ما حكاه الله تعالى عن الهدهد وعن النملة مع سليمان، فقد قال تعالى:

﴿..قَالَتْ نَمْلَةٌ يَا أَيُّهَا النَّمْلُ ادْخُلُوا مَسَاكِنَكُمْ لَا يَحْطِمَنَّكُمْ سُلَيْمَانُ وَجُنُودُهُ وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ، فَتَبَسَّمَ ضَاحِكاً مِّن قَوْلِهَا وَقَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ..﴾^(١).

وقال تعالى عن الهدهد:

﴿وَتَفَقَّدَ الطَّيْرَ فَقَالَ مَا لِيَ لَا أَرَى الْهُدْهَدَ أَمْ كَانَ مِنَ الْغَائِبِينَ، لَأُعَذِّبَنَّهُ عَذَاباً شَدِيداً أَوْ لَأَذْبَحَنَّهُ أَوْ لَيَأْتِيَنِّي بِسُلْطَانٍ مُّبِينٍ، فَمَكَثَ غَيْرَ بَعِيدٍ فَقَالَ أَحَطْتُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِ وَجِئْتُكَ مِنْ سَبَإٍ بِنَبَأٍ يَقِينٍ، إِنِّي وَجَدْتُ امْرَأَةً تَمْلِكُهُمْ وَأُوتِيَتْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ وَلَهَا عَرْشٌ عَظِيمٌ، وَجَدْتُهَا وَقَوْمَهَا يَسْجُدُونَ لِلشَّمْسِ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ السَّبِيلِ فَهُمْ لَا يَهْتَدُونَ، أَلَّا يَسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي يُخْرِجُ الْخَبْءَ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَيَعْلَمُ مَا تُخْفُونَ وَمَا تُعْلِنُونَ، اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ،

قَالَ سَنَنْظُرُ أَصَدَقْتَ أَمْ كُنْتَ مِنَ الْكَاذِبِينَ، اذْهَبْ بِكِتَابِي هَذَا فَأَلْقِهْ إِلَيْهِمْ ثُمَّ تَوَلَّ عَنْهُمْ فَانْظُرْ مَاذَا يَرْجِعُونَ،

قَالَتْ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ إِنِّي أُلْقِيَ إِلَيَّ كِتَابٌ كَرِيمٌ، إِنَّهُ مِنْ سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ

= وميزان الحكمة ج ٤ ص ٢٩٧٢ ومسند الشهاب ج ٢ ص ٣١٤ والجامع الصغير ج ٢ ص ٤٣٠ وكنز العمال ج ١٥ ص ٥٥٢ و ٥٧٠ وفيض القدير ج ٥ ص ٤٠٠ وكشف الخفاء ج ٢ ص ١٥٤.

(١) الآيتان ١٩ و ٢٠ من سورة النمل.

الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، أَلَّا تَعْلَمُوا عَلَيَّ وَأَتُونِي مُسْلِمِينَ ﴿١﴾ .
وقال تعالى: ﴿وَحُشِرَ لِسُلَيْمَانَ جُنُودُهُ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ وَالطَّيْرِ فَهُمْ
يُوزَعُونَ﴾ ﴿٢﴾ .

وفي هذه الآيات دلالات هامة، وكثيرة، ومتنوعة. وهي تحتاج في بيان
ما ظهر لنا منها إلى جهد فائق، وتأليف مستقل..

١ - ونكتفي هنا بالقول بأن قصة الهدهد: تدل في جملة ما تدل عليه:

على أن التكليف يتوجه للطير.

وأنه يصدق ويكذب.

ويطيع، ويعصي.

ويعاقب على المخالفة.

ويستدل ويحتج.

كما أنها تدل على:

أنه ينتقل من المجهول إلى المعلوم.

ويعرف أنواع العبادات.

ويميز بين صحيحها وفاسدها.

ويكتشف ملكاً جديداً.

ويميز بين الملك والرعية.

ويدرك الفرق بين الذكر والأنثى.

(١) الآيات ٢٠ - ٣١ من سورة النمل.

(٢) الآية ١٧ من سورة النمل.

ثم هو يعرف حجم وعظمة ما اكتشفه وعرفه، وأنه عرش، وأنه عظيم.
ثم هو يعرف الشمس، ويعرف أن عبادة أولئك الناس كانت لها.
ثم هو يستدل على فساد عبادتهم، وبطلان أديانهم.
ويعرف السماء والأرض.

ويعرف أن الله تعالى يخرج الخبء في السموات والأرض.
٢- أما النملة فقد أدركت أيضاً الخطر المتوجه إليها.
وعرفت بأن هناك جيشاً في منطقتها، وعرفت اسم قائد الجيش،
وعرفت أن الجيش وكذلك القائد سوف لا يشعر بوجودها لو حطمها.
ثم هي أعطت لمثيلاتها الأوامر المناسبة، للتحرز من ذلك الخطر الداهم.
وسمع سليمان «عليه السلام» ما قالت، وتبسم ضاحكاً من قولها.

طاعات وعبادات الحيوانات:

هذا كله، عدا عن أن للحيوانات عباداتها وطاعاتها.
وقد تحدثت الآيات والروايات عن تسبيح الطير، والوحوش، والكلاب،
وحيوانات البحار.

قال تعالى: ﴿وَأِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا﴾^(١).

وقد روي عن أبي عبد الله «عليه السلام»، أنه قال: قال أمير المؤمنين
«عليه السلام»: «لا تضربوا الدواب على وجوهها، فإنها تسبح بحمد

(١) الآية ٤٤ من سورة الإسراء.

رَبِّهَا»^(١).

وروي عن الإمام الحسين «عليه السلام» ذلك مفصلاً، فراجع^(٢).
وقد ذكرت الروايات: آثار تركها للتسييح، فعن أبي عبد الله «عليه السلام»: «ما يصاد من الطير إلا ما ضيَّع التسييح»^(٣).
وقد ورد في النهي عن الغناء على الدابة، عن أبي عبد الله «عليه السلام»: «أما يستحي أحدكم أن يغني على دابته وهي تسبح»^(٤)؟

(١) راجع: البحار ج ١٤ ص ٤ وج ٢٧ ص ٢٧٣ وج ٥٧ ص ١٧١ وج ٦١ ص ٣ و ١٠ و ١١ و ٢٣ و ٢٩ و ٤٦ والثاقب في المناقب ص ١٦٥ ومدينة المعاجز ج ٥ ص ٢٠٥ وفيض القدير ج ٤ ص ٦٧٣ وج ٥ ص ٥٧٦ والتبيان ج ٧ ص ٢٦٨ وتفسير مجمع البيان ج ٧ ص ١٠٤ والبداية والنهاية ج ٦ ص ٣١٧.

(٢) راجع: البحار ج ٦١ ص ٢٧.

(٣) راجع: وسائل الشيعة ج ٦ ص ٦ وج ٨ ص ٣٥٠ و ٣٥١ ومستدرك الوسائل ج ٣ ص ٦٥ والبحار ج ٦١ ص ٢٤ و ٤٦ و ٢٥ عن العياشي وتفسير القمي، وقرب الإسناد، وجامع أحاديث الشيعة ج ٨ ص ٢٢ و ٢٣ و ٣٣ عن الكافي، ومن لا يحضره الفقيه والمصنف لابن أبي شيبه ج ٨ ص ١٤٦ وكنز العمال ج ٢ ص ٢٥٣ والدر المنثور ج ٤ ص ١٨٤ وفتح القدير ج ٣ ص ٢٣٢ وزاد المسير ج ٥ ص ٣٠ والأصول الستة عشر ص ٧٧ والفصول المهمة ج ٢ ص ١٢٨ والمحاسن ج ١ ص ٢٩٤.

(٤) البحار ج ٦١ ص ٢٠٤ و ٢٠٦ وج ٧٣ ص ٢٩١ وج ٤٦ ص ٢٤٥ و ٢٤٦ ومستدرك سفينة البحار ج ٢ ص ٢٤٨ والوسائل ج ٨ ص ٣٠٦ و ٣٠٧ والمحاسن ص ٦٢٧.

ونهى عن ضرب وجوه الدواب؛ لأنها تسبح بحمد الله^(١).
والنصوص التي تشير إلى ذلك كثيرة، لا مجال لاستقصائها.
وعن أبي ذر: «تقول الدابة: اللهم ارزقني ملك صدق يرفق بي، ويحسن إليّ، ويطعمني ويسقيني، ولا يعنف عليّ»^(٢) ونحوه غيره.
وعن الإمام الكاظم «عليه السلام»: «ما من دابة يريد صاحبها أن يركبها إلا قالت: اللهم اجعله بي رحيماً»^(٣). وغير ذلك مما دل على: أن الحيوانات تكلمت بأمور ذات مغزى إيماني، يفيد في توضيح ما نرمي إليه.

الرفق بالحيوان في الإسلام:

لقد أولى الإسلام أهمية بالغة لسلامة الحيوانات وراحتها، ولذلك مظاهر مختلفة من التعامل وسمات متفاوتة من الرعاية، وكمثال على ذلك نذكر هنا: أنه قد روى الحاكم في الإكليل بسند صحيح: أنه حينما كان النبي «صلى الله عليه وآله» سائراً إلى فتح مكة وكان فيما بين العرج والطلب، نظر إلى كلبة تهر عن أولادها، وهنَّ حولها يرضعنها، فأمر جميل بن سراقه أن يقوم حذاءها، لا يعرض لها أحد من الجيش، ولا لأولادها^(٤).

(١) البحار ج ٦١ ص ٢٠١ و ٢٠٢ و ٢٨ و ٢٩ و ٣٠٠ و ٣٠٢ و ٣٠٣ و ٢٠٤ و ٤٧

عن الكافي، والمحاسن، والخصال، ومن لا يحضره الفقيه، والوسائل ج ٨ ص ٣٥٣ و ٣٥٠ و ٣٥١ و ٣٥٤ عنهم أيضاً.

(٢) البحار ج ٦١ ص ٢٠٥ والمحاسن ص ٦٢٦.

(٣) المصدران السابقان.

(٤) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٢١٢.

قانون الرفق بالحيوان:

وبالمناسبة: فإننا نورد هنا بعض ما ورد في الحديث الشريف عن رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وعن الأئمة المعصومين صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين، مما يرتبط بالرفق بالحيوان، ويصح أن يكون نموذجاً لقانون شامل في هذا المجال، مع تأكيدنا على: أننا قد لا نوفق لاستقصاء ذلك، بل قد يفوتنا منه الكثير.

فنقول: والله هو الموفق والمسدد..

لقد أوصت النصوص الشريفة الواردة عن المعصومين بما يلي:

١ - الرفق بالبهائم.

٢ - أن لا توقف وعليها أحمالها^(١).

٣ - أن لا تسقى بلجمها^(٢).

٤ - أن لا تحمّل فوق طاقتها.

(١) دستور معالم الحكم ص ٧١ وكنز العمال (ط الهند) ج ٩ ص ٣٤ و ٣٥ و ٣٦ والسنن الكبرى ج ٦ ص ٢٢١ و ١٢٢ والجامع الصغير.

وراجع فيه وفيما سبقه أيضاً نفس المصادر بالإضافة إلى: المحاسن ج ٢ ص ٣٦١ والبحار ج ٦١ ص ٢٠٣ والوسائل ج ٨ ص ٣٥٠ و ٣٥١ و ٣٩٤ ومستدرك الوسائل ج ٨ ص ٣٠٠ ومن لا يحضره الفقيه ج ٢ ص ٢٩٢ ومكارم الأخلاق ص ٢٦٣ وميزان الحكمة ج ١ ص ٧١٢ والتفسير الصافي ج ٢ ص ١١٩ ونور الثقلين ج ١ ص ٧١٥ والمحجة البيضاء ج ٤ ص ٧١ والمعرفة والتاريخ ج ١ ص ٣٣٩ ومسنند أحمد ج ٤ ص ١٨١.

(٢) دستور معالم الحكم ص ٧١.

.....
٥- أن لا تقف وعليها جهازها^(١).

٦- أن لا يقف على ظهورها^(٢).

٧- أن لا يكلف الدابة من المشي ما لا تطيقه^(٣).

(١) البحار ج ٧ ص ٢٧٦ وج ٦١ ص ٢٠٣ والمحاسن ج ٢ ص ٣٦١ ومن لا يحضره الفقيه ج ٢ ص ٢٩٢ والوسائل ج ٨ ص ٣٩٤ ومستدرك الوسائل ج ٨ ص ٣٠٠ ومكارم الأخلاق ص ٢٦٣ والتفسير الصافي ج ٢ ص ١١٩ ونور الثقلين ج ١ ص ٧١٥.

(٢) كنز العمال (ط الهند) ج ٩ ص ٣٥ و ٣٦ عن أبي داود، وأحمد، والطبراني، وغير ذلك. وراجع: مستدرك الحاكم ج ١ ص ٤٤٤ وج ٢ ص ١٠٠ وعون المعبود ج ٢ ص ٣٣٢ ومستدرك الوسائل ج ٢ ص ٥٠ والوسائل ج ٨ ص ٣٥٠ و ٣٥١ و ٣٥٢ وسنن أبي داود ج ٣ ص ٢٧ وسنن الدارمي ج ٢ ص ٢٨٦ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٥ ص ٢٥٥ والبحار ج ٧٣ ص ٢٧١ وج ٦١ ص ٢٠١ و ٢٢٠ و ٢١٠ و ٢٠٢ و ٢٠٥ عن الكافي والمحاسن، ومن لا يحضره الفقيه، والخصال، وأمالى الصدوق، ونوادر الراوندي، ومنتهى المطلب (ط قديم) ج ٢ ص ٦٤٨ والتحفة السنية ص ٣٤٢ والحدائق الناضرة ج ٢٥ ص ١٤٢ وجواهر الكلام ج ٣١ ص ٣٩٥ وجامع المدارك ج ٤ ص ٤٩٠ و ٤٩١ وفقه الصادق ج ٢٢ ص ٣٤٨ ومن لا يحضره الفقيه ج ٢ ص ٢٨٦ و ٢٨٧ والخصال ص ٣٣٠ ومكارم الأخلاق ص ٢٦٢ و ٢٦٣ والفصول المهمة ج ٣ ص ٣٤٨ و ٣٤٩ والمحاسن ص ٦٣٣ والكافي ج ٦ ص ٥٣٩ و ٥٣٧ وتهذيب الأحكام ج ٦ ص ١٦٤ وكتاب النوادر ص ١٢١.

(٣) راجع: البحار ج ٦١ ص ٢٠١ و ٢٠٢ و ٢٠٥ و ٢١٠ و ٢٢٧ عن الكافي، والمحاسن، والخصال، ومن لا يحضره الفقيه، وأمالى الصدوق، والوسائل ج ٨ =

٨ - أن يكون أول ما يبدأ به حين وصوله للمنزل هو: أن يقدم الماء والعلف للدابة^(١).

وورد الأمر أيضاً بما يلي:

٩ - أن ينظف مراتبها^(٢).

= ص ٣٥٠ و ٣٥١ ومستدرك الوسائل ج ٢ ص ٣٥٠ و ٣٥١ ومسالك الأفهام ج ٨ ص ٥٠٣ وجواهر الكلام ج ٣١ ص ٣٩٧ وفقه الصادق ج ٢٢ ص ٣٤٨ وسبل السلام ج ٤ ص ١٩٩ والحدائق الناضرة ج ٢٥ ص ١٤٢ وجامع المدارك ج ٤ ص ٤٩٠.

(١) منتهى المطلب (ط قديم) ج ٢ ص ٦٤٨ و ٩٩٦ والتحفة السنية ص ٣٤٣ والحدائق الناضرة ج ٢٥ ص ١٤٢ ومستند الشيعة ج ١٣ ص ٣٤٩ وجواهر الكلام ج ٥ ص ١١٦ وج ٣١ ص ٣٩٤ و ٣٩٥ والعروة الوثقى (ط قديم) ج ٢ ص ٤١٥ وج ٤ ص ٣٣٤ وجامع المدارك ج ٤ ص ٤٩٠ وفقه الصادق ج ٢٢ ص ٣٤٧ والمحاسن ج ٢ ص ٦٢٧ و ٦٣٣ والكافي ج ٦ ص ٥٣٧ ودعائم الإسلام ج ١ ص ٣٤٧ ومن لا يحضره الفقيه ج ٢ ص ٢٨٦ والخصال ص ٣٣٠ وأمالي الصدوق ص ٥٩٧ وتهذيب الأحكام ج ٦ ص ١٦٢ والوسائل ج ٨ ص ٣٥٠ و ٣٥١ وج ١٥ ص ٢٤٠ ومستدرك الوسائل ج ٨ ص ٢٦٠ وج ١٥ ص ٢٢٢ ومكارم الأخلاق ص ٢٦٢ وكتاب النوادر ص ١٢٠ والفصول المهمة ج ٣ ص ٣٤٨ والبحار ج ٥٩ ص ٢٠١ و ٢٠٢ و ٢٠٥ و ٢١٠ وتفسير الميزان ج ١٣ ص ١٢٢.

(٢) البحار ج ٦١ ص ١٥٠ والمحاسن ص ٦٤١ والكافي ج ٦ ص ٥٤٤ والوسائل ج ٨ ص ٣٧٢ و ٣٧٥.

.....
١٠ - مسح رعام الغنم. أي: ما يخرج من أنوفها^(١).

١١ - إماطة الأذى عنها^(٢).

١٢ - أن يسقي ذوات الأرواح إذا عطشت، حتى لو كانت من الهوام،
ومن غير مأكول اللحم^(٣).
١٣ - أن لا يجسها^(٤).

(١) المحاسن ج ٢ ص ٦٤٢ و ٦٤١ والبحار ج ٦١ ص ١٥٠ وج ٨٠ ص ٣٢٦ وتاج
العروس ج ٨ ص ٣١٤ ومجمع الزوائد ج ٢ ص ٢٧.

(٢) كشف الأستار عن مسند البزار ج ١ ص ٢٢ و ١١٣ و ١١٤ ومجمع الزوائد ج ٢
ص ٢٧ وج ٤ ص ٦٩ والبحار ج ٦١ ص ١٥٠ والمحاسن ص ٦٤١ و ٦٤٢
والكافي ج ٦ ص ٥٤٤ والنهاية في اللغة ج ٢ ص ٩٢ و ٩٣ و ٩٥.

(٣) راجع: المصنف لابن أبي شيبة ج ٩ ص ٤٠ و ٤١ و ٤٣ والبحار ج ٦٢ ص ٦٥ و
ج ٧٣ ص ٣٥١ وسنن البيهقي ج ٨ ص ١٤ وسنن أبي داود ج ٣ ص ٢٤ وجامع
أحاديث الشيعة ج ٨ ص ٥١١ و ٥١٢ و ٥١٥ و ٥١٦ ومستدرك الوسائل ج ٧
ص ٢٥٢ ومسند أحمد ج ٢ ص ٥٠٧ و ٥٢١ وعن صحيح البخاري ج ١ ص ٥١
وعن صحيح مسلم ج ٧ ص ٤٤ وشرح صحيح مسلم ج ١٤ ص ٢٤٢ ومسند
أبي يعلى ج ١٠ ص ٤٢٣ وصحيح ابن حبان ج ٢ ص ١١٠ والفايق في غريب
الحديث ج ١ ص ٣٧٦.

(٤) مسند أبي يعلى ج ١٠ ص ٣٤٦ والمبسوط ج ٦ ص ٤٧ والذكرى ص ٢٤٦
ومسالك الأفهام ج ٨ ص ٤٩٨ وكشف اللثام (ط جديد) ج ٧ ص ٦١١
والحدائق الناضرة ج ٧ ص ٢٧١ ورياض المسائل ج ٢ ص ١٦٨ وجواهر الكلام
ج ٣١ ص ٣٩٥ وسبل السلام ج ٣ ص ٩ ونيل الأوطار ج ٧ ص ١٤٤ وفقه السنة
ج ٣ ص ٤٦٨ ودعائم الإسلام ج ٢ ص ١٢٦ والوسائل ج ٨ ص ٣٩٧ وج ١٩ =

: ..

= ص ٦ ومستدرک الوسائل ج ٨ ص ٣٠٣ ومکارم الأخلاق ص ١٢٩ وعوالي
اللائي ج ١ ص ١٥٤ والبحار ج ٥٨ ص ٢١٨ و ٢٦٧ و ٢٦٨ وج ٥٩ ص ٦٤
وج ٧٠ ص ١٦٣ وج ٩٨ ص ٣٧٨ ومستدرک سفينة البحار ج ١٠ ص ٥٢٣
وميزان الحکمة ج ١ ص ٣١٧ ومسند أحمد ج ٢ ص ١٨٨ و ٢٦١ و ٢٦٩ و ٢٨٦
وج ٢ ص ٢١٧ و ٤٥٧ و ٤٧٩ و ٥٠١ و ٥٠٧ و ٥١٩ وج ٣ ص ٣٧٤ و ٣٥١
وعن صحيح البخاري ج ١ ص ١٨٢ وج ٣ ص ٧٧ وج ٤ ص ١٠٠ و ١٥٢
وسنن الدارمي ج ٢ ص ٣٣٠ وعن صحيح مسلم ج ٣ ص ٣١ وج ٧ ص ٤٣
وج ٨ ص ٣٥ و ٩٨ وسنن ابن ماجة ج ١ ص ٤٠٢ وج ٢ ص ١٤٢١ وسنن
النسائي ج ٣ ص ١٣٩ و ١٤٩ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٣ ص ٣٢٤ وج ٥
ص ٢١٤ وج ٨ ص ١٣ وشرح صحيح مسلم ج ٦ ص ٢٠٧ وج ١٤ ص ٢٤٠
ومجمع الزوائد ج ١ ص ١١٦ وج ١٠ ص ١٩٠ وعن فتح الباري ج ٦ ص ٢٥٤
ومسند الطيالسي ص ١٩٩ و ٢٤٢ والمصنف للصنعاني ج ١١ ص ٢٨٤ ومسند
ابن أبي الجعد ص ١٧٧ ومسند ابن راهويه ج ١ ص ١٤ و ١٤٧ ومنتخب مسند
عبد بن حميد ص ٢٥٢ والأدب المفرد ص ٨٧ والسنن الكبرى للنسائي ج ١
ص ٥٧٤ و ٥٨٠ وصحيح ابن خزيمة ج ٢ ص ٣١٦ وصحيح ابن حبان ج ٢
ص ٣٠٥ وج ١٢ ص ٤٣٨ وج ١٦ ص ٥٣٤ والمعجم الأوسط ج ١ ص ١٦٩
وج ٧ ص ٢٧٣ والمعجم الكبير ج ٢٤ ص ٩٥ ومسند الشاميين ج ٣ ص ١٢٠
وج ٤ ص ٢٧٨ ومسند أبي حنيفة ص ١٤٢ وإثبات عذاب القبر ص ٧١ والفايق
في غريب الحديث ج ١ ص ٣٢٠ ورياض الصالحين للنووي ص ٦٢٣ وموارد
الظمان ص ١٥٧ والجامع الصغير ج ١ ص ٦٤٦ والعهود المحمدية ص ٣٩٧
وكنز العمال (ط سوريا) ج ٧ ص ٨٢٣ وج ٨ ص ٤٢٥ و ٤٢٨ وج ١٥ ص ٣٨
وج ١٦ ص ٨ وفيض القدير ج ٣ ص ٦٩٨ وكشف الخفاء ج ١ ص ٤٠٣ وإرواء
الغليل ج ٣ ص ١٢٨ وج ٧ ص ٢٤٠ وكنز الدقائق ج ١ ص ١٥٧ والجامع =

.....
١٤ - أن لا تربط حتى تموت جوعاً أو عطشاً^(١).

١٥ - أن لا تقتل البهيمة عبثاً^(٢).

= لأحكام القرآن ج ٧ ص ٢١٦ وتفسير الثعالبي ج ٥ ص ١٧٥ وتاريخ مدينة دمشق ج ٦٣ ص ٢٨٢ وج ٦٧ ص ٣٥١ وج ٤ ص ٣٧٤ وتهذيب الكمال ج ٢ ص ٥٩ وج ٣١ ص ١٥٣ وسير أعلام النبلاء ج ٤ ص ٥٥٤ وج ١٢ ص ٥٠١ وذكر أخبار إصبهان ج ٢ ص ١٨٤ والبداية والنهاية ج ٢ ص ١٦٩ والنصائح الكافية ص ٨٩.

(١) البحار ج ٦١ ص ٢٦٧ وج ٦٢ ص ٦٤ و ٦٥ وج ٧٣ ص ٣٥١ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٨ ص ١٣ و ١٤ والوسائل ج ٨ ص ٣٩٧ ودعائم الإسلام ج ٢ ص ١٢٦ ومسند أحمد ج ٢ ص ١٨٨ وج ٣ ص ٣٧٤ وعن صحيح مسلم ج ٣ ص ٣١ و سنن النسائي ج ٣ ص ١٣٩ و ١٤٩ و شرح صحيح مسلم للنووي ج ٦ ص ٢٠٧ وعن فتح الباري ج ٦ ص ٢٥٤ و شرح سنن النسائي ج ٣ ص ١٣٩ ومسند الطيالسي ص ٢٤٤ وعن السنن الكبرى للنسائي ج ١ ص ٥٧٤ و ٥٨٠ وصحيح ابن خزيمة ج ٢ ص ٣١٦ وصحيح ابن حبان ج ١٢ ص ٤٣٩ ومسند أبي حنيفة ص ١٤٢ وإثبات عذاب القبر ص ٧١ وموارد الظمآن ص ١٥٧ وكنز العمال ج ٧ ص ٨٢٣ و ٨٢٩ وج ٨ ص ٤٢٥ وإرواء الغليل ج ٣ ص ١٢٨.

(٢) راجع: البحار ج ٦١ ص ٤ و ٣٠٦ و ٢٧٠ و ٨ وج ٦٢ ص ١٥ و ٣٢٨ ومستدرك الوسائل ج ١٦ ص ١٥٨ و سنن الدارمي ج ٢ ص ٨٤ والمصنف للصنعاني ج ٤ ص ٤٥٠ و ٤٥١ ونيل الأوطار ج ٨ ص ٢٩٥ وفقه السنة ج ٣ ص ٣٠٩ ودعائم الإسلام ج ٢ ص ١٧٥ ومسند أحمد ج ٤ ص ٣٨٩ و سنن النسائي ج ٧ ص ٢٣٩ ومجمع الزوائد ج ٤ ص ٣٠ والآحاد والمثاني ج ٣ ص ٢١٤ وعن السنن الكبرى للنسائي ج ٣ ص ٧٣ وصحيح ابن حبان ج ١٣ ص ٢١٤ والمعجم الكبير ج ٧ ص ٣١٧ وج ٢٢ ص ٢٤٥ ومسند الشهاب ج ١ ص ٣١٢ وموارد الظمآن =

١٦- أن لا يتخذ أحد شيئاً فيه روح غرضاً، ليرميه بسهامه^(١).

= ص ٢٦٣ وكنز العمال ج ١٥ ص ٣٧ و ٤٠ وفيض القدير ج ٦ ص ٢٥٠
والتاريخ الكبير ج ٤ ص ٢٧٧ والكامل ج ٣ ص ١٨٩ وج ٥ ص ٨٢ وتاريخ
بغداد ج ٨ ص ١١ وأسد الغابة ج ٥ ص ١١٨ وتهذيب الكمال ج ٨ ص ٢٩٨
وتهذيب التهذيب ج ٣ ص ١٣٤ والإصابة ج ٦ ص ٥٣٢ والنهاية في غريب
الحديث ج ٣ ص ١٦٩ و ١٨٤.
(١) المصنف لابن أبي شيبة ج ٥ ص ٣٩٧ و ٣٦٨ والمصنف للصنعاني ج ٤ ص ٤٥٤
والبihar ج ٧٣ ص ٣٥٩ وج ٦١ ص ٢٦٨ و ٢٨٢ ومجمع الزوائد ج ٥ ص ٢٦٥
وج ٤ ص ٣١ وسنن ابن ماجه ج ٢ ص ١٠٦٣ ومستدرک الحاكم ج ٢ ص ٣٤
وعون المعبود ج ٣ ص ٥٩ وسنن أبي داود ج ٣ ص ١٠٠ وفتح الباري ج ٩
ص ٥٥٤ وعن مقدمة فتح الباري ص ٣٧٤ وسنن الدارمي ج ٢ ص ٨٣ وعن
البخاري ج ٧ ص ١٢١ و ١٢٢ ونيل الأوطار ج ٨ ص ٢٤٩ ومسنند أحمد ج ١
ص ٢١٦ و ٢٧٣ و ٢٩٧ و ٢٨٥ و ٢٧٤ و ٢٨٠ و ٣٤٠ و ٣٤٥ وج ٢ ص ٨٦
و ١٤١ وسبل السلام ج ٤ ص ٨٦ وعن صحيح مسلم ج ٦ ص ٧٣ وسنن
الترمذي ج ٣ ص ١٨ وسنن النسائي ج ٧ ص ٢٣٨ والسّنن الكبرى للبيهقي ج ٩
ص ٧٠ و ٧١ وشرح صحيح مسلم ج ١ ص ١١٤ وج ١٣ ص ١٠٨ والديباج
على مسلم ج ٥ ص ٢٤ وشرح سنن النسائي ج ٧ ص ٢٣٨ ومسنند الطيالسي
ص ٣٤١ ومسنند ابن أبي الجعد ص ٨٥ والسّنن الكبرى للنسائي ج ٣ ص ٧٢ و
٧٣ ومسنند أبي يعلى ج ١٠ ص ٢١ وشرح معاني الآثار ج ٣ ص ١٨١ وصحيح
ابن حبان ج ١٢ ص ٤٢٢ والمعجم الأوسط ج ٢ ص ٤٦ و ٣١٤ والمعجم الكبير
ج ١١ ص ٢١٩ و ٢٢٠ و ٣٥٢ وج ١٢ ص ٧٣ وج ٢٠ ص ٣٨٦ والكفاية في
علم الرواية ص ١٤٠ والأذكار النووية ص ٣٥٣ ورياض الصالحين للنووي
ص ٦٣٢ وعن الجامع الصغير ج ٢ ص ٧٠٧ و ٧٢٩ وكنز العمال ج ٤ ص ٣٥١ =

.....
١٧ - أن لا تطرق الطيور ليلاً، فإن الليل أمان لها^(١).

١٨ - أن لا تؤخذ فراخ الطير من أوكارها حتى تنهض، أو حتى يرش
ويطير^(٢). فإن الفرخ في ذمة الله ما لم يطر.

١٩ - أن لا تُصبر البهائم (أي لا تُحبس بلا علف)^(٣).

= وفيض القدير ج ٦ ص ٤٤٨ و ٥٠٣ وتاريخ ابن معين للدوري ج ٢ ص ٢٠٨
والعلل ج ٢ ص ٨٥ والتاريخ الكبير ج ١ ص ٢٠٦ وضعفاء العقيلي ج ٣ ص ٩٦
والكامل ج ٥ ص ٣٤٢ وطبقات المحدثين بإصبهان ج ٣ ص ٤٧٨ وتاريخ بغداد
ج ٥ ص ٤٣٨ وتاريخ مدينة دمشق ج ٣٦ ص ٤٢٠ والموضوعات ج ١ ص ١٥١
وتهذيب الكمال ج ٢٢ ص ٥١٣ وتهذيب التهذيب ج ٨ ص ١٦٤.
(١) مجمع الزوائد ج ٤ ص ٣٠ وكنز العمال (ط الهند) ج ٢١ ص ٢ وراجع: ج ١٦
ص ٢٣٩ عن الكافي والتهذيب، والإستبصار ج ٤ ص ٦٤ والبحار ج ٥٩
ص ٢٨٦ ومستدرک سفينة البحار ج ٦ ص ٤٣٦ والحد الفاصل للرامهرمزي
ص ٢٥٩.

وأما ما نقل عن الإمام الرضا «عليه السلام»: فقد قيل له: جعلت فداك، ما تقول في
صيد الطير في أوكارها والوحش في أوطانها ليلاً، فإن الناس يكرهون ذلك؟
فقال: لا بأس بذلك. فهو ناظر إلى إرادة نفي تحريم ذلك، فلا ينافي ما ذكرناه.
(٢) الأشعثيات ص ٧٥ والوسائل ج ١٦ ص ٢٣٩ و ٢٤٠ و ٢٤١ وفي هوامشه عن
الكافي (الفروع) ج ٢ ص ١٤٣ وعن التهذيب ج ٢ ص ٣٤٢ وج ٩ ص ٢٢
وراجع: مستدرک الوسائل ج ٣ ص ٦٣ والإستبصار ج ٤ ص ٦٥ والكافي ج ٦
ص ٢١٦.

(٣) نيل الأوطار ج ٨ ص ٢٤٩ و ٢٥٠ ودعائم الإسلام ج ٢ ص ١٧٥ والمجازات
النبوية ص ٤٠٨ ومستدرک الوسائل ج ١٦ ص ١٥٨ والبحار ج ٦٢ ص ٣٢٨ =

= ومسند أحمد ج ٣ ص ١١٧ و ١٧١ و ١٩١ وعن صحيح البخاري ج ٦ ص ٢٢٨ وعن صحيح مسلم ج ٦ ص ٧٢ وسنن ابن ماجه ج ٢ ص ١٠٦٣ وشرح معاني الآثار ج ٣ ص ١٨٣ والمعجم الأوسط ج ٢ ص ٣٣١ ورياض الصالحين ص ٦٣٣ وموارد الظمآن ص ٢٦٣ والجامع الصغير ج ٢ ص ٧٠٠ و ٧٠٤ وسنن أبي داود ج ١ ص ٦٤٣ وسنن النسائي ج ٧ ص ٢٣٨ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٩ ص ٢٣٤ و ٣٣٤ وج ١٠ ص ٢٤ وشرح صحيح مسلم ج ١٣ ص ١٠٧ ومجمع الزوائد ج ٤ ص ١٠٨ وج ٥ ص ٢٦٥ وعن فتح الباري ج ٩ ص ٥٢٩ والديباج على مسلم ج ٥ ص ٢٤ وحاشية السندي على النسائي ج ٧ ص ٢٣٨ وتحفة الأحوذى ج ٤ ص ١٧٠ وج ٥ ص ٣٩ وعون المعبود ج ٨ ص ٨ ومسند الطيالسي ص ٢٧٥ والمصنف للصنعاني ج ٤ ص ٤٥٤ والمصنف لابن أبي شيبة ج ٤ ص ٦٣٣ والسنن الكبرى للنسائي ج ٣ ص ٧٢ والمتقى من السنن المسندة ص ٢٢٦ واللمع في أسباب ورود الحديث ص ٦٥ وكنز العمال ج ٥ ص ٣٩٣ وج ١٥ ص ٣٩ وفيض القدير ج ٣ ص ٢٤٣ وج ٦ ص ٤٤١ و ٤٣١ والجامع لأحكام القرآن ج ٥ ص ٣٩١ والدر المنثور ج ٢ ص ٢٢٣ وفتح القدير ج ١ ص ٥١٨ وسبل الهدى والرشاد ج ٧ ص ٣٩١.

(١) راجع في هذا وفي سابقه: كشف الأستار عن مسند البزار ج ٢ ص ٢٧٤ ومجمع الزوائد ج ٥ ص ٢٦٥ وسنن الدارمي ج ٢ ص ٨٣ وعون المعبود ج ٣ ص ٤ ومستدرك الوسائل ج ٣ ص ٧٠ ودعائم الإسلام ج ٢ ص ١٧٣ و ١٧٥ والبحار ج ٦١ ص ٢٨٢ وج ٦٢ ص ٣٢٨ و ٣٢٩ وج ٤٦ ص ٢٥٢ وعن البخاري ج ٧ ص ١٢١ وسنن الترمذي ج ٤ ص ٢٣ والفايق في غريب الحديث ج ٣ ص ٢٢٥. وراجع في النهي عن المثلة بالحيوان المصادر التالية أيضاً: البحار ج ٦٢ ص ٣٠ وج ٦١ ص ٢٨٢ وسنن ابن ماجه ج ٢ ص ٦٣ والمصنف للصنعاني ج ٤ ص ٤٥٤ وكنز =

.....
٢١ - وجاء الأمر بذبح الدابة، وأن لا تعرقب، إذا حرنت في أرض

العدو^(١).

٢٢ - أن يأمن الطير ما دام في وكره^(٢).

أي أن صيده وهو في وكره ممنوع، سواء أكان مكثه في وكره بالليل، أم في النهار.

= العمال (ط الهند) ج ٩ ص ٣٦ و ٣٧ و ٣٨ و ٦٧ عن أحمد والبيهقي، والنسائي، والطبراني، ونهج البلاغة الرسالة رقم ٤٧ ولسان العرب ج ١١ ص ٦١٥، والنهاية في اللغة، ومستدرك الوسائل ج ٣ ص ٧٠ و ٧١ وج ٢ ص ٥٩ وصحيح ابن حبان ج ١ ص ١٧٠ والنهاية في غريب الحديث ج ٤ ص ٢٩٤ وتاج العروس ج ٨ ص ١١١ ومسند أحمد ج ١ ص ٣٣٨ وج ٢ ص ٤٣ و ١٠٣ والمستدرك للحاكم ج ٤ ص ٢٣٤ ونصب الراية ج ٣ ص ٢٢٣ والمصنف لابن أبي شيبة ج ٤ ص ٦٣٣ وج ٦ ص ٤٣٤ وشرح معاني الآثار ج ٣ ص ١٨٢ والكامل ج ٢ ص ١٥٢ وبداية المجتهد ج ١ ص ٣٠٠ وسبل السلام ج ٤ ص ٤٧ ونيل الأوطار ج ٦ ص ٣٣٤ وج ٧ ص ٣٣٥ وج ٨ ص ٢٥١ ومن لا يحضره الفقيه ج ٣ ص ٣٤٦ وعلل الشرايع ج ٢ ص ٤٨٤ وموارد الظمان ص ٢٦٣ والسير الكبير ج ٣ ص ١٠٢٩ وتنزيه الأنبياء ص ٢١٨.

(١) وسائل الشيعة ج ١٦ ص ٣٠٧ و ٣٠٨ وج ٨ ص ٣٩٦ وج ٥ ص ٥٢ والكافي ج ٥ ص ٤٩ والتهذيب ج ٦ ص ١٧٣ وج ٩ ص ٨٢، والبحار ج ٦١ ص ٢٢٢ و ٢٣ وج ٩٤ ص ٢٥ عن الكافي وعون المعبود ج ٢ ص ٣٣٣ وسنن أبي داود ج ٣ ص ٢٩ والمحاسن ج ٢ ص ٦٣٤ ومستدرك الوسائل ج ٨ ص ٣٠١ وج ١٦ ص ١٥٧.

(٢) البحار ج ٦٢ ص ٢٧٥ والوسائل ج ١٦ ص ٢٣٩ و ٢٤٠ و ٢٤١ و ١١٧ وراجع: مستدرك الوسائل ج ٣ ص ٦٣ ودعائم الإسلام ج ٢ ص ١٦٨.

- ٢٣- لا ينتف الريش إذا كان الحيوان حياً^(١).
- ٢٤- لا يحرق الحيوان^(٢).
- ٢٥- أن يقلّم الذي يحلب الحيوان أظافره، حتى لا يؤذي ضرع الحيوان بأظافره حال الحلب^(٣).
- ٢٦- أن لا يجر الحيوان بأذنه، وإنما برقبته^(٤).
- ومن وصايا علي «عليه السلام» لجابي الزكاة:
- ٢٧- أن لا يفرق بين الناقة وبين ولدها في أخذ الزكاة^(٥).

-
- (١) البحار ج ٦١ ص ٢٢٣ عن أمالي الطوسي، وعن ثواب الأعمال، والسنن الكبرى ج ٨ ص ١٣.
- (٢) البحار ج ٦١ ص ٢٦٧ وج ٧٣ ص ٣٢٩ وج ٣٠ ص ٥١٥ والوسائل ج ١٢ ص ٢٢٠ وج ٨ ص ٣٧٩ ومنتهى المطلب (ط ق) ج ٢ ص ٩٢٤ والحدائق الناضرة ج ١٨ ص ١٠٠ ونيل الأوطار ج ٨ ص ١٣٩ ومن لا يحضره الفقيه ج ٤ ص ٥ والأُمالي للصدوق ص ٥١٠ ومكارم الأخلاق ص ٤٢٥ ومستدرك سفينة البحار ج ٢ ص ٥٠٧ ومكاتيب الرسول ج ٢ ص ١٤١ وشرح صحيح مسلم ج ١٢ ص ٢١٨ وعن فتح الباري ج ٦ ص ١٣٠ وتحفة الأحوذى ج ٥ ص ٢٤ وعون المعبود ج ٧ ص ٢٧٣ والسير الكبير ج ٣ ص ١٠٤٥.
- (٣) مسند أحمد ج ٣ ص ٤٨٤ ومجمع الزوائد ج ٥ ص ٢٥٩ و ١٦٨ وج ٨ ص ١٩٦ وكشف الأستار عن مسند البزار ج ٢ ص ٢٧٣ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٨ ص ١٤ وراجع: المعجم الكبير ج ٥ ص ٦٧ وكنز العمال ج ١٥ ص ٤٢٣ وأسد الغابة ج ٢ ص ١٦٣ و ٣٦٧.
- (٤) سنن ابن ماجه ج ٢ ص ١٠٥٩.
- (٥) نهج البلاغة (شرح عبده) ج ٣ ص ٢٥ والمقنعة ص ٢٥٦ ومستدرك الوسائل ج ٧ ص ٦٩.

- ٢٨- أن لا يلح عليها بالحلب، حتى لا يتضرر ولدها^(١).
- ٢٩- أن يفرق ركوبه على ما معه من الدواب، ولا يحصره بواحدة منها^(٢).
- ٣٠- أن يريح الجمل الذي يتعب، ويرفق به^(٣).
- ٣١- أن يراعي حال الجمل الذي نقب خفه وتخرق^(٤).
- ٣٢- أن يراعي حال الجمل الذي يغمز في مشيته^(٥).
- ٣٣- أن لا ينفر بهيمة، ولا يفزعها.
- ٣٤- أن لا يتعبها^(٦).

(١) نهج البلاغة (شرح عبده) ج ٣ ص ٢٥ والمقنعة ص ٢٥٦ ومستدرک الوسائل ج ٧ ص ٦٩ والغارات ج ١ ص ١٢٨ ومنتهى المطلب (ط قديم) ج ١ ص ٤٨١ وتذكرة الفقهاء (ط حجرية) ج ١ ص ٢٣٢ وج ٥ ص ٢٤٧ ومدارك الأحكام ج ٥ ص ٢١٠ وذخيرة العبادة ج ٣ ص ٤٥٤ وجواهر الكلام ج ١٥ ص ٣٣٤ والكافي ج ٣ ص ٥٣٧ والوسائل ج ٦ ص ٨٩ و ٩١ والبحار ج ٣٣ ص ٥٢٥ وج ٤١ ص ١٢٧ وج ٩٤ ص ٩١ ونهج السعادة ج ٨ ص ١١٤ وميزان الحكمة ج ٣٠ ص ١٩٣٣ وشرح النهج للمعتزلي ج ١٥ ص ١٥٢ ومنتقى الجمان ج ٢ ص ٤٢٠.

(٢) نفس المصادر السابقة.

(٣) نفس المصادر السابقة.

(٤) نفس المصادر السابقة.

(٥) نفس المصادر السابقة.

(٦) ذكر هذه الخصوصية أيضاً في: كنز العمال (ط الهند) ج ٩ ص ٣٧ ونهج البلاغة (شرح عبده) ج ٣ ص ٢٥ والمقنعة ص ٢٥٦ ومستدرک الوسائل ج ٧ ص ٦٩ والغارات ج ١ ص ١٢٨ ومنتهى المطلب (ط ق) ج ١ ص ٤٨١ وتذكرة الفقهاء =

٣٥- أن لا يعنف في سوقها.

٣٦- أن لا يجهدا بركوبه^(١).

٣٧- أن يوردها المياه التي تمر بها^(٢).

-
- = (ط حجرية) ج ١ ص ٢٣٢ وج ٥ ص ٢٤٧ ومدارك الأحكام ج ٥ ص ٢١٠
وذخيرة العبادة ج ٣ ص ٤٥٤ وجواهر الكلام ج ١٥ ص ٣٣٤ والكافي ج ٣
ص ٥٣٧ والوسائل ج ٦ ص ٨٩ و ٩١ والبحار ج ٣٣ ص ٥٢٥ وج ٤١ ص ١٢٧
وج ٩٤ ص ٩١ ونهج السعادة ج ٨ ص ١١٤ وميزان الحكمة ج ٣٠ ص ١٩٣٣
وشرح النهج للمعتزلي ج ١٥ ص ١٥٢ ومنتقى الجمان ج ٢ ص ٤٢٠.
- (١) نهج البلاغة (شرح عبده) ج ٣ ص ٢٥ والمقنعة ص ٢٥٦ ومستدرك الوسائل ج ٧
ص ٦٩ والغارات ج ١ ص ١٢٨ ومنتهى المطلب (ط قديم) ج ١ ص ٤٨١ وتذكرة
الفقهاء (ط حجرية) ج ١ ص ٢٣٢ وج ٥ ص ٢٤٧ ومدارك الأحكام ج ٥ ص ٢١٠
وذخيرة العبادة ج ٣ ص ٤٥٤ وجواهر الكلام ج ١٥ ص ٣٣٤ والكافي ج ٣
ص ٥٣٧ والوسائل ج ٦ ص ٨٩ و ٩١ والبحار ج ٣٣ ص ٥٢٥ وج ٤١ ص ١٢٧
وج ٩٤ ص ٩١ ونهج السعادة ج ٨ ص ١١٤ وميزان الحكمة ج ٣٠ ص ١٩٣٣
وشرح النهج للمعتزلي ج ١٥ ص ١٥٢ ومنتقى الجمان ج ٢ ص ٤٢٠.
- (٢) نهج البلاغة (شرح عبده) ج ٣ ص ٢٥ والمقنعة ص ٢٥٦ ومستدرك الوسائل ج ٧
ص ٦٩ والغارات ج ١ ص ١٢٨ ومنتهى المطلب (ط قديم) ج ١ ص ٤٨١ وتذكرة
الفقهاء (ط حجرية) ج ١ ص ٢٣٢ وج ٥ ص ٢٤٧ ومدارك الأحكام ج ٥ ص ٢١٠
وذخيرة العبادة ج ٣ ص ٤٥٤ وجواهر الكلام ج ١٥ ص ٣٣٤ والكافي ج ٣
ص ٥٣٧ والوسائل ج ٦ ص ٨٩ و ٩١ والبحار ج ٣٣ ص ٥٢٥ وج ٤١ ص ١٢٧
وج ٩٤ ص ٩١ ونهج السعادة ج ٨ ص ١١٤ وميزان الحكمة ج ٣٠ ص ١٩٣٣
وشرح النهج للمعتزلي ج ١٥ ص ١٥٢ ومنتقى الجمان ج ٢ ص ٤٢٠.

٣٨- أن لا يعدل بها عن مواضع النبات إلى جوادّ الطرق^(١) فإن جادة الطريق لا نبات فيها.

٣٩- أن يروحها في الساعات^(٢).

٤٠- أن يمهلهما عندما تمر بالمياه القليلة أو بالأعشاب^(٣).

(١) ذكر هذه الخصوصية أيضاً في: البحار ج ٦١ ص ٢٠١ و ٢٠٢ و ج ٢٥ ص ٢١٠ و ٢١١ و ج ٣٣ ص ٥٢٥ و ج ٤١ ص ١٢٧ و ج ٩٤ ص ٩١ والوسائل ج ٦ ص ٨٩ و ٩٢ و ٩١ و ج ٨ ص ٣٢٤ و ٣٥٠ و ٣٥١ ونهج البلاغة ج ٣ ص ٢٥ والمقنعة ص ٢٥٦ ومستدرك الوسائل ج ٧ ص ٦٩ والغارات ج ١ ص ١٢٨ ومنتهى المطلب (ط قديم) ج ١ ص ٤٨١ وتذكرة الفقهاء (ط حجرية) ج ١ ص ٢٣٢ و ج ٥ ص ٢٤٧ ومدارك الأحكام ج ٥ ص ٢١٠ وذخيرة العبادة ج ٣ ص ٤٥٤ وجواهر الكلام ج ١٥ ص ٣٣٤ والكافي ج ٣ ص ٥٣٧ ونهج السعادة ج ٨ ص ١١٤ وميزان الحكمة ج ٣٠ ص ١٩٣٣ وشرح النهج للمعتزلي ج ١٥ ص ١٥٢ ومنتقى الجمان ج ٢ ص ٤٢٠.

(٢) نهج البلاغة (بشرح عبده) ج ٣ ص ٢٥ والمقنعة ص ٢٥٦ ومستدرك الوسائل ج ٧ ص ٦٩ والغارات ج ١ ص ١٢٨ ومنتهى المطلب (ط قديم) ج ١ ص ٤٨١ وتذكرة الفقهاء (ط حجرية) ج ١ ص ٢٣٢ و (ط أخرى) ج ٥ ص ٢٤٧ ومدارك الأحكام ج ٥ ص ٢١٠ وذخيرة العبادة ج ٣ ص ٤٥٤ وجواهر الكلام ج ١٥ ص ٣٣٤ والكافي ج ٣ ص ٥٣٧ والوسائل ج ٦ ص ٨٩ و ٩١ والبحار ج ٣٣ ص ٥٢٥ و ج ٤١ ص ١٢٧ و ج ٩٤ ص ٩١ ونهج السعادة ج ٨ ص ١١٤ وميزان الحكمة ج ٣٠ ص ١٩٣٣ وشرح النهج للمعتزلي ج ١٥ ص ١٥٢ ومنتقى الجمان ج ٢ ص ٤٢٠.

(٣) نهج البلاغة (بشرح عبده) ج ٣ ص ٢٥ الوصية رقم ٢٥ وراجع: الكافي ج ٣ ص ٥٣٦ و ٥٣٧ والمقنعة للشيخ المفيد ص ٥٤٢ و ٢٥٦ والسرائر ص ١٠٧ =

٤١ - أن لا يضرب الدابة إذا مشت تحته كمشيتها إلى مذودها^(١).

٤٢ - أن لا يضرب الدابة على وجهها^(٢).

= ومستدرك الوسائل (ط حجرية) ج ١ ص ٥١٦ و (ط مؤسسة أهل البيت) ج ٧ ص ٦٩ وج ٦ ص ٨٩ و ٩١ وروضات الجنات ج ٨ ص ١٢٢ وبيع الأبرار الباب ٥٢ باختلاف يسير، والبحار ج ٩٣ ص ٩٠ و ٩١ وج ٨ ص ٧٣٣ ج ٣٣ ص ٥٢٥ وج ٤١ ص ١٢٧ وج ٩٤ ص ٩١ والغارات ج ١ ص ١٢٨ - ١٣٠ ومنتهى المطلب (ط قديم) ج ١ ص ٤٨١ وتذكرة الفقهاء (ط حجرية) ج ١ ص ٢٣٢ وج ٥ ص ٢٤٧ ومدارك الأحكام ج ٥ ص ٢١٠ وذخيرة العبادة ج ٣ ص ٤٥٤ وجواهر الكلام ج ١٥ ص ٣٣٤ ونهج السعادة ج ٨ ص ١١٤ وميزان الحكمة ج ٣٠ ص ١٩٣٣ وشرح النهج للمعتزلي ج ١٥ ص ١٥٢ ومنتقى الجمان ج ٢ ص ٤٢٠.

(١) الوسائل ج ٨ ص ٣٥٤ و ٣٥٣ و ٣٥٦ و ٣٥٠ و ٣٥١ و ٣٥٧ ج ٦ ص ٨٩ و ٩١ والبحار ج ٦١ ص ٢١٠ و ٢١٥ و ٢١٣ و ٣١٧ ج ٣٣ ص ٥٢٥ وج ٤١ ص ١٢٧ وج ٩٤ ص ٩١ عن أمالي الصدوق، وعن من لا يحضره الفقيه، وعن الكافي، والجامع للشرائع ص ٣٩٨ والكافي ج ٦ ص ٥٣٨ وج ٣ ص ٥٣٧ ومن لا يحضره الفقيه ج ٢ ص ٢٨٦ وتهذيب الأحكام ج ٦ ص ١٦٤ ومكارم الأخلاق ص ٢٦٣ ونهج البلاغة (شرح عبده) ج ٣ ص ٢٥ والمقنعة ص ٢٥٦ ومستدرك الوسائل ج ٧ ص ٦٩ والغارات ج ١ ص ١٢٨ ومنتهى المطلب (ط قديم) ج ١ ص ٤٨١ وتذكرة الفقهاء (ط حجرية) ج ١ ص ٢٣٢ وج ٥ ص ٢٤٧ ومدارك الأحكام ج ٥ ص ٢١٠ وذخيرة العبادة ج ٣ ص ٤٥٤ وجواهر الكلام ج ١٥ ص ٣٣٤ ونهج السعادة ج ٨ ص ١١٤ وميزان الحكمة ج ٣٠ ص ١٩٣٣ وشرح النهج للمعتزلي ج ١٥ ص ١٥٢ ومنتقى الجمان ج ٢ ص ٤٢٠.

(٢) الوسائل ج ٨ ص ٣٢٤ و ٣٥٠ و ٣٥١ و ٣٥٣ و ٣٥٤ وج ٦ ص ٣٥٠ ومستدرك =

٤٣ - أوصى الإمام السجاد «عليه السلام» بالجميل الذي حج عليه مراراً، أن يدفن بعده إذا مات، حتى لا تأكل لحمه السباع^(١).

= الوسائل ج ٣ ص ٦٤ والبحار ج ٦١ ص ٢٠١ و ٢٠٢ و ٢٠٣ و ٢٠٤ و ٢٠٥ و ٢١٠ و ٢١٢ و ٢١٣ و ج ٧٣ ص ٢٧١ عن الكافي ج ٦ ص ٥٣٨ ومن لا يحضره الفقيه ج ٢ ص ٢٨٧، والمحاسن ج ٢ ص ٦٢٨ و ٦٣٣ والخصال ص ٦١٨، وأمالى الصدوق ص ٥٩٧، ونوادر الراوندي، والمصنف لابن أبي شيبة ج ٥ ص ٤٠٧ و ٤٠٨ و ج ٤ ص ٦٤٠ وكنز العمال (ط الهند) ج ٩ ص ٣٦ و ٣٧ و ٣٨ و ٦٧ وسنن أبي داود ج ٣ ص ٢٦ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٥ ص ٢٥٥ و ٢٥٤ وعون المعبود ج ٢ ص ٣٣١ و ج ٧ ص ١٦٦ والجامع للشرائع ص ٣٩٨ ومنتهى المطلب (ط قديم) ج ٢ ص ٩٩٦ والموسوعة الفقهية الميسرة ج ٣ ص ٢٣٩ ومكارم الأخلاق ص ٢٦٣ وتحف العقول ص ١٠٨ ومستدرک سفينة البحار ج ٥ ص ٥٤ وميزان الحكمة ج ١ ص ٧١٣ وصحيح ابن حبان ج ١٢ ص ٤٣٧ ونيل الأوطار ج ٨ ص ٢٥٠ وشرح صحيح مسلم ج ١٤ ص ٩٦ وفقه السنة ج ٣ ص ٥٠٩ وتحفة الأحوذى ج ٥ ص ٣٠٠ والجامع الصغير ج ١ ص ٢٤٠ وفيض القدير ج ٢ ص ٢٠٧ وإرواء الغليل ج ٧ ص ٢٤٢ وتفسير الميزان ج ١٣ ص ١٢١ والتحفة السنية ص ٣٣٠ و ٣٤٣ وتفسير العياشي ج ٢ ص ٢٩٤ ونور الثقلين ج ٣ ص ١٦٨.

(١) راجع: البحار ج ٦١ ص ٢٠٦ وراجع ص ٢٠٤ و ٢١٢ و ٢١٥ و ج ٤٦ ص ٧٠ و ٧١ و ج ٩٣ ص ٣٨٦ والمحاسن ج ٢ ص ٦٣٥ وعن من لا يحضره الفقيه ج ٢ ص ١٩١ عن الإرشاد للمفيد (ط مكتبة الآخندي) ص ٢٤٠ والوسائل ج ٨ ص ٣٥٣ و ٣٥٤ و ٣٩٥ و ٣٩٦ عن المحاسن، ومن لا يحضره الفقيه، والإرشاد، وثواب الأعمال ص ٥٠، والخصال ص ٥١٨ والمحجة البيضاء ج ٤ ص ٢٣٥ وشرح الأخبار ج ٣ ص ٥٥٤ ومستدرک سفينة البحار ج ١٠ ص ١٨٨ ودرر الأخبار ص ٣٢٨ وشرح معاني الآثار ج ٤ ص ٢٠٩ ونور الثقلين ج ١ ص ٧١٥.

- ٤٤ - إذا ركب الدابة، فعليه أن يحملها على ملاذها^(١).
- ٤٥ - أن يعطيها حقها من المنازل^(٢).
- ٤٦ - أن لا يركبها إلا إذا كانت صحيحة سالمة^(٣).
- ٤٧ - أن لا يتخذها كراسي للحديث في الطرق والأسواق^(٤).
- وعلى حد تعبير بعضهم: أن لا يجعل الحيوان المتصرف (أي المتحرك) بمنزلة الجماد الثابت، والشيء النابت.
- أي أن عليه: أن لا يفرض على الحيوان الوقوف، وعدم الحركة.
- فقد قال الشريف الرضي: «ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام، وقد مر على قوم وقوف على ظهور دوابهم ورواحلهم، يتنازعون الأحاديث،

-
- (١) كنز العمال (ط الهند) ج ٩ ص ٣٥ عن الدارقطني في الأفراد، والفايق في غريب الحديث ج ٣ ص ١٩٨ والجامع الصغير ج ١ ص ١٠٠ وفيض القدير ج ١ ص ٤٦٨.
- (٢) كنز العمال (ط الهند) ج ٩ ص ٣٥.
- (٣) كنز العمال (ط الهند) ج ٩ ص ٣٥ و ٣٧ عن الطبراني، ومستدرک الحاكم، وأحمد، وأبي داود، وصحيح ابن خزيمة، وابن حبان وغير ذلك.
- (٤) المجازات النبوية ص ٤٣٧ وميزان الحكمة ج ١ ص ٧١٢ ومسند أحمد ج ٣ ص ٤٣٩ و ٤٤٠ ومجمع الزوائد ج ٨ ص ١٠٧ وج ١٠ ص ١٤٠ والجامع الصغير ج ١ ص ١٤٦ وفيض القدير ج ١ ص ١٦١ وتفسير الميزان ج ١٣ ص ١٢٢ وتفسير القرآن العظيم ج ٣ ص ٤٥ والدر المشورج ٤ ص ١١١ و ١٨٣ وتاريخ مدينة دمشق ج ٩ ص ٣٨٨ و ٣٨٧ وبغية الباحث ص ٢٧٠ وصحيح ابن خزيمة ج ٤ ص ١٤٢ وصحيح ابن حبان ج ١٢ ص ٤٣٧ والمعجم الكبير ج ٢٠ ص ١٩٣ وموارد الظمان ص ٤٩١ وذيل تاريخ بغداد ج ٥ ص ٩٦ والإصابة ج ١ ص ٢٨٢ والبحار ج ٦١ ص ٢٠٥ و ٢١٤.

فقال عليه الصلاة والسلام:

«لا تتخذوها كراسي لأحاديثكم في الطرق والأسواق، فرب مركوب خير من راكبه».

وهذه استعارة، كأنه عليه الصلاة والسلام شبه الدواب والرواحل في حالة إطالة الوقوف على ظهورها، بالكراسي التي يجلس عليها، لأنها تثبت في مواضعها، ولا تزول إلا بمزيل لها، فنهى عليه الصلاة والسلام أن يجعل الحيوان المتصرف بمنزلة الجهاد الثابت، والشيء النابت^(١).

٤٨ - أن لا يسمها في وجوهها وفي خدها^(٢)، وإنما في أذنها.

٤٩ - أن يرفق في السير إذا سار بها في أرض مخصبة، ويسرع السير إذا

(١) المجازات النبوية ص ٤٣٧.

(٢) المصنف لابن أبي شيبة ج ٥ ص ٤٠٧ وكنز العمال (ط الهند) ج ٩ ص ٣٦ و ٣٧ و ٣٨ عن أحمد، ومسلم، والترمذي، وأبي داود، والطبراني، وعبد الرزاق، والدارقطني في المؤلف، والبارودي، وابن قانع، وابن السكن، وابن شاهين، وأبي نعيم، وسعيد بن منصور، وراجع: عون المعبود ج ٢ ص ٣٣٢ والبحار ج ٦١ ص ٢٠٢ و ٢٢٨ و ٢٠٥ و ٢١٥ و ٢٢٦ و ٢٢٧ و ٢١٠ والمصنف للصنعاني ج ٤ ص ٤٥٨ والوسائل ج ٨ ص ٣٥٤ و ٣٥٥ و ٣٥٣ و سنن أبي داود ج ٣ ص ٢٦ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٥ ص ٢٥٥ وعن فتح الباري ج ٩ ص ٥٧٩ وعن البخاري ج ٧ ص ١٢٦ والمحاسن ج ٢ ص ٦٣٣ و ٦٢٧ و جامع المدارك ج ٤ ص ٤٩٠ وفقه الصادق ج ٢٢ ص ٣٤٧ والكافي ج ٦ ص ٥٣٧ والفصول المهمة ج ٣ ص ٣٤٩ وتفسير الميزان ج ١٣ ص ١٢٢ والمبسوط ج ١ ص ٢٦١ والبيان ص ٢٠١ ومجمع الفائدة ج ٤ ص ٢٢٧ والحدائق الناضرة ج ٢٥ ص ١٤٢ وأمالى الصدوق ص ٥٩٧ والفايق في غريب الحديث ج ١ ص ١٨٩.

سار بها في أرض مجدبة^(١).

٥٠- أن لا يخصي البهائم^(٢).

(١) كنز العمال (ط الهند) ج ٩ ص ٣٥ عن البزار، وسنن سعيد بن منصور ج ٢ ص ٢٣٧ وراجع: البحار ج ٦١ ص ٢١٣ وج ٧٣ ص ٢٧٩ وج ٧٢ ص ٦٢ والوسائل ج ٨ ص ٣٣١ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٥ ص ٢٥٦ ومجمع الزوائد ج ٥ ص ٢٥٧ وسنن أبي داود ج ٣ ص ٢٨ وعون المعبود ج ٢ ص ٣٣٣ وعن صحيح مسلم ج ٣ رقم ١٥٢٥ والجامع للشرائع ص ٣٩٨ والمحاسن ج ٢ ص ٣٦١ ومن لا يحضره الفقيه ج ٢ ص ٢٩٠ ومكارم الأخلاق ص ٢٦٢ والجامع الصغير ج ١ ص ١٠٣ و ١٠٤ وفيض القدير ج ١ ص ٤٧٤ و ٤٨٠ وشرح أصول الكافي ج ٨ ص ٣٣٦ ومسند أحمد ج ٢ ص ٣٣٧ وشرح صحيح مسلم ج ١٣ ص ٦٨ والمصنف للصنعاني ج ٥ ص ١٦١ وصحيح ابن خزيمة ج ٤ ص ١٤٤ ورياض الصالحين للنووي ص ٤٣٥ والكامل ج ٣ ص ٣٥ وسنن الترمذي ج ٤ ص ٢٢٠ وتحفة الأحوزي ج ٨ ص ١١٩ والسنن الكبرى للنسائي ج ٥ ص ٢٥٢ وصحيح ابن حبان ج ٦ ص ٤٢٠ و ٤٢٢ والفايق في غريب الحديث ج ٢ ص ٥٥ وموارد الظمان ص ٢٤٢ والجامع لأحكام القرآن ج ١٠ ص ٧٣ وج ١٦ ص ١٣٦.

(٢) راجع: مجمع الزوائد ج ٥ ص ٢٦٥ وكشف الأستار ج ٢ ص ٢٧٤ وراجع: البحار ج ٦١ ص ٢٢٣ و ٢٢٤ وج ١٠٠ ص ١٩١ والوسائل ج ٨ ص ٣٨٢ ومستدرک الوسائل ج ٢ ص ٤٨ و ٥٥ والسنن الكبرى للبيهقي ج ١٠ ص ٢٤ وتحفة الأحوزي ج ٤ ص ١٧٠ والمصنف للصنعاني ج ٤ ص ٤٥٦ وشرح معاني الآثار ج ٤ ص ٣١٧ والكامل ج ٢ ص ١٨١ والفصول المهمة ج ٣ ص ٢٥٤ و ٣٥٢ والمحاسن ج ٢ ص ٦٣٤.

.....
٥١- أن لا يحْرش فيما بينها^(١) إلا الكلاب.

وفسره المجلسي: بأن المراد: تحريش الكلب على الصيد، لا تحريش الكلاب على بعضها.

٥٢- أن يهيئ للبهيمة الضالة مكاناً ويطعمها ويسقيها^(٢).

(١) كنز العمال (ط الهند) ج ٩ ص ٣٧ عن الترمذي، وأبي داود، وراجع: البحار ج ٦١ ص ٢٢٣ و ٢٢٦ و ٢٢٧ وج ٩٧ ص ١٩١ والمحاسن ص ٦٣٤ و ٦٢٨ ومن لا يحضره الفقيه ج ٤ ص ٦٠، والسرائر ج ٣ ص ٥٦٣ المستطرفات، والكافي ج ٦ ص ٥٥٤، وسنن أبي داود ج ١ ص ٥٧٧ وج ٣ ص ٣٦ وعون المعبود ج ٢ ص ٣٣١ وج ٧ ص ١٦٥ والوسائل ج ٨ ص ٣٨٢ ومسنند ابن أبي الجعد ص ٣١٣ والأدب المفرد ص ٢٦٣.

وراجع: المعجم الأوسط ج ٢ ص ٣٣١ والكامل ج ٣ ص ١٩١ و ٢٣٨ وج ٦ ص ٦ والجامع للشرائع ص ٣٩٧ ونيل الأوطار ج ٨ ص ٢٤٩ وفقه السنة ج ٣ ص ٥١١ ومستدرك الوسائل ج ٨ ص ٢٨٧ وكنز الفوائد ص ٢٩٤ وعوالي اللآلي ج ١ ص ١٧١ والفصول المهمة ج ٣ ص ٣٥٢ و ٣٥٣ ومستدرك سفينة البحار ج ٢ ص ٢٥٥ ومواقف الشيعة ج ٣ ص ٢٠١ وميزان الحكمة ج ١ ص ٧١٤ وسنن الترمذي ج ٣ ص ١٢٦ والسنن الكبرى للبيهقي ج ١٠ ص ٢٢ وتحفة الأحوذى ج ٥ ص ٢٩٩ والمصنف للصنعاني ج ١١ ص ٤٥٤ ومسنند أبي يعلى ج ٤ ص ٣٨٩ والمعجم الكبير ج ١١ ص ٧٠ والجامع الصغير ج ٢ ص ٦٨٣ وفيض القدير ج ٢ ص ٤٥٢ وضعيف سنن الترمذي ص ١٩٥.

(٢) البحار ج ٤١ ص ١١٨ والمناقب لابن شهر آشوب ج ٢ ص ١١١ ودعائم الإسلام ج ٢ ص ٤٩٧ ومستدرك الوسائل ج ١٧ ص ١٣٤ والمصنف لابن أبي شيبة ج ٥ ص ١٣٣.

٥٣- أن لا يجمعها^(١).

٥٤- أن لا يورد ذا عاهة منها على مصح^(٢).

(١) كنز العمال (ط الهند) ج ٩ ص ٣٧ و (ط سوريا) ج ١٣ ص ٣٨٢ عن الطبراني والبحار ج ٦١ ص ١١١ وميزان الحكمة ج ١ ص ٧١٢ ومسند أحمد ج ١ ص ٢٠٤ و ٢٠٥ وسنن أبي داود ج ١ ص ٥٧٤ والمستدرک للحاکم ج ٢ ص ١٠٠ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٨ ص ١٣ والمصنف لابن أبي شيبة ج ٧ ص ٤٣٧ ومسند أبي يعلى ج ١٢ ص ١٥٩ ودلائل النبوة لأبي نعيم ص ١٥٩ ورياض الصالحين للنووي ص ٤٣٧ والعهد المحمدية ص ٣٩٥ وتفسير الإمام العسكري ص ٦٣٩ وتفسير الثعالبي ج ٣ ص ٣٨٤ وج ٥ ص ١٧٦ وتاريخ مدينة دمشق ج ٤ ص ٣٧٤ وأسد الغابة ج ٣ ص ١٣٤ وتهذيب الكمال ج ١ ص ٢٣٧ وج ٦ ص ١٦٥ وسير أعلام النبلاء ج ٣ ص ٤٥٧ والبداية والنهاية ج ٦ ص ١٥١ وسبل الهدى والرشاد ج ٩ ص ٥١٢ وج ١٢ ص ٤٠٥.

(٢) الوسائل ج ٨ ص ٣٧١ عن معاني الأخبار ص ٨٢ وكنز العمال (ط الهند) ج ١٠ ص ٦٨ و ٦٩ و ٧١ عن أحمد والبيهقي، وأبي داود، وابن جرير والتحفة السنية ص ٣٣٩ ونيل الأوطار ج ٧ ص ٣٧٢ و ٣٧٥ و ٣٧٧ وفقه السنة ج ١ ص ٤٩٧ والقواعد والفوائد ج ١ ص ٣٩٧ وج ٢ ص ٣٨٣ والطرائف ص ٢١٣ ونهاية الدراية ص ١٨٦ ومسند أحمد ج ٢ ص ٤٠٦ وعن صحيح البخاري ج ٧ ص ٣١ وصحيح مسلم ج ٧ ص ٣١ وسنن أبي داود ج ٢ ص ٢٣١ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٧ ص ١٣٥ و ٢١٦ وشرح صحيح مسلم ج ١ ص ٣٥ وج ١٤ ص ٢١٣ وفتح الباري (المقدمة) ص ١٣٩ وج ١٠ ص ١٣٤ و ١٣٥ و ١٣٦ و ٢٠٦ والديباج على مسلم ج ٥ ص ٢٣٧ وعن عون المعبود ج ١٠ ص ٢٩٠ و ٢٩١ والمصنف للصنعاني ج ١٠ ص ٤٠٤ وشرح معاني الآثار ج ٤ ص ٣٠٣ و ٣٠٧ وصحيح ابن حبان ج ١٣ ص ٤٨٢ و ٤٨٤ والمعجم الأوسط =

.....

فعن رسول الله «صلى الله عليه وآله»: لا يورد ذو عاهة على مصحح.
وأما الروايات التي تحدثت عن أنه لا عدوى ولا طيرة^(١) فلعله يراد
بها: المنع من أن يصل في ذلك إلى حد الوسواس..
وإلا فقد روي عنه «صلى الله عليه وآله»: ما يدل على عدوى بعض
الأمراض، مثل الجذام، والطاعون، فراجع^(٢).
مع ملاحظة: أن بعض ما كان يظنه الناس معدياً لم يكن معدياً في واقع
الأمور، فلعل رسول الله «صلى الله عليه وآله» حين قال: لا عدوى، أو من
الذي عدى الأول^(٣) ناظر إلى خصوص المرض الذي سأله السائل عنه.
٥٥ - أن يؤخر حمل الدابة^(٤).
٥٦ - أن تكون الأحمال على ظهور الدواب متعادلة غير مائلة^(٥).

-
- = ج ٤ ص ١٢ وفيض القدير ج ٦ ص ٥٦١ وكشف الخفاء ج ٢ ص ٣٧٩
والفصول في الأصول ج ٣ ص ١٣١ والعلل ج ٣ ص ٢٠٠ والتاريخ الكبير ج ٢
ص ٢٧٠ وتهذيب الكمال ج ٣٥ ص ٦٩ والإصابة ج ١ ص ٦٦ و ٦٧ والبداية
والنهاية ج ٨ ص ١١٣.
(١) راجع على سبيل المثال: كنز العمال (ط الهند) ج ١٠ ص ٦٨ - ٧٣ وسائر المصادر
السابقة.
(٢) كنز العمال (ط الهند) ج ١٠ ص ٦٨ و ٦٩ و ٧٠ عن أحمد، والبخاري، وابن
خزيمة، والطحاوي، وابن حبان، والبيهقي وراجع: سائر المصادر السابقة.
(٣) راجع: كنز العمال (ط الهند) ج ١٠ ص ٦٨ - ٧٣.
(٤) من لا يحضره الفقيه ج ٢ ص ٢٩٢ والوسائل ج ٨ ص ٣٩٤ والبحار ج ٦١ ص ٢١٥.
(٥) البحار ج ٦١ ص ٢٠٤ والوسائل ج ٨ ص ٣٩٤ عن المحاسن، ومن لا يحضره
الفقيه ج ٢ ص ٢٩٢ والمحاسن ج ٢ ص ٣٦١.

- ٥٧- أن لا يجلس على الدابة متوركاً^(١).
- ٥٨- النهي عن إعطاء القنبرة للصبيان يلعبون بها^(٢).
- ٥٩- كان الإمام السجاد «عليه السلام» يتعمد أن يزرع، لتنال القنبرة من الطير من ذلك الزرع^(٣).
- ٦٠- أن يبقى في الصحراء ما يقع من الخوان لتنال منه هوام الأرض^(٤).
- ٦١- أن لا يركب على الدابة ثلاثة أشخاص^(٥).

-
- (١) البحار ج ٦١ ص ٢١٤ عن الكافي، والوسائل ج ٨ ص ٣٥٢ عن الكافي ومن لا يحضره الفقيه ج ٢ ص ٢٨٧ ومنتهى المطلب (ط قديم) ج ٢ ص ٦٤٨ والتحفة السنية ص ٣٤٢ والعروة الوثقى (ط قديم) ج ٢ ص ٤١٥ وج ٤ ص ٣٣٤ والكافي ج ٦ ص ٥٣٩ ومكارم الأخلاق ص ٢٦٣ وكتاب النوادر ص ١٢١.
- (٢) الوسائل ج ١٦ ص ٢٤٩ عن الكافي (الفروع) ج ٦ ص ٢٢٥ وعن التهذيب ج ٩ ص ١٩ وكشف اللثام (ط قديم) ج ٢ ص ٢٦٤ ومستدرك سفينة البحار ج ٨ ص ٦٠٩ ومسند الإمام الرضا ج ٢ ص ٣١٧ وشرح اللمعة ج ٧ ص ٢٨٤ ومسالك الأفهام ج ١٢ ص ٤٦ ومجمع الفائدة ج ١١ ص ١٨٤ وجواهر الكلام ج ٣٦ ص ٣١٣ وجامع المدارك ج ٥ ص ١٥٥ ومستدرك الوسائل ج ١٦ ص ١٢٣ والبحار ج ٥٨ ص ٣٠٣.
- (٣) الوسائل ج ١٦ ص ٢٥٠ والكافي (الفروع) ج ٦ ص ٢٢٥ ومجمع الفائدة ج ١١ ص ١٨٤ وأمالى الطوسي ص ٦٨٨ والبحار ج ٦١ ص ٣٠٤ وج ١٠٠ ص ٦٧ ومستدرك الوسائل ج ١٦ ص ١٢٣.
- (٤) المحاسن ج ٢ ص ٤٤٥ والكافي ج ٦ ص ٣٠١ والوسائل ج ١٦ ص ٤٩٩ والفصول المهمة ج ٢ ص ٤٤٠ والبحار ج ٦٣ ص ٤٢٩.
- (٥) الوسائل ج ٨ ص ٣٦٣ و ٥٧٢ عن الكافي، ومن لا يحضره الفقيه، والمحاسن =

٦٢ - أن لا ينام على الدابة، فإن ذلك يسرع في دبرها^(١). (أي في ظهور
التقرحات، والجروح في ظهرها).

٦٣ - أن لا يلعنها^(٢).

٦٤ - أن لا يشتمها^(٣)، بأن يقول لها: قبح الله وجهك مثلاً.

= والخصال، والبحار ج ٦١ ص ٢٠٣ و ٢١٩ وج ٧٣ ص ٣٥٧ و ١٥٧
والمصنف لابن أبي شيبة ج ٦ ص ٢٢ وكنز العمال ج ٩ ص ١٩٥ وسنن أبي داود
ج ٣ ص ٢٧ وفتح الباري ج ١٠ ص ٣٣٢ وتحفة الأحوذى ج ٨ ص ٤٩
والمحاسن ج ٢ ص ٦٢٧ والكافي ج ٦ ص ٥٤١ وعلل الشرايع ج ٢ ص ٥٨٣
والخصال ص ٩٩.

(١) الوسائل ج ٨ ص ٣٥٣ عن المحاسن، والكافي، ومن لا يحضره الفقيه، والتحفة
السنية ص ٣٤٢ والحدائق الناضرة ج ١٤ ص ٥٨ وكشف الغطاء ج ٢ ص ٤٢٣
وجواهر الكلام ج ١٨ ص ١٦٩ والعروة الوثقى (ط قديم) ج ٢ ص ٤١٧ وج ٤
ص ٣٣٧ والمحاسن ج ٢ ص ٣٧٥ والكافي ج ٨ ص ٣٤٩ ومن لا يحضره الفقيه
ج ٢ ص ٢٩٧ وشرح أصول الكافي ج ١٢ ص ٤٩١ ومكارم الأخلاق ص ٢٥٣
والبحار ج ١٣ ص ٤٢٣ وج ٧٣ ص ٢٧١ وتفسير مجمع البيان ج ٨ ص ٨٣
وقصص الأنبياء ص ٣٧٠.

(٢) راجع: عون المعبود ج ٢ ص ٣٣١ وسنن الدارمي ج ٢ ص ٢٨٨ والبحار ج ٦١
ص ٢١٢ و ٢٠٣ والوسائل ج ٨ ص ٣٥٣ وسنن أبي داود ج ٣ ص ٢٦ والسنن
الكبرى ج ٥ ص ٢٥٤ ومن لا يحضره الفقيه ج ٢ ص ٢٨٧ وصحيح ابن حبان
ج ١٣ ص ٥١ وكتاب الدعاء ص ٥٧٧ والمعجم الكبير ج ١٨ ص ١٨٩ ومكارم
الأخلاق ص ٢٦٣ وميزان الحكمة ج ٤ ص ٢٧٨٤.

(٣) راجع: البحار ج ٧٣ ص ٣٢٩ ومستدرک الوسائل ج ٣ ص ٦٤ والوسائل ج ٨ =

- ٦٥ - عليه أن يسمن دوابه، وأن تكون فارهة^(١).
- ٦٦ - نُهي عن ضراب الجمل للناقة، وولدها طفل، إلا أن يتصدق بولدها، أو يذبح^(٢).
- ٦٧ - أن لا يضرب الدابة إذا عثرت^(٣)، وفي رواية أخرى: نفرت^(٤).

-
- = ص ٣٥١ و ٣٥٣ وجواهر الكلام ج ٣١ ص ٣٩٤ والتحفة السننية ص ٣٤٣ وتهذيب الأحكام ج ٦ ص ١٦٤ والفصول المهمة ج ٣ ص ٣٤٩.
- (١) راجع: البحار ج ٦١ ص ٢١٥ عن الكافي، والسنن الكبرى ج ٨ ص ١٤ والوسائل ج ٨ ص ٣٤٦ ومستدرك الوسائل (ط حجرية) ج ٢ ص ٤٩ والدروس ج ١ ص ١٢٩ والذكرى ص ٢٠ وميزان الحكمة ج ٤ ص ٢٨٨.
- (٢) البحار ج ٦١ ص ٢٢٤ والوسائل ج ١٢ ص ١٧٣ والكافي ج ٦ ص ٢٥٤ و ٢٥٥ وج ٥ ص ٣٠٩ وجواهر الكلام ج ٢٢ ص ٤٦٧ وتهذيب الأحكام ج ٦ ص ٣٧٨ ومستدرك سفينة البحار ج ٣ ص ٢٥٢ ومسند الشاميين ج ٢ ص ٢٣٢ وج ٤ ص ١٣٤ والثقات ج ٥ ص ٣٢٧.
- (٣) البحار ج ٦١ ص ٢٠٥ و ٢٠٦ و ٢١٤ و ٢١٩ وج ٧٦ ص ٢٤٥ والمحاسن ج ٢ ص ٦٢٧ و ٦٣٣ والكافي ج ٦ ص ٥٣٨ و ٥٣٩ والوسائل ج ٨ ص ٣٥٧ و ٦٣٣ ومنتهى المطلب (ط قديم) ج ٢ ص ٩٩٦ والتحفة السننية (مخطوط) ص ٣٤٣ وتهذيب الأحكام ج ٦ ص ١٦٥ والكامل ج ٤ ص ٣٣٦ وتهذيب الكمال ج ١٤ ص ١٤٩ وميزان الاعتدال ج ٢ ص ٣٧٥ وأصول السرخسي ج ٢ ص ٣٤٤ والسير الكبير ج ١ ص ٥٦ ورد المحتار لابن عابدين ج ٤ ص ٣٤٨.
- (٤) البحار ج ٦١ ص ٢٠٢ والأمالى للصدوق ص ٥٩٧ والوسائل ج ٨ ص ٣٥١ ومنتهى المطلب (ط قديم) ج ٢ ص ٦٤٨ والتحفة السننية (مخطوط) ص ٣٤٣ ومن لا يحضره الفقيه ج ٢ ص ٢٨٦ وتأويل مختلف الحديث ص ٥٠ ومجمع =

ونرجح الرواية التي تقول: إضربوها على العثار ولا تضربوها على
النفار، لأنها قد عللت ذلك بالقول: فإنها ترى ما لا ترون. أي: أن نفورها
لم يكن بلا سبب، بل لأنها قد رأت أمراً لا ترونه انتم.
وأما عثارها فيدل على خمولها وتكاسلها فيما يطلب منها الجد فيه..
وقد يؤيد ذلك: بما ورد من جواز ضربها إذا لم تمش فيك كما تمشي إلى
مذودها.

٦٨- أن لا يقول للدابة إذا عثرت: تعست^(١).

٦٩- أن لا يستقصي حلب الدابة حتى لو لم يكن لها ولد، بل يبقى شيئاً
في ضرعها، فإن ذلك يوجب در الحليب^(٢).

٧٠- أن لا يجز نواصي الخيل، ولا أعرافها، ولا أذناها^(٣).

= البحرين ج ٣ ص ١٢١ العروة الوثقى ج ٢ ص ٤١٥ وج ٤ ص ٣٤٣ ومكارم
الأخلاق ص ٢٦٣ والفصول المهمة للعالمي ص ٣٤٩.
(١) الوسائل ج ٨ ص ٣٥٢ و ٣٥٦ والبحار ج ٦١ ص ١٦٩ و ٢٠٩ والتحفة السنية
(مخطوط) ص ٣٤٣ ومن لا يحضره الفقيه ج ٢ ص ٢٨٧ وتهذيب الأحكام ج ٦
ص ١٦٤.

(٢) راجع: مسند أحمد ج ٤ ص ٣١١ و ٣٢٢ و ٣٣٩ و سنن الدارمي ج ٢ ص ٨٨
والبحار ج ٧٣ ص ٣٤٨ وج ٦١ ص ١٤٨ ومعاني الأخبار ص ٢٨٤ والنهاية في
اللغة ج ٢ ص ٢٥ والمجازات النبوية ص ٢٥٠ ونهج البلاغة (شرح عبده)
الرسالة رقم ٢٥ والسنن الكبرى ج ٨ ص ١٤ وتهذيب تاريخ ابن عساكر ج ٧
ص ٣٣ ومستدرك سفينة البحار ج ٢ ص ٣٦٥ وسبل الهدى والرشاد ج ٦
ص ٢٦٩.

(٣) مكارم الأخلاق ص ٢٦٤ والبحار ج ٦١ ص ١٧٣ ومستدرك سفينة البحار ج ٣ =

٧١- أن لا يصري الضرع^(١).

والتصريح: ترك ذات الدر أن لا تحلب أياماً ليجمع اللبن في ضرعها، فيؤرى غزيراً.

غير أن هذا النهي قد لا يكون لأجل الرفق بالدابة، وإنما لأنه يستبطن تدليساً، أو غشاً للمشتري..

٧٢- أن لا يطاء بها زرعاً، لكي لا تعثر^(٢).

٧٣- أن لا يطيل الركوب على الدابة بغير حاجة، وترك النزول للحاجة^(٣).

٧٤- أن يهتم بحفظها حتى لا تضيع وت تلف^(٤).

= ص ٢٤٥ ومسنند أحمد ج ٤ ص ١٨٤ والمصنف لابن أبي شيبة ج ٧ ص ٥٧٣ ومسنند الشاميين ج ١ ص ٢٦٨ وكتاب أمثال الحديث ص ١٥٣ وكنز العمال ج ١٤ ص ١٨١ والدر المنثور ج ٣ ص ١٩٧ وأسد الغابة ج ٣ ص ٣٦٣.
(١) دعائم الإسلام ج ٢ ص ٣٠ ومستدرك الوسائل ج ١٣ ص ٣٠٤ وشرح مسلم للنووي ج ١٠ ص ١٦٥ ومسنند الطيالسي ص ٣٢٩ وشرح معاني الآثار ج ٤ ص ٢٠ ومجمع البحرين ج ٢ ص ٦٠٧ والخلاف ج ٣ ص ١٠٢ و ١٢٦ وتذكرة الفقهاء (ط قديم) ج ١ ص ٥٢٦ ومجمع الفائدة ج ٨ ص ٤٤٣ والحدائق الناضرة ج ١٩ ص ٩٣ ومختصر المزني ص ٨٢ وتلخيص الحبير ج ٨ ص ٣٣٣ والمغني ج ٤ ص ٢٣٣.

(٢) مكارم الأخلاق ص ٣٤٩ و ٢٦٣ والبحار ج ٧٣ ص ٢٩١.

(٣) البحار ج ٦١ ص ٢١٩ والسنن الكبرى ج ٥ ص ٢٥٥.

(٤) مستدرك الوسائل ج ٣ ص ٥٠ عن دعائم الإسلام.

٧٥- أن لا يربط قوائم الدابة بعضها ببعض، ثم يتركها لترعى^(١).

فقد روي: أن النبي «صلى الله عليه وآله» كره الشكال في الخيل.

وقد فسروا الشكال: بكون رجلي الفرس محجلتين بأن يكون فيهما بياض، وهو كلام غير دقيق، فقد اختلفت أقوالهم من حيث إن الشكال هل يكون في يد ورجل، أو يكون في رجل واحدة، أو في رجلين ويد، أو في يدين ورجل.

ونقول:

إن ما ذكرناه في معنى الشكال: هو المعنى المجازي للشكال، ومعناه الحقيقي هو: العقال. ولم يظهر أنه «صلى الله عليه وآله» قد قصد المعنى المجازي، بل الظاهر هو: إرادة معناه الحقيقي، أي أنه ربط قوائم الفرس ببعضها البعض.

وهو معنى صحيح، فلماذا لجأوا إلى المعنى المجازي، وتركوا المعنى الحقيقي للعبارة؟!

٧٦- أن لا يصفّر بالغنم، إذا كانت ذاهبة إلى مرعاها^(٢).

(١) معاني الأخبار ص ٢٨٤ والبحار ج ٦١ ص ١٩٧ وج ٧٣ ص ٣٤٨ وسنن الترمذي ج ٣ ص ١٢١ وصحيح ابن حبان ج ١٠ ص ٥٣٣ والمعجم الأوسط ج ٧ ص ٢٣٤ والفايق في غريب الحديث ج ٢ ص ٢١٣ والتاريخ الكبير ج ٤ ص ١٥٦ وغريب الحديث ج ٣ ص ١٨ والصحاح ج ٥ ص ١٧٣٧ والنهاية في غريب الحديث ج ٢ ص ٤٩٦ ولسان العرب ج ١١ ص ٣٥٩.

(٢) البحار ج ٦١ ص ١٥٠ والوسائل ج ٨ ص ٣٧١ والمحاسن ص ٦٤٢ ومستدرک سفينة البحار ج ٨ ص ٢٤.

- ٧٧ - أن لا يقتل النحل، والنمل، والصرذ، والخطاف، والهدهد،
وغيرها مما ورد النص بخصوصه^(١).
- ٧٨ - أن لا يسقي البهائم الخمر^(٢) وغير ذلك مما لا يحل أكله أو شربه..
- ٧٩ - أن يجلس على الولايا، أو يضطجع عليها، ربما لكي لا يعلق بها
الشوك أو التراب، فتضر الدابة حين توضع على ظهرها^(٣).
- ٨٠ - إذا كان يأكل طعامه، فليطعم منه الحيوان الذي ينظر إليه^(٤).

-
- (١) الجامع للشرايع ص ٣٨٤ ومن لا يحضره الفقيه ج ٢ ص ٢٦٥ وج ٤ ص ٩ وأمالي
الصدوق ص ٥١٢ والوسائل ج ٨ ص ٣٥٣ ومكارم الأخلاق ص ٤٢٧ والبحار
ج ٦١ ص ٢١٥ و ٢٦٧ وج ٧٣ ص ٣٣١ ومستدرك سفينة البحار ج ٢ ص ٥٠٧
وج ١٠ ص ٧ و ٢٢٢ ومكاتيب الرسول ج ٢ ص ١٤٤ والمعجم الكبير ج ١٢
ص ٣٠٤ والجامع لأحكام القرآن ج ١٣ ص ١٧٢ والكامل ج ٦ ص ١٠١ وفتح
العزیز ج ٧ ص ٤٨٩ وتلخيص الخبير ج ٧ ص ٤٨٩.
- (٢) النهاية ص ٥٩٢ والمهذب ج ٢ ص ٤٣٣ والسرائر ج ٣ ص ١٣٢ ومختلف الشيعة
ج ٨ ص ٣٤٦ والبحار ج ٦٣ ص ٤٩٩ والمصنف لابن أبي شيبة ج ٥ ص ٤٣٢
والدر المنثور ج ٢ ص ٣٢٥ وطبقات المحدثين بإصبهان ج ٢ ص ٣٣١ وج ٣
ص ٥٨٩ وميزان الاعتدال ج ٣ ص ٩ وذكر أخبار إصبهان ج ٢ ص ١٣٣ وج ٢
ص ٢٤٧.
- (٣) المصنف للصنعاني ج ١١ ص ٣٢ والفايق في غريب الحديث ج ٣ ص ٣٧٨.
- (٤) البحار ج ٤٣ ص ٣٥٢ وجامع أحاديث الشيعة ج ٨ ص ٥١٦ ومستدرك الوسائل
ج ٧ ص ١٩٧ وج ٨ ص ٢٩٥ ومستدرك سفينة البحار ج ١ ص ١٥٥ وميزان
الحكمة ج ١ ص ٩٢.

.....
٨١- أن لا يغني في حال ركوبه الدابة^(١).

٨٢- أن لا ينزي حماراً على عتيقة^(٢). والمراد بالعتيقة: الفرس العربية.

٨٣- أن يقلد الخيل، ولا يقلد الدابة الأوتار^(٣).

(١) البحار ج ٦١ ص ٢٠٤ و ٢٠٦ وج ٧٣ ص ٢٩١ وج ٤٦ ص ٢٤٥ و ٢٤٦
ومستدرك سفينة البحار ج ٢ ص ٢٤٨ والوسائل ج ٨ ص ٣٠٦ و ٣٠٧
والمحاسن ص ٦٢٧.

(٢) البحار ج ٦١ ص ٢٢٤ و ٢٢٥ وج ١٦ ص ٣٦٦ وج ٢٧ ص ٥٠ وج ٧٠ ص ٣٢١
وج ٧٧ ص ٢٧٠ و ٣٠٣ وج ١٠٠ ص ٥٩ والوسائل ج ١ ص ٣٤٣ وج ٦
ص ١٨٧ وج ١٢ ص ١٧٣ والرسالة السعدية ص ٩٣ ومصباح المنهاج ج ٣
ص ٢٨٠ ومسنند زيد بن علي ص ٤٦٣ وعيون أخبار الرضا ج ١ ص ٣٣
ومستدرك الوسائل ج ١ ص ٣٣٤ وج ٨ ص ٣٠١ وج ١٣ ص ١٨٦ ومسنند
الرضا لداود الغازي ص ١٤٤ وسنن النبي ص ٢٧٣ ومسنند الإمام الرضا
للعطاردي ج ٢ ص ٢١٢ وصحيفة الرضا ص ٩٤ و ٥ والدروس ج ٣ ص ١٨٣
والكافي ج ٥ ص ٣٠٩ ومستدرك سفينة البحار ج ٣ ص ٢٥٢ وتفسير الميزان ج ٦
ص ٣٣٠ وحياة الإمام الرضا ج ١ ص ٢٤٨ ومجمع البحرين ج ٣ ص ١١٧.

(٣) البحار ج ٦١ ص ٢١٠ والمجازات النبوية ص ٢٥٩ ومستدرك الوسائل ج ٨
ص ٢٦٠ ودعائم الإسلام ج ١ ص ٣٤٥ وكتاب النوادر ص ١٢٢ ومستدرك
سفينة البحار ج ٣ ص ٢٤٥ ومسنند أحمد ج ٣ ص ٣٥٢ وج ٤ ص ٣٤٥ وسنن أبي
داود ج ١ ص ٥٧٦ وسنن النسائي ج ٦ ص ٢١٨ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٦
ص ٣٣٠ ومجمع الزوائد ج ٥ ص ٢٥٩ و ٢٦١ وعن فتح الباري ج ٦ ص ٩٩
وحاشية السندي على النسائي ج ٦ ص ٢١٨ وعن عون المعبود ج ٧ ص ١٦١
والمصنف لابن أبي شيبة ج ٧ ص ٧٠٦ والسنن الكبرى للنسائي ج ٣ ص ٣٧ =

وأما ما ورد: من أن النبي «صلى الله عليه وآله» نهى عن أن تقلد الدابة الأوتار، وأمر بقطع قلائد الخيل^(١)، فقد يكون ذلك النهي لأجل أنها قد قلدت الأوتار التي كان «صلى الله عليه وآله» قد نهى عنها.

٨٤ - أن لا يسفد الفحل أنثاه على ظهر الطريق، إلا أن يواريا، بحيث لا يراهما رجل ولا امرأة^(٢).

وقد أظهرت الشروط المعتبرة في الذبح، الكثير من الحالات التي يجب مراعاتها، والتي تدخل في سياق الرفق بالحيوان، ومنها ما يلي:

= ومسند أبي يعلى ج ١٣ ص ١١٥ وشرح معاني الآثار ج ٣ ص ٢٧٤ والمعجم الأوسط ج ٩ ص ١٣ والمعجم الكبير ج ٢٢ ص ٣٨١ ومسند الشاميين ج ١ ص ٤٣٠ الفايق في غريب الحديث ج ٣ ص ٣٤٤ والجامع الصغير ج ١ ص ٦٤٠ وكنز العمال ج ١٦ ص ٤٢٢ وج ١٢ ص ٣٢٨ وفيض القدير ج ٣ ص ٦٨٢ و ٦٨٣ وكشف الخفاء ج ١ ص ٣٩٨ وأحكام القرآن ج ٣ ص ٨٩ و ٥٠٢ والجامع لأحكام القرآن ج ٨ ص ٣٧ والدر المنثور ج ٣ ص ١٩٦ و ١٩٨ وسبل الهدى والرشاد ج ٧ ص ٣٨٤ و ٣٨٦ والنهاية في غريب الحديث ج ٤ ص ٩٩ وج ٥ ص ١٤٨ ولسان العرب ج ٣ ص ٣٦٦ وج ٥ ص ٢٧٤ ومجمع البحرين ج ٣ ص ٥٤٠ وتاج العروس ج ٢ ص ٤٧٥.

(١) البحار ج ٦١ ص ٢١٧ وحياة الحيوان ج ١ ص ٢٨٨.

(٢) المحاسن ص ٦٣٤ والبحار ج ٦١ ص ٢٢٥ و ٢٢٦ وج ١٠٠ ص ٧٨ عنه وعن نوادر الراوندي ومستدرك سفينة البحار ج ٣ ص ٢٥٢ والمهذب البار ج ٣ ص ١٨٦ ومن لا يحضره الفقيه ج ٣ ص ٤٧٣ والوسائل ج ٨ ص ٣٨١ وج ١٤ ص ٩٤ ومستدرك الوسائل ج ٨ ص ٢٨٦ وج ١٤ ص ٢٨٨ ومكارم الأخلاق ص ٢٣٦ وكتاب النوادر ص ١١٩ وعوالي اللآلي ج ٣ ص ٣٠٥.

.....
٨٥- أن يخفي السكين عن الحيوان^(١).

٨٦- أن لا تراه البهيمة وهو يحدُّ شفرته، لذبحها^(٢).

٨٧- أن يسرع في عملية الذبح^(٣).

(١) ميزان الحكمة ج ٣ ص ٢٥٠٠ والمستدرك للحاكم ج ٤ ص ٢٣١ و ٢٣٣ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٩ ص ٢٨٠ وتحفة الأحوزي ج ٤ ص ٥٥٣ والمصنف للصنعاني ج ٤ ص ٤٩٣ والمعجم الوسط ج ٤ ص ٥٣ والمعجم الكبير ج ١١ ص ٦٣ ونصب الراية ج ٦ ص ٤٦ والعهود المحمدية ص ٢١١ و ٣٩٤ و ٧٢١ وكنز العمال ج ٦ ص ٢٦٥ وفيض القدير ج ٦ ص ١٧٥ وسبل الهدى والرشاد ج ٩ ص ٧٧.

(٢) مستدرك الحاكم ج ٤ ص ٢٣١ والمعجم الكبير ج ١٢ ص ٢٨٩ وكنز العمال (ط الهند) ج ٦ ص ١٣٧ و ٢٦٥ والبحار ج ٦٢ ص ٣١٦ و ٣٢٨ ومستدرك الوسائل ج ٥ ص ٦٣ والمعجم الصغير للطبراني ج ٢ ص ١٠٥ والمصنف للصنعاني ج ٤ ص ٤٩٣ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٩ ص ٢٨٠ وتحفة الأحوزي ج ٤ ص ٥٥٣ وعون المعبود ج ٨ ص ٨ و سنن ابن ماجه ج ٢ ص ١٠٥٨ والعهود المحمدية ص ٣٩٤ وسبل الهدى والرشاد ج ٩ ص ٧٧.

(٣) راجع: مسند أحمد ج ٢ ص ١٠٨ وج ٤ ص ١٢٣ و سنن النسائي ج ٧ ص ٢٣٠ والسنن الكبرى ج ٣ ص ٦٥ ومسالك الأفهام ج ١١ ص ٤٩١ وجواهر الكلام ج ٣٦ ص ١٣٤ ونيل الأوطار ج ٩ ص ١٨ والبحار ج ٦٢ ص ٣١٦ و سنن ابن ماجه ج ٢ ص ١٠٥٩ والسنن الكبرى ج ٩ ص ٢٨٠ ونصب الراية ج ٦ ص ٤٧ والجامع الصغير ج ١ ص ٩٥ والعهود المحمدية ص ٢١٢ و ٧٢١ وفيض القدير ج ١ ص ٤٤٦ والكامل ج ٤ ص ١٤٨ وتاريخ بغداد ج ٨ ص ٤٩ وميزان الاعتدال ج ٢ ص ٤٧٩.

٨٨- أن لا يفصل رأس الذبيحة.

٨٩- أن لا يشرع بسلخ جلدها قبل خروج الروح^(١).

٩٠- أن يسقي الحيوان الذي يريد ذبحه قبل ذبحه^(٢).

فقد روي أن الإمام السجاد «عليه السلام» مر على قصاب يذبح كبشاً، فقال له: هل سقيت؟!.

٩١- أن لا يذبح ذات الجنين لغير علة^(٣).

٩٢- أن لا يذبح ذات الدّر. أي التي تحلب، بغير سبب^(٤).

(١) البحار ج ٦٢ ص ٣٢٨ والجواهر ج ٣٦ ص ١٢٣ ومستدرك الوسائل (ط) مؤسسة أهل البيت) ج ٣ ص ٦٦ و ٥٧٠ وج ١٦ ص ١٣٥ والمصنف للصنعاني ج ٤ ص ٤٩٠ وكشف اللثام ج ٢ ص ٢٦٠ ومستند الشيعة ج ١٥ ص ٤٣٧ ومختلف الشيعة ج ٨ ص ٣٠٢ وفتاوى ابن الجنيد ص ٣١٤.

(٢) مسالك الأفهام ج ١١ ص ٤٩١ والتحفة السنية ص ٣٠٧ ورياض المسائل (ط) قديم) ج ٢ ص ٢٧٦ ومستند الشيعة ج ١٥ ص ٤٤٨ وجواهر الكلام ج ٣٦ ص ١٣٣ وفقه الصادق ج ٢٤ ص ٤٤ والبحار ج ٦٢ ص ٣١٥.

(٣) دعائم الإسلام ج ٢ ص ١٧٧ ومستدرك الوسائل والبحار ج ٦٢ ص ٣٢٩.

(٤) سنن ابن ماجه ج ٢ ص ١٠٦٢ وعن صحيح مسلم ج ٦ ص ١١٧ وشرح صحيح مسلم ج ١٣ ص ٢١٤ ومجمع الزوائد ج ١٠ ص ٣١٨ ودعائم الإسلام ج ٢ ص ١٧٧ ومستدرك الوسائل ج ١٦ ص ١٥٨ والبحار ج ٦٢ ص ٣٢٩ والمصنف للصنعاني ج ١١ ص ٤٤٠ وتركه النبي ص ٦٦ والمعجم الكبير ج ١٩ ص ٢٥٢ و ٢٥٨ والفايق في غريب الحديث ج ٣ ص ٢٠٨ وتحفة الأحوزي ج ٧ ص ٣١ وإكرام الضيف ص ٥٢ ومسنند أبي يعلى ج ١ ص ٨٠ وج ١١ ص ٣٧ وج ١١ ص ٤٢ ورياض الصالحين للنووي ص ٢٧٤ والجامع الصغير ج ١ ص ٤٤٦ =

.....
٩٣- أن يُرْسَلَ إذا ذُبِحَ ولا يكتف. (وهذا في الطير خاصة).

٩٤- أن لا يقلب السكين إذا ذبح، ليدخلها تحت الحلقوم، ويقطعه إلى فوق.

٩٥- أن لا يمسك يد الغنم ورجله إذا ذبحه، بل يمسك صوفه وشعره.

٩٦- أن يعقل البقر، ويطلق الذنب، إذا ذبحها.

٩٧- أن يشد أخفاف البعير إلى آباطه، ويطلق رجليه إذا نحره^(١).

٩٨- أن لا يذبح الشاة عند الشاة، ولا الجزور عند الجزور، وهو ينظر إليه^(٢).

= وكنز العمال ج ٦ ص ٣٣٢ وج ٧ ص ١٩٤ و ١٩٦ وفيض القدير ج ٣ ص ١٥٣ و ١٥٤ وجامع البيان ج ٣٠ ص ٣٦٧ والجامع لأحكام القرآن ج ٢٠ ص ١٧٥ وتفسير القرآن العظيم ج ٤ ص ٥٨٣ والدر المنثور ج ٦ ص ٣٨٩ وفتح القدير ج ٥ ص ٤٩٠.

(١) راجع في هذه الموارد: الوسائل ج ١٦ ص ٢٥٥ والكافي (الفروع) ج ٦ ص ٢٢٩ وفقه الصادق ج ٤٤ ص ٦٠ وكشف الرموز ج ٢ ص ٣٥٥ والنهاية ص ٥٨٤ ومسالك الأفهام ج ١١ ص ٣٨٦ ومجمع الفائدة ج ١١ ص ١٣١ وكفاية الأحكام ص ٢٤٧ ورياض المسائل (ط قديم) ج ٢ ص ٢٧٦ ومستند الشيعة ج ١٥ ص ٤٤٥ وجواهر الكلام ج ٣٦ ص ١٣٢ وجامع المدارك ج ٥ ص ١٢٧ وتهذيب الأحكام ج ٩ ص ٥٥ والبحار ج ٦٢ ص ٣٠٠.

(٢) الوسائل ج ١٦ ص ٢٥٨ والكافي ج ٦ ص ٢٣٠ وتهذيب ج ٩ ص ٥٦ و ٨٠ ومختلف الشيعة ج ٨ ص ٣٠٥ و ٥٥٢ وإيضاح الفوائد ج ٤ ص ١٣٨ والدروس ج ٢ ص ٤١٦ والمهذب البارع ج ٤ ص ١٧٤ ومسالك الأحكام ج ١١ ص ٤٩٠ =

٩٩- أن لا يكسر رقبة الذبيحة، بعدما يذبح حتى تبرد^(١).

١٠٠- أن لا يذبح حتى يطلع الفجر^(٢).

= ومجمع الفائدة ج ١١ ص ١٣٣ وكشف اللثام (ط قديم) ج ٢ ص ٢٦٠
والتحفة السنية ص ٣٠٧ ورياض المسائل ج ٢ ص ٢٧٦ ومستند الشيعة ج ١٥
ص ٤٥١ وجواهر الكلام ج ٣٦ ص ١٣٧ وجامع المدارك ج ٥ ص ١٢٨ وعوالي
اللائي ج ٢ ص ٣٢١ وج ٣ ص ٤٦٠.

(١) الوسائل ج ١٦ ص ٢٦٧ و ٢٥٨ وراجع ص ٢٧٦ والتهذيب ج ٩ ص ٥٥ - ٦٠
والبهار ج ١٠ ص ٢٥٦ وج ٦٢ ص ٣١٤ و ٣٢٨ وكشف الرموز ج ٢ ص ٣٥٣
والمهذب البار ج ٤ ص ١٧٢ وشرح اللمعة ج ٧ ص ٢٣١ ومجمع الفائدة ج ١١
ص ١١٨ و ١٢٩ و ١٣٤ وكشف اللثام (ط قديم) ج ٢ ص ٢٥٩ ومستند الشيعة
ج ١٥ ص ٤٣٥ وجواهر الكلام ج ٣٦ ص ١٣٥ وجامع المدارك ج ٥ ص ١٢١ و
١٢٨ وفقه الصادق ج ٢٤ ص ٤٢ والكافي ج ٦ ص ٢٢٩ و ٢٣٣ ودعائم
الإسلام ج ٢ ص ١٧٥ ومستدرك الوسائل ج ١٦ ص ١٣٤ وعوالي اللائي ج ٢
ص ٣٢٠ وج ٣ ص ٤٥٨ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٩ ص ٢٨٠ وعن فتح
الباري ج ٩ ص ٥٢٧ والفايق في غريب الحديث ج ٣ ص ٢١ و ٢٨٣.

(٢) الوسائل ج ١٦ ص ٢٧٥ و ٢٧٤ وعن الكافي (الفروع) ج ٢ ص ١٤٩ و ١٤٨
وعن التهذيب ج ٢ ص ٣٥٣ وجامع المدارك ج ٥ ص ١٢٤ ومسالك الأفهام
ج ١١ ص ٤٨٩ وكشف اللثام (ط قديم) ج ٢ ص ٢٦٠ ورياض المسائل (ط
قديم) ج ٢ ص ٢٧٦ وجواهر الكلام ج ٣٦ ص ١٣٤ والمبسوط ج ١ ص ٣٩٣
ومنتهى المطلب ج ٢ ص ٧٥٩ ومستند الشيعة ج ١٥ ص ٤٥٠ ونيل الأوطار ج ٥
ص ٢١٧.

-
- ١٠١ - أن لا يُجر الحيوان إلى الذبح بعنف^(١).
- ١٠٢ - أن لا يجره برجله إلى الذبح^(٢).
- ١٠٣ - أن ينزله ويضعه برفق قبل الذبح^(٣).
- ١٠٤ - أن يستعمل السكين الحادة^(٤).
- ١٠٥ - أن لا يقطع النخاع قبل خروج الروح^(٥).

-
- (١) مسالك الأفهام ج ١١ ص ٤٩١ والتحفة السنية ص ٣٠٧ ورياض المسائل (ط قديم) ج ٢ ص ٢٧٦ ومستند الشيعة ج ١٥ ص ٤٤٨ وجواهر الكلام ج ٣٦ ص ١٣٣ وفقه الصادق ج ٢٤ ص ٤٤ والبحار ج ٦٢ ص ٣١٥ والمصنف لابن أبي شيبة ج ٤ ص ٦٤٠ وسنن ابن ماجه ج ٢ ص ١٠٥٩ والمصنف للصنعاني ج ٤ ص ٤٩٣ والعهود المحمدية ص ٣٩٤ وفيض القدير ج ٦ ص ١٧٥.
- (٢) المصنف لابن أبي شيبة ج ٤ ص ٦٤٠ والمصنف للصنعاني ج ٤ ص ٤٩٣ والعهود المحمدية للشعراني ص ٣٩٤ وفيض القدير ج ٦ ص ١٧٥.
- (٣) دعائم الإسلام ج ٢ ص ١٧٩ ومستدرك الوسائل ج ١٦ ص ١٣٢ عنه.
- (٤) مستند الشيعة ج ١٠ ص ٤٤٨ وكشف اللثام (ط قديم) ج ٢ ص ٢٥٨ ودعائم الإسلام ج ٢ ص ١٧٤ والبحار ج ٦٢ ص ٣٢٧ والمعجم الأوسط ج ٢ ص ١٧٩ والكامل ج ٦ ص ٤٢٦ ومستدرك الوسائل ج ١٦ ص ١٣١.
- (٥) راجع: مستدرك الوسائل ج ١٦ ص ١٣١ والمصنف للصنعاني ج ٤ ص ٤٩٢ و ٤٦٣ والوسائل ج ١٦ ص ٢٥٨ و ١٦٧ وراجع ص ٢٧٦ وفي هامشه عن الكافي ج ٢ ص ١٤٧ و ١٤٨ وعن التهذيب ج ٢ ص ٣٥١ و ٣٥٢ و ٣٥٣ والبحار ج ١٠ ص ٢٥٦ وج ٦٢ ص ٣٢٧ ومن لا يحضره الفقيه ج ٣ ص ٣٣٣ وإيضاح الفوائد ج ٤ ص ١٣٧.

١٠٦ - أن لا يذبح شيئاً من الحيوان قد رباه^(١).

١٠٧ - أن لا يذبح الحيوان الذي كان قد اقتناه^(٢).

والفرق بين هذا وسابقه واضح، فإن الإقتناء قد يحصل، ولو لم يكن هناك تربية له، لأن تربية الحيوان معناها: أن يكون قد أخذه منذ صغره، وصار يرعاه إلى أن يكبر، وأما الإقتناء: فهو شراء الحيوان والإحتفاظ به مدة من الزمن.

١٠٨ - أن لا يكون الذبح هو جزاء المملوك الصالح، فلا يذبح الدابة إذا خدمت خدمة حسنة زماناً^(٣).

(١) الوسائل ج ١٦ ص ٣٠٨ وج ١٠ ص ١٧٥ عن تهذيب الأحكام، والكافي، ومستدرک الوسائل ج ٣ ص ٦٩، ومجمع الفائدة ج ١١ ص ١٦٥ وج ٧ ص ٣١٥ والحدائق الناضرة ج ١٧ ص ٢١٣ ومستند الشيعة ج ١٢ ص ٣٦٩ ومسالك الأفهام ج ١٢ ص ٣٤ ومدارك الأحكام ج ٨ ص ٨٧ وذخيرة المعاد ج ٣ ص ٦٧٩ وجواهر الكلام ج ١٩ ص ٢٣٠ وج ٣٦ ص ٢٩٣ وجامع المدارك ج ٢ ص ٤٧٩ وفقه الصادق ج ١٢ ص ١٢٢ والكافي ج ٤ ص ٥٤٤ ومن لا يحضره الفقيه ج ٢ ص ٣٩٣ وتهذيب الأحكام ج ٥ ص ٤٥٢ وج ٩ ص ٨٣.

(٢) الفايق في غريب الحديث ج ٣ ص ٢٠٨ والجامع الصغير ج ٢ ص ٦٨٩ وكنز العمال ج ٤ ص ٩٨ وفيض القدير ج ٦ ص ٤٠٦ وشرح الأسماء الحسنی ج ١ ص ٢٧٦ والكامل ج ٣ ص ١٣٥.

(٣) راجع: البحار ج ٦١ ص ١١٢ و ١٣٧ وج ١٧ ص ٤٠٢ عن الطبراني والثاقب في المناقب ص ٧٨ والعهود المحمدية ص ٣٩٦ وسبل الهدى والرشاد ج ١٢ ص ٤٠٥ وبصائر الدرجات ص ٣٧١ والإختصاص ص ٣٠٠.

.....
١٠٩- أن يجير الطير إذا استجار به، فإذا دخل منزلك طائر فلا تذبحه^(١).

١١٠- أن لا يركلها برجله ليعجل خروج نفسها^(٢).

١١١- أن لا يحرك الذبيحة من مكانها حتى تفارق الروح^(٣).

نهاية المطاف:

قد كان هذا الذي ذكرناه غيضاً من فيض، مما يمكن استخلاصه من النصوص المختلفة، من ضوابط وأحكام، ونصائح وتوجيهات، تحدد نظرة الإسلام إلى المخلوقات، وتبين طريقة التعامل معها في الحالات المختلفة.. نسأل الله أن يوفق العاملين لاستخلاص ذلك كله من مصادره، وعرضه بالطريقة اللائقة به، ليكون ذلك طريقة عمل، ونهج حياة، وسبيل نجاة.

(١) الوسائل ج ١٦ ص ٢٤٨ وج ٢ ص ١٠١٢ ومختلف الشيعة ج ٨ ص ٢٩١ وكشف اللثام (ط ق) ج ٢ ص ٢٦٤ وإيضاح الفوائد ج ٤ ص ١٤٨ ومسالك الأفهام ج ١٢ ص ٤٥ والتحفة السنية ص ٣٠٥ والحدائق الناضرة ج ٥ ص ٦ ومستند الشيعة ج ١٥ ص ٢٨٠ وج ٣٦ ص ٣١٢ وتهذيب الأحكام ج ٩ ص ٨١ والفصول المهمة ج ٢ ص ٤٢٠ والبحار ج ٧٥ ص ١٠٩.

(٢) مختلف الشيعة ج ٨ ص ٣٠٢ وفتاوى ابن الجنيد ص ٣١٤.

(٣) مستند الشيعة ج ١٥ ص ٤٤٨ وروضة الطالبين ج ٢ ص ٤٧٦.

الفصل الرابع:

تعمد صنع المعجزة

تعتمد صنع المعجزة:

قالوا: إنه لما بركت ناقة رسول الله «صلى الله عليه وآله» المسماة بـ «القصواء» في ذلك المكان، نزل رسول الله «صلى الله عليه وآله» بأقصى الحديبية على ثمد^(١) من ثمادها ظنون^(٢) قليل الماء يتبرّض^(٣) الناس ماءه تبرّضاً، فلم يلبثه الناس حتى نزحوه. فاشتكى الناس إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» قلة الماء، وفي لفظ: «العطش»، فانتزع سهماً، من كنانته، فأمر به، فغرز في الماء، فجاشت بالرواء حتى صدروا عنها بعطن^(٤).

(١) الثمد: الماء القليل الذي لا مادة له.

(٢) الظنون: أي الشحيحة، أو القليلة الماء.

(٣) يتبرّضون الماء: ينتظرون خروجه، وهو قليل.

(٤) العطن: مبرك الإبل حول الماء، والمراد: أنهم قد رووا، أو رويت إيلهم حتى بركت

حول الماء راجع: البحار ج ٢٠ ص ٣٣١ ومسنند أحمد ج ٤ ص ٣٢٩ وعن صحيح

البخاري ج ٣ ص ١٧٨ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٩ ص ٢١٩ وعن فتح الباري

ج ٥ ص ٢٤٥ والمصنف للصنعاني ج ٥ ص ٣٣٢ والمصنف لابن أبي شيبة ج ٨

ص ٥١٣ وصحيح ابن حبان ج ١١ ص ٢١٨ والمعجم الكبير ج ٢٠ ص ١٠ =

.....
قال المِسْوَر: وإنهم ليغترفون بأنيتهم جلوساً على شفير البئر.

قال محمد بن عمر: والذي نزل بالسهم ناجية بن الأعجم - رجل من أسلم، ويقال: ناجية بن جندب وهو سائق بُدن رسول الله «صلى الله عليه وآله» وقد روي: أن جارية من الأنصار قالت لناجية وهو في القليب:

يا أيها الماتح دلوي دونكا إني رأيت الناس يحمدونكا
يثنون خيراً ويمجدونكا

فقال ناجية وهو في القليب:

قد علمت جارية يمانيه أني أنا الماتح واسمي ناجيه
وطعنة ذات رشاش واهيه طعنتها تحت صدور العادية^(١)

= والفايق في غريب الحديث ج ١ ص ٣٠٠ وعن كنز العمال ج ١٠ ص ٤٩٠ وإرواء الغليل ج ١ ص ٥٥ وتفسير مجمع البيان ج ٩ ص ١٩٥ وتفسير الميزان ج ١٨ ص ٢٦٥ وجامع البيان ج ٢٦ ص ١٢٧ وزاد المسير ج ٧ ص ١٦٠ وتفسير القرآن العظيم لابن كثير ج ٤ ص ٢١٢ والدر المنثور ج ٦ ص ٧٦ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٩٦ وتاريخ مدينة دمشق ج ٥٧ ص ٢٢٦ وعن تاريخ الأمم والملوك للطبري ج ٢ ص ٢٧٤ والبداية والنهاية لابن كثير ج ٤ ص ١٩٨ وج ٦ ص ١٠٦ وموسوعة التاريخ الإسلامي ج ٢ ص ٦٠٩ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٣٣٠ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٤٠ وج ٧ ص ٣٧٠ وج ٩ ص ٤٤٩.

(١) مناقب آل أبي طالب ج ١ ص ٩١ والبحار ج ١٨ ص ٣٧ وأسد الغابة ج ٥ ص ٥ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٢٧٣ والبداية والنهاية ج ٤ ص ١٨٩ وعن السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٧٧٦ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٣١٥ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٤٠.

قال محمد بن عمر: حدثني الهيثم بن واقد، عن عطاء بن مروان، عن أبيه قال: حدثني أربعة عشر رجلاً ممن أسلم من أصحاب رسول الله «صلى الله عليه وآله»: أنه ناجية بن الأعجم، يقول: دعاني رسول الله «صلى الله عليه وآله» حين سُكي إليه قلة الماء، فأخرج سهماً من كنانته، ودفعه إليّ، ودعا بدلو من ماء البئر، فجثته به، فتوضأ فمضمض فاه، ثم مَجَّ في الدلو - والناس في حر شديد - وإنما هي بئر واحدة، قد سبق المشركون إلى بَلَدَح فغلبوا على مياهه، فقال: «انزل بالدلو فصبها في البئر، وأثر ماءها بالسهم». ففعلت، فوالذي بعثه بالحق ما كدت أخرج حتى يغمرني، وفارت كما تفور القدر، حتى طمت واستوت بشفيرها، يغترفون من جانبها حتى نهلوا من آخرهم.

وعلى الماء يومئذٍ نفر من المنافقين، منهم عبد الله بن أبي.

فقال أوس بن خولى: ويحك يا أبا الحباب!! أما آن لك أن تبصر ما أنت عليه؟ أبعد هذا شيء؟

فقال: إني قد رأيت مثل هذا.

فقال أوس: قبحك الله، وقبح رأيك!

فأقبل ابن أبي يريد رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فقال: «يا أبا الحباب: أتى رأيت مثلما رأيت اليوم؟»

فقال: ما رأيت مثله قط.

قال: «فلم قلته؟»

فقال ابن أبي: يا رسول الله استغفر لي، فقال ابنه عبد الله بن عبد الله: يا

.....
رسول الله استغفر له، فاستغفر له^(١).

فقال عمر: ألم ينهك الله - يا رسول الله - أن تصلي عليهم أو تستغفر لهم؟!
لهم؟!

فأعرض عنه رسول الله «صلى الله عليه وآله» وأعاد عليه، فقال له: «ويلك إني خيرت فاخترت، إن الله يقول: ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ...﴾^(٢)».

فلما مات عبد الله، جاء ابنه إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فقال: بأبي أنت وأمي يا رسول الله، إن رأيت أن تحضر جنازته.
فحضر رسول الله «صلى الله عليه وآله» وقام على قبره، فقال له عمر: ألم ينهك الله أن تصلي على أحد منهم^(٣).

(١) تفسير القمي ج ١ ص ٣٠٢ وتفسير نور الثقلين ج ٢ ص ٢٤٨ وتفسير الميزان ج ٩ ص ٣٥٦ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٤١ وكتاب سليم بن قيس ص ٢٣٩ والبحار ج ٣٨ ص ٣٢٦.

وقد ورد: أنه لما أكثر عليه عمر بن الخطاب، قال له رسول الله «صلى الله عليه وآله»: «إن قميصي لا يغني عنه من الله شيئاً، وإني أؤمل أن يدخل في الإسلام بسببه كثير»، فيروى أنه أسلم ألف من الخزرج. (تفسير السراج المنير ج ١ ص ٦١٢ للخطيب الشربيني وأسباب النزول للواحدي ص ١٩٣ وروح المعاني للآلوسي ج ١٠ ص ١٥٤).

(٢) الآية ٨٠ من سورة التوبة.

(٣) تفسير الميزان ج ٩ ص ٣٥ وتفسير القمي ج ١ ص ٣٠٢ وتفسير الصافي ج ٢ ص ٣٦٤ وكتاب سليم بن قيس ص ٢٣٩ والبحار ج ٢٢ ص ٩٧ وج ٣٠ ص ١٤٨ وج ٣١ ص ٦٣٣.

وروى ابن إسحاق، ومحمد بن عمر، عن البراء بن عازب (رضي الله عنهما) قال: أنا نزلت بالسهم.

وروى أحمد، والبخاري، والطبراني، والحاكم في الإكليل، وأبو نعيم عن البراء بن عازب، ومسلم عن سلمة بن الأكوع، وأبو نعيم عن ابن عباس، والبيهقي عن عروة، قال البراء: كنا مع رسول الله «صلى الله عليه وآله» بالحديبية أربع عشرة مائة، - والحديبية: بئر - فقدمناها وعليها خمسون شاة ما ترونها فتبرضها، فلم نترك فيها قطرة.

قال ابن عباس: وكان الحر شديداً، فشكى الناس العطش، فبلغ ذلك النبي «صلى الله عليه وآله»، فأتاه، فجلس على شفيرها، ثم دعا بـ «إناء». وفي لفظ: بـ «دلو» فتوضأ في الدلو، ثم مضمض ودعا، ثم صبه فيها، فتركناها غير بعيد ثم إنها أصدرتنا ما شئنا نحن وركابنا. قال البراء: ولقد رأيت آخرنا أخرج بثوب خشية الغرق، حتى جرت نهراً^(١).

وقال ابن عباس، وعروة: ففارت بالماء حتى جعلوا يغترفون بأيديهم منها، وهم جلوس على شفيرها.

وروى البخاري في المغازي، وفي الأشربة، عن جابر بن عبد الله، عن سلمة بن الأكوع (رضي الله عنهما) قال: عطش الناس يوم الحديبية ورسول الله «صلى الله عليه وآله» بين يديه ركوة.

وقال جابر في رواية: وقد حضر العصر، وليس معنا ماء غير فضلة،

(١) قال الصالحى الشامى: أخرجه البخارى ٧/ ٥٠٥ (٤١٥٠).

فجعل في إناء، فأتي به رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فتوضأ منها، ثم أقبل الناس نحوه، فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: «ما لكم؟» قالوا: يا رسول الله، ليس عندنا ماء نتوضأ به، ولا نشرب إلا ما في ركوتك. فأفرغتها في قدح، ووضع رسول الله «صلى الله عليه وآله» يده في القدح، فجعل الماء يفور من بين أصابعه كأمثال العيون، فشربنا وتوضأنا، فقال سالم بن أبي الجعد: فقلت لجابر: كم كنتم يومئذ؟ قال: لو كنا مائة ألف لكفانا، كنا خمس عشرة مائة^(١).

(١) قال الصالحى الشامى: أخرجه البخارى فى صحيحه الحديث رقم ٤١٥٢ وراجع فيما تقدم: سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٤٠ - ٤٢ وج ٩ ص ٤٤٨ والإصابة ج ٣ ص ٥٤١ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١١ و ١٢ والمتنظم ج ٣ ص ٢٦٨، والعبر وديوان المبتدأ والخبر ج ٢ ق ٢ ص ٣٤ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٢٧٣ و ٢٧٤ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٣٢٤ و ٣٢٥ والمواهب اللدنية ج ١ ص ٢٦٨ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٤٨٤ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ٣٦٧ و ٣٧٥ و ٣٧٦ و ٣٧٧ و ٣٧٨ و ٣٧٩ و ٣٨٠ و ٣٨١ و ٣٨٢ وسنن الدارمي ج ١ ص ١٤ وعن صحيح مسلم ج ٦ ص ٢٦ ونظم درر السمطين ص ٧١ وعن كنز العمال ج ١٢ ص ٣٦٧ ومسنند أحمد ج ٣ ص ٣٢٩ والمصنف لابن أبي شيبة ج ٨ ص ٥١٢ وصحيح ابن خزيمة ج ١ ص ٦٦ وصحيح ابن حبان ج ١٤ ص ٤٨١ ودلائل النبوة ص ١٢١ وجامع البيان ج ٢٦ ص ٩٣ وجامع أحكام القرآن ج ١٦ ص ٢٧٦ وتاريخ مدينة دمشق ج ٣٦ ص ٤٣٦ والبداية والنهاية ج ٤ ص ١٩٥ وج ٦ ص ١٠٦ والشفاء بتعريف حقوق المصطفى ج ١ ص ٢٨٦ وعن عيون الأثر ج ٢ ص ١١٤ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٣٢٥. وراجع: نهاية الأرب ج ١٧ ص ٢٢٢ والطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ ص ٩٨.

..... :
قالوا: ولما ارتحلوا أخذ البراء بن عازب ذلك السهم، فجفف الماء^(١).
ولنا مع ما تقدم عدة وقفات، هي التالية:

النبي 'يصنع المعجزة':

قرأنا في النصوص السابقة:

أنه «صلى الله عليه وآله» لا يكتفي بالدعاء ليزيد لهم ذلك الماء القليل.
بل هو ينتزع سهماً من كنانته، ويطلب منهم أن يغرزوه في موضع خروج
الماء. ثم تجري عملية غرزه، على يد أحدهم، الذي اعتبر ذلك بمثابة فضيلة
له، وأرادوا من التاريخ أن يسجلها له..
وليكون ذلك تخليداً لهذه الكرامة الإلهية الظاهرة لرسوله الأكرم «صلى
الله عليه وآله»..

واختيار هذه الطريقة في استنباط الماء له مراميها ودلالاتها، ولعل مما
يشير إليه هو الأمور التالية:

١ - إنه يظهر بوضوح تام: أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد تصدى
للتصرف التكويني بصورة عملية، بطريقة تدل على أن ذلك من شؤونه
وداخل تحت إرادته واختياره. وليس هو مجرد دعاء قد استجاب الله تعالى له
في خصوص هذا المورد وانتهى الأمر.. وقد تكون هناك مصلحة في
الاستجابة له في موضع آخر ومناسبة أخرى، وقد لا تكون.

٢ - إن استمرار وجود السهم في البئر أمام أعين المستفيدين من مائه

(١) السيرة الحلبية ج ٣ ص ١٢ ومناقب آل أبي طالب ج ١ ص ٩١ والبحار ج ١٨
ص ٣٨.

.....

سوف يبقى القضية ماثلة أمام أعينهم، وسيعطيهم ذلك النفحة الروحية الغامرة التي يحتاجون إليها، خصوصاً في هذا الأمر الذي سيواجهون فيه المفاجآت التي تمس غرورهم، ويحتاجون في إعادة توازنهم الروحي إلى مثل تلك النفحات.

٣- إن المعرفة الحسية تبقى أقوى تأثيراً في الناس العاديين، من المعرفة التصورية، خصوصاً مع بقاء مكونات هذه المعرفة ماثلة للعيان مدة من الزمن. ومع اقترانها بحركات متنوعة، وأعمال مختلفة، وجهد جسدي لإنتاجها، ولو من خلال الذين حملوا ذلك السهم، ونزلوا به إلى البئر وغرسوه فيها..

٤ - ويعزز هذا الأمر ويقويه ويرسخه في وجدان الناس، السعي لتسجيل ذلك الحدث المرتبط بالغيب في الشعر العربي الذي يلامس مشاعر الإنسان وأحاسيسه، حتى لو كان الذين يبذلون تلك المحاولة يريدون توظيفها في مجالات، لا يحق لهم التعرض لها، ولا المساس بها.

لا حاجة إلى التنازع:

قد رأينا: أن الروايات قد اختلفت في من نزل بالسهم إلى البئر، هل هو البراء بن عازب، أو ناجية بن الأعجم، أو ناجية بن جندب، أو خالد بن عبادة الغفاري؟

وقد لاحظنا: أن ثمة تسابقاً في نسبة ذلك الأمر إلى هذا، أو ذاك،

وأنشدت أسلم أبياتاً من الشعر، نسبتها لناجية^(١).
وزعمت أسلم أيضاً: أن جارية من الأنصار قالت شعراً في ذلك^(٢).
ولعل سبب هذا التسابق هو ظنهم: أن ذلك يتضمن إثبات فضيلة
لفاعله. فأراد كل فريق أن يجر النار إلى قرصه، وينسب الفضل إلى نفسه..
غير أننا نتوقف هنا عند أمرين:
الأول: أن ثمة شكاً كبيراً في صحة ما زعموه، من نزول أي من الناس
إلى تلك البئر.
فقد روي أيضاً: أن الناس لما لم يبق في العين قطرة - وكان الحر شديداً -
شكوا العطش، فبلغ ذلك النبي «صلى الله عليه وآله»، فأتى تلك البئر،
فجلس على شفيرها، ثم دعا بإناء أو بدلو، فتوضأ فيه، ثم مضمض، ودعا،
ثم صبه فيها^(٣).

-
- (١) راجع: تاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٢٧٣ وأسد الغابة ج ٥ ص ٥ وعن السيرة
النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٧٧٦.
- (٢) الإصابة ج ٣ ص ٥٤١ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٣٢٥ والبداية والنهاية
ج ٤ ص ١٨٩ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٤٠ وأسد الغابة ج ٥ ص ٥ وتاريخ
الأمم والملوك ج ٢ ص ٢٧٣ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٣١٥ ومناقب آل
أبي طالب ج ١ ص ٩١ والبحار ج ١٨ ص ٣٧.
- (٣) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٤١ و ٧٣ و ٧٤ وج ٩ ص ٤٤٩ عن البخاري، وأحمد،
والطبراني، ومسلم، وأبي نعيم، والحاكم في الإكليل، والبيهقي، والسيرة النبوية
لدحلان ج ١ ص ٤٨٤ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ٣٧٥ وشرح
المواهب للزرقاني ج ٣ ص ١٨١ والخرائج والجرائح ج ١ ص ١٢٣ ومناقب آل أبي=

.....

وفي نص آخر عن ناجية بن جندب: أنه «صلى الله عليه وآله» نزل على الحديبية، وهي تنزح، فألقى فيها سهماً أو سهمين من كنانته، ثم بصق فيها، ثم دعا فعادت عيونها^(١).

وعن أوس بن خولي: توضأ في الدلو، ثم أفرغه فيها، وانتزع السهم، ثم وضعه فيها.

وعن عروة: توضأ في الدلو، وصبه في البئر، ونزع سهماً من كنانته، فألقاه فيها، ففارت^(٢).

فذلك كله يدل على: أنه لم يرسل أحداً إلى البئر، لا بالدلو، ولا بالسهم، بل هو «صلى الله عليه وآله» الذي جاء إلى البئر، وألقى فيها هذا، وصب فيها ذاك، وبصق فيها..

الثاني: لنفترض صحة الرواية التي تقول: إن النبي «صلى الله عليه وآله» قد كلف شخصاً بأمر السهم والدلو.

= طالب ج ١ ص ٩١ والبحار ج ١٨ ص ٣٧ وج ٢٠ ص ٣٤٦ و ٣٥٧ ومستدرک سفينة البحار ج ٢ ص ٢٣٠ وتفسير مجمع البيان ج ٩ ص ١٨٣.

(١) الإصابة ج ٣ ص ٥٤١ عن الحسن بن سفيان في مسنده، وعن ابن مندة في المعرفة، وابن السكن، والطبراني، والمصنف لابن أبي شيبة ج ٨ ص ٥١٧ والمعجم الكبير ج ٢ ص ١٧٩ وعن كنز العمال ج ١٠ ص ٤٧٦ و ٤٧٧ وتاريخ الجرجاني ص ١٦٣.

(٢) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٧٣ وج ٩ ص ٤٤٩ وراجع: المنتظم ج ٣ ص ٢٦٨ وجوامع السيرة النبوية ص ١٦٤ و ١٦٥ وتاريخ الإسلام للذهبي ص ٣٧٦ و ٣٧٧ وشرح المواهب للزرقاني ج ٣ ص ١٨١ والبحار ج ١٨ ص ٣٧ وعن فتح الباري ج ٥ ص ٢٤٥.

إلا أننا نقول:

إن ذلك لا يحمل معه منح أي وسام أو فضيلة لذلك الشخص، ولا يدل على الاعتراف له بشيء من الفضل والكرامة، ما لم يصاحب ذلك إشارة أو دلالة أخرى تظهر هذه الخصوصية فيه..

بل ربما يكون هناك من الدلالات ما يشير إلى: أن من كلفه النبي «صلى الله عليه وآله» بذلك هو الذي يحتاج إلى تثبيت اليقين، وإزالة الريب عن قلبه..

وعلى هذا الأساس نقول:

إنه لا دليل على: أن من كلف بغرس السهم في البئر، كان من هذا الفريق أو من ذاك، حتى نجد شواهد أخرى تشير إلى ذلك.

مياه بلدح، ومياه الحديبية:

ويظهر من النصوص السابقة: أن العيون الغزيرة والمياه الكثيرة قد كانت في بلدح، حيث نزل المشركون.. أما الحديبية فكانت المياه شحيحة فيها، وإنما هي بئر واحدة^(١).

وما أشبه الليلة بالبارحة فإن المشركين في بدر، كانوا على عيون الماء، ولم يكن لدى المسلمين ماء.. وقد سقى الله المسلمين الماء بالمعجزة في بدر، وفي الحديبية كان المشركون على العيون الغزيرة والعذبة.. والمسلمون كانوا بلا ماء، فسقاهم الله تعالى بالمعجزة أيضاً.

(١) تاريخ الإسلام (المغازي) ص ٣٧٦ وشرح المواهب للزرقاني ج ٣ ص ١٨٠ والبحار ج ٢٠ ص ٣٤٦ وعن فتح الباري ج ٥ ص ٢٤٥ ومجمع البيان ج ٩ ص ١٨٣.

ثم كانت النتائج بين بدر والحديبية متشابهة، فقد نصر الله المسلمين
فيهما معاً، وكان لهم في الحديبية أعظم الفتح. وهكذا كان الحال في بدر.

من الذي نزل بالسهم؟

وقد اختلفوا في الشخص الذي تولى مهمة غرس السهم في بئر الحديبية.
فالبراء بن عازب يقول: أنا نزلت بالسهم^(١).
وروي: أن خالد بن عباد الغفاري^(٢) قال ذلك عن نفسه.
وروي: أن الذي نزل به هو ناجية بن الأعجم.. حسبنا روي عنه أنه قاله^(٣).
ورواية أخرى تقول: إنه ناجية بن جندب، سائق بُدن رسول الله «صلى

(١) راجع: السيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٣١٥ والسيرة النبوية لدحلان (ط دار
إحياء التراث) ج ١ ص ٤٨٤ وشرح المواهب للزرقاني ج ٣ ص ١٨١ وسبل
الهدى والرشاد ج ٥ ص ٤١ و ٧٣ والإصابة ج ٣ ص ٥٤١ والسيرة الحلبية ج ٣
ص ١٢ وجوامع السيرة النبوية ص ١٦٥ والعبر وديوان المبتدأ والخبر لابن
خلدون ج ٢ قسم ٢ ص ٣٤ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٢٧٣ والسيرة النبوية
لابن هشام ج ٣ ص ٣٢٤ وأسد الغابة ج ١ ص ١٧٢ وج ٥ ص ٤ وعن عيون
الأثر ج ٢ ص ١١٦ وعن فتح الباري ج ٥ ص ٢٤٥.

(٢) السيرة الحلبية ج ٣ ص ١٢ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٧٣ والسيرة النبوية لدحلان
ج ١ ص ٤٨٤ وشرح المواهب للزرقاني ج ٣ ص ١٨١ وعن فتح الباري ج ٥ ص ٢٤٥.
(٣) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٤٠ و ٤١ وراجع ص ٤٠ والإصابة ج ٣ ص ٥٤١
والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١٢ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٤٨٤ وشرح
المواهب للزرقاني ج ٣ ص ١٨١ وعن فتح الباري ج ٥ ص ٢٤٥ والطبقات
الكبرى ج ٤ ص ٣١٥ وموسوعة التاريخ الإسلامي ج ٢ ص ٦٠٩.

الله عليه وآله^(١).

وقد يمكن ترجيح: أن يكون اسم الذي نزل إلى البئر هو ناجية وذلك استناداً إلى أبيات الشعر المتقدمة، التي صرح فيها باسم ناجية..
غير أننا نقول:

أولاً: إن غاية ما يدل عليه هذا الشعر هو: أن الماتح للناس كان اسمه ناجية.. وقد يكون الماتح هو نفسه الذي نزل بالسهم، وقد يكون الماتح شخصاً، والذي نزل بالسهم شخصاً آخر.

غير أن مما لا شك فيه: أن ناجية كان في البئر حين قيل هذا الشعر، وأنه قد كان ثمة حاجة إلى استخراج الماء من البئر، قبل أن يفيض منها إلى خارجه.
ثانياً: إن ثمة تناقضاً يثير الشبهة في صحة أصل نزولهم، فالشعر يقول: إن ناجية بن جندب كان يمتح الماء للناس، وكان الناس يمدحونه ويمجدونه على ذلك.

بينما رواية ناجية بن الأعجم تقول: إن الماء فاض، حتى كاد يغمره قبل أن يتمكن من الخروج من البئر، وصار الناس يفترقون من جانبها حتى نهلوا عن آخرهم.. فلم تكن هناك حاجة لوجود ماتح أصلاً.

(١) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٤٠ والإصابة ج ٣ ص ٥٤١ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٤٨٤ وشرح المواهب للزرقاني ج ٣ ص ١٨١ ومجمع الزوائد ج ٦ ص ١٤٥ والبداية والنهاية ج ٤ ص ١٨٩ والجامع لأحكام القرآن ج ١٦ ص ٢٧٥ وعن السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٧٧٦ وعن عيون الأثر ج ٢ ص ١١٥ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٣١٥ وعن فتح الباري ج ٥ ص ٢٤٥ والطبقات الكبرى ج ٤ ص ٣١٥.

.....

كما أن رواية البراء قد صرحت: بأن البئر فاضت حتى جرت نهراً.
وقال بعضهم: إن وجه الجمع بين تلك الروايات المتناقضة في من نزل
بالسهم، هو: أنهم جميعاً قد تعاونوا على ذلك^(١).
إن صحة هذا الجمع تتوقف على الصعوبة البالغة في النزول إلى البئر،
بحيث يحتاج النازل إليها إلى مساعدة، مع أنه لا دليل يثبت ذلك.
ولو فرضنا: صحة ذلك، وأنهم عاونوا حامل السهم على النزول، فهل
يصح قول كل واحد منهم: إنه هو الذي نزل بالسهم؟!..
أما قول الزرقاني: تعاونوا على ذلك بالحفر وغيره، فهو غير ظاهر الوجه.
فما معنى هذا الكلام؟! أوليست الحفرة كانت موجودة؟! وكانت بئراً
واحدة، حسبما صرحوا به؟!..
أم أن تلك البئر كانت قد ردمت، وكانت بحاجة إلى حفر جديد؟!
فلماذا كان الناس حولها ويتبرضونها؟! ولماذا لم تصرح الروايات بغير تثوير
موضع الماء بالسهم؟! ولماذا؟! ولماذا؟!

توضاً، وتمضمض، ثم مج في الدلو:

ثم إن الروايات قد ذكرت: أنه «صلى الله عليه وآله» قد توضأ،
ومضمض فاه، ثم مج في الدلو، وبعثها فصبّت في البئر، وأثير ماؤها

(١) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٧٣ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٤٨٤ وشرح
المواهب للزرقاني ج ٣ ص ١٨١ والإصابة (ط دار الكتب العلمية) ج ٢ ص ٢٠٦
وعن فتح الباري ج ٥ ص ٢٤٥.

بالسهم^(١).

ونقول:

١ - إن في هذا الحديث تأكيداً على قداسة أشخاص اختارهم الله، واصطفاهم، واجتباهم، وعلى أن لمباشرة هؤلاء الأشخاص للأشياء تأثيراً في نمائها، وفي حلول البركة فيها..

٢ - إن هذا الفعل من رسول الله «صلى الله عليه وآله» يستبطن دعوة عفوية للناس إلى أن يكون كل همهم هو تركية نفوسهم، وتطهيرها، لتكتسب طرفاً من هذه القداسة، التي يعلمون أنها وليدة ذلك الطهر، ولو في بعض مراتبها.. وأنها صنعة هذا القرب من الله، ورهينة رضاه..

٣ - هذا كله بالإضافة إلى ما أشرنا إليه مرات كثيرة من أن ظهور هذه المعجزات والكرامات هام جداً في الربط على قلوب المؤمنين، وفي قطع دابر التسويلات الباطلة التي يثيرها المنافقون، ويخدعون بها الكثيرين من البسطاء الطيبين والغافلين أو من الهمج الرعاع الذين يميلون مع الريح، ولا يميّزون الصحيح الصريح، من المريض والقيح..

(١) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٤١ و ٧٣ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١٢ وجوامع السيرة النبوية ص ١٦٥ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٢٧٣ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٣٢٤ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٣١٥ وراجع: كنز العمال (ط الهند) ج ١٠ ص ٣٠٣ و ٣٠٤ والبحار ج ١٨ ص ٣١ - ٣٨ ومسند أحمد ج ٤ ص ٢٩٠ والبداية والنهاية ج ٦ ص ١٦ والمغازي للواقدي ج ٢ ص ٥٨٨ وعن البخاري ج ٤ ص ٢٣٤ و ج ٥ ص ١٥٦ وعن فتح الباري ج ٦ ص ٤٢٥ وعن السيرة النبوية لدحلان ج ٢ ص ٢١٥.

والكلمة المنسوبة إلى ابن أبي في هذا الموقف وهي قوله: «قد رأيت مثل هذا» وجدت آذاناً صاغية، تلقفتها، وتركت لها أثراً في قلوبهم، ودمرت أو فقل اخترقت جدار السكينة في نفوسهم..

إستغفار الرسول ' لابن أبي:

وعن استغفار الرسول الأكرم «صلى الله عليه وآله» لابن أبي، حين طلب منه أن يستغفر له، نقول:

قد يقال: إنه لا يصح، وذلك لما يلي:

أولاً: إنه لا ريب في أن المنافق مشرك في واقعه وحقيقته، فإن كان ابن أبي منافقاً، فالمفروض: أن النبي «صلى الله عليه وآله» كان عارفاً به، فكيف يستغفر له، وقد أنزل الله النهي عن الإستغفار للمشركين؟

ثانياً: إنه حتى لو لم تكن آية النهي عن الإستغفار للمشركين قد نزلت آنئذٍ، فإن المنع من ذلك كان ثابتاً في دين الحنيفية، التي كان رسول الله «صلى الله عليه وآله» يتعبد بها، فلم يكن يجوز له أن يفعل ذلك، حتى لو كان ذلك المشرك غير مظهر لشركه..

وقد قال تعالى مشيراً إلى ذلك: ﴿وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ﴾^(١).

ثالثاً: إنهم يزعمون: حسبما تقدم في الجزء السابق: أن النبي «صلى الله

(١) الآية ١١٤ من سورة التوبة.

عليه وآله» قد نهى عن الاستغفار لأمه في غزوة بني لحيان، وقد كان ذلك قبل الحديبية.

بل هم يزعمون: أن قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ...﴾^(١) قد نزلت قبل الهجرة بثلاث سنوات^(٢).

ولم تقيّد الرواية هذا النهي بما يوجب التفريق بين المشرك المستتر بشركه، والمشرك المعلن به..

غير أننا نقول:

إنه لا بد من تقييد هذه الآية وسواها، بأن المقصود هو: الشرك المعلن دون سواه، لأن المطلوب من النبي «صلى الله عليه وآله» هو معاملتهم بما يوجبه ظاهر حالهم.. لا بما علمه «صلى الله عليه وآله» من خلال علمه الخاص، وهو علم النبوة..

فإذا كانوا يعلنون أنهم على الإسلام، يمارسون شعائره، فلا يجوز إنكار ذلك عليهم، ولا فضح أمرهم، وذلك تأليفاً لهم على الإسلام، ولكي يعيشوا في أجوائه، ليدخل الإيذان في قلوبهم بصورة تدريجية، وليمكن أيضاً لأبنائهم وعشائرتهم ومن يلوذ بهم، أو يتصل بهم أن يعيشوا مع المسلمين، وليروا بأم أعينهم محاسن هذا الدين، كما هو ظاهر.

فالنهي عن الاستغفار للمشرك، إنما هو بالنسبة للمعلن بشركه، لا

(١) الآية ٦ من سورة المنافقون.

(٢) راجع: كتابنا <ظلامه أبي طالب>، وقد تقدم في الجزء السابق من هذا الكتاب، حين الحديث عن استغفار النبي «صلى الله عليه وآله» لأمه: أن هذه الآية: إنما نزلت لتأكيد إيمان أبي طالب «رحمه الله» فراجع.

للمتستر به..

ولو أراد أن يتنكر للمنافقين لم يكن معنى لوضع سهم المؤلفة قلوبهم،
وذلك واضح لا يخفى.

المنافقون في الحديثية:

وقد ذكروا: أن جماعة من المنافقين قد حضروا في الحديثية..
وقد صرحت الروايات المتقدمة، وكذلك الرواية الآتية تحت عنوان
«التوحيد، والاعتقاد بالأسباب» وكذلك روايات أخرى، أشرنا إليها في
الفصل السابق - صرحت جميعها -: بوجود المنافقين مثل ابن أبي، والجد بن
قيس وغيرهما في غزوة الحديثية، وبأنهم قد صدرت منهم أمور دعت
الرسول الأعظم «صلى الله عليه وآله» إلى اتخاذ مواقف تناسب الحال..
وقد قرأنا آنفاً: أن ابن أبي كان على الماء في نفر من المنافقين، وأنه سئل
عن المعجزة التي أظهرها رسول الله «صلى الله عليه وآله» - فيما يرتبط
بفيضان الماء - فادّعى أنه رأى مثل هذا.. ثم اعترف لرسول الله «صلى الله
عليه وآله»: أنه لم ير مثله قط.
وأنه طلب من رسول الله «صلى الله عليه وآله» أن يستغفر له، فاستغفر
«صلى الله عليه وآله» له^(١).

(١) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٤١ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١٢ وكتاب سليم بن
قيس ص ٢٣٩ والبحار ج ٣٨ ص ٣٢٦ وج ٢٢ ص ٩٧ وج ٣٠ ص ١٤٨ وج ٣١
ص ٦٣٣ وتفسير القمي ج ١ ص ٣٠٢ والتفسير الصافي ج ٢ ص ٣٦٤ وتفسير
نور الثقلين ج ٢ ص ٢٤٨.

ونقول:

إنه إذا كان هؤلاء المنافقون قد حضروا الحديبية، وإذا كانت بيعة الرضوان قد حصلت في هذه المناسبة، وبائع جميع من كان مع رسول الله «صلى الله عليه وآله» - بمن فيهم المنافقون - وإذا كانوا جميعهم يدخلون الجنة باستثناء صاحب الجمل الأحمر حسبما تقدم، فإن السؤال الذي يلح بطلب الإجابة الصحيحة والصريحة هو التالي:

إنه بناءً على ذلك، وبناءً على قول أهل السنة بعدالة جميع الصحابة، استناداً إلى آيات بيعة الشجرة وهي قوله تعالى:

﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا﴾^(١).

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَى نَفْسِهِ وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ فَمُسَوِّوْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾^(٢).

فإن ابن أبي جميع من حضر في الحديبية ممن هم على شاكلته، لا بد أن يحكم بصحة إيمانهم استناداً إلى ذلك. ولا يجوز لأهل السنة إطلاق القول بنفاقه أصلاً، فضلاً عن دعواهم: أنه كان رأس المنافقين في المدينة.

ويؤكد هذا الأمر ويزيده وضوحاً لنا، وتعقيداً بالنسبة إلى أصول أهل السنة: أنهم يقولون: إن الله سبحانه قال لرسوله «صلى الله عليه وآله»

(١) الآية ١٨ من سورة الفتح.

(٢) الآية ١٠ من سورة الفتح.

.....
بالنسبة للمنافقين: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّتَّ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَاتُوا وَهُمْ فَاسِقُونَ﴾^(١).

وبعدما تقدم: فإنه يرد على أهل السنة سؤال آخر، وهو: إذا لم يكن هؤلاء هم المنافقون! فمن المقصود بالآيات التي تحدثت عن المنافقين في سورة «المنافقون» و «البقرة» و «التوبة» وفي «آل عمران» و.. و.. وتحدث عنهم رسول الله «صلى الله عليه وآله» في مناسبات كثيرة كما يظهر من مراجعة كتاب الدر المنثور وغيره من كتب التفسير بالمأثور، فضلاً عن غيرها من كتب الحديث والتاريخ، وما إلى ذلك؟!

وبناء على ما تقدم نقول:

إن هناك حلولاً لهذه المعضلة، نذكر منها ما يلي:

١ - أن يأخذوا بمذهب أهل البيت «عليهم السلام» في عدد التكبير في صلاة الميت حيث رووا: أن النبي «صلى الله عليه وآله» كان يكبر على المنافقين أربعاً، وعلى صحيحي الإيمان خمساً..

٢ - أن يعترفوا: بأن آية بيعة الرضوان لا تدل على عدالة جميع من بايع رسول الله «صلى الله عليه وآله»، بل على عدالة خصوص المؤمنين منهم، ولا بد من معرفة صحة الإيمان في كل واحد منهم بدليل آخر..

ومما يزيد هذا الاستدلال إشكالاً: أن الآية الأخرى قد أشارت إلى احتمالات نكث البيعة من قبل بعض من بايع رسول الله «صلى الله عليه وآله»..

٣ - أن يتراجعوا عن الحكم بنفاق ابن أبي، والجد بن قيس، وغيرهما

(١) الآية ٨٤ من سورة التوبة.

.....
: من حضر الحديبية، ويحكموا بأنهم أصحاب إيمان صحيح..
فإذا اختاروا هذا الحل، فإنهم يكونون قد خالفوا حقيقة ثابتة من
الناحية التاريخية، وعليهم بالإضافة إلى ذلك أن يبينوا لنا من هو المقصود
بالآيات التي وردت في سورة «المنافقون»، وفي سورة «البقرة»، وفي سورة
«آل عمران»، وفي سورة «التوبة» و.. و..؟! ومن هم المقصودون بكلام
رسول الله «صلى الله عليه وآله» في هذا الشأن؟!

ثم إن عليهم إذا ادَّعوا عدم نفاق ابن أبي: أن يبينوا لنا سبب سعي عمر
لمنع رسول الله «صلى الله عليه وآله» من الصلاة على ابن أبي، ولماذا لم
يستجب له الرسول الأكرم «صلى الله عليه وآله» حين طلب منه عمر
الامتناع عن ذلك؟!

أبو سفيان على بئر الحديبية!:

وزعموا: أن أبا سفيان قال لسهيل بن عمرو: قد بلغنا أنه ظهر
بالحديبية قليب^(١) فيه ماء. فقم بنا ننظر إلى ما فعل محمد. فأشرفا على
القليب، والعين تنبع تحت السهم، فقالا: ما رأينا كاليوم قط. وهذا من
سحر محمد قليل^(٢).

وصرحت نصوص أخرى: بأن قريشاً قد جاءت إلى الحديبية، لا
خصوص أبي سفيان.

(١) القليب: هو البئر.

(٢) السيرة الحلبية ج ٣ ص ١٢ ومناقب آل أبي طالب ج ١ ص ٩١ والبحار ج ١٨
ص ٣٧.

ونقول:

إن كان ذلك قد حصل قبل الصلح، فيرد عليه:

أن أبا سفيان لا يجرؤ على المجيء إلى الحديبية إذا كان رسول الله «صلى الله عليه وآله» فيها، خصوصاً مع وجود تلك الجموع معه، فإنهم لن يسكتوا عن وجود رجلين غربيين يظهران فيما بينهم، بل لا بد أن يتعرفوا عليهما، فإذا عرفوهما فسيكون لهم شأن معهما، وأي شأن.

وإن كان ذلك قد حصل بعد الصلح، وبعد ارتحال رسول الله «صلى الله عليه وآله» ومن معه من المسلمين..

فيرد عليه: أنهم يقولون: إن البراء بن عازب قد انتزع ذلك السهم من موضعه، وذلك حين ارتحال الرسول «صلى الله عليه وآله» والمسلمين عنه.. فجف الماء كأن لم يكن هناك شيء^(١).

ولكننا مع ذلك نقول:

إن أبا سفيان كان يعرف الحديبية، وأنها لا ماء فيها، فإذا كان مع النبي «صلى الله عليه وآله» ألف وأربع مائة أو خمس مائة رجل، ومعهم رواحلهم ودوابهم، وربما طائفة من النساء، فلا بد أن يحتاجوا إلى الكثير من الماء الذي يعرف أنه غير متوفر في الحديبية.

وهذا يقرب إلى الذهن أن يكونوا قد سمعوا بأمر البئر، وبمعجزة رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ودفعهم ذلك إلى الذهاب إلى هناك بعد رحيله «صلى الله عليه وآله»، فرأوا أنها قد غارت أيضاً، لكي يتبين لهم أن

(١) نفس المصادر السابقة.

البركات مرهونة به «صلى الله عليه وآله».

ولكن عنادهم دفعهم إلى الجحود، واعتبار ذلك من السحر. ولعلمهم أرادوا إطلاق هذه الشائعة، لكي لا يتأثر الناس بما سمعوه عن معجزات وكرامات حصلت لرسول الله «صلى الله عليه وآله».

التوحيد، والإعتقاد بالأسباب:

روى الشيخان وأبو عوانة، والبيهقي عن زيد بن خالد «رضي الله عنه» قال: خرجنا مع رسول الله «صلى الله عليه وآله» عام الحديبية، فأصابنا مطر ذات ليلة، فصلى بنا النبي «صلى الله عليه وآله» الصبح، ثم أقبل علينا بوجهه، فقال: أتدرون ماذا قال ربكم؟ قلنا: الله ورسوله أعلم.

قال: قال الله عز وجل: «أصبح من عبادي مؤمن وكافر، فأما المؤمن: من قال: مطرنا برحمة الله وبفضل الله، فهو مؤمن بي وكافر بالكواكب. وأما من قال: مُطرنا بنجم كذا - وفي رواية: بنوء كذا وكذا - فهو مؤمن بالكواكب كافر بي»^(١).

(١) الديباج على مسلم ج ١ ص ٨٩ وصحيح ابن حبان ج ١ ص ٤١٧ وتفسير مجمع البيان ج ١٠ ص ٢٨ والجامع لأحكام القرآن ج ٧ ص ٢٢٩ والبداية والنهاية ج ٤ ص ١٩٤ وزاد المسير ج ٧ ص ٢٤٩ والعبر وديوان المبتدأ والخبر لابن خلدون ج ٨ ص ٥٢١ والمغازي ج ٢ ص ٥٨٩ و ٥٩٠ وموسوعة التاريخ الاسلامي ج ٢ ص ٦١١ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٤٢ وراجع: تذكرة الفقهاء (ط جديد) ج ٤ ص ٢٢٣ والذكرى للشهيد الأول ص ٢٥٢ ومغني المحتاج ج ١ ص ٣٢٦ =

.....
وفي نص آخر: أصبح الناس رجلاً مؤمناً بالله كافر بالكواكب،
وكافر بالله مؤمناً بالكواكب.

قال محمد بن عمر: وكان ابن أبي بن سلول قال: هذا نوء الخريف،
مُطرنا بالشعري.

وروى ابن سعد، عن أبي المليح، عن أبيه، قال: أصابنا يوم الحديبية
مطر لم يبل أسافل نعالنا، فنادى منادي رسول الله «صلى الله عليه وآله» أن
صلوا في رحالكم^(١).

= ونيل الأوطار ج ١ ص ٣٣٧ ونيل الأوطار ج ٤ ص ١٦٠ والوسائل ج ٨
ص ٢٧٢ ومستدرك الوسائل ج ٦ ص ١٩٥ والجواهر السنية ص ١٦٩ ومستدرك
سفينة البحار ج ١٠ ص ١٥٨ وعن صحيح البخاري ج ٢ ص ٢٣ والسنن
الكبرى للبيهقي ج ٣ ص ٣٥٧ ومسنند أبي الجعد ص ٤٢٣ والسنن الكبرى
للنسائي ج ٦ ص ٢٢٩ وصحيح ابن حبان ج ٣ ص ٥٠٣ والأذكار النووية
ص ١٨٢ وكنز العمال ج ٣ ص ٦٣٦ وإرواء الغليل ج ٣ ص ١٤٤ وزاد المسير ج ٧
ص ٢٩٤ وتفسير القرآن العظيم ج ٢ ص ٤٢٧ وج ٣ ص ٣٣٣.
(١) راجع النصوص المقدمة في: سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٤٢ وقال في هامشه:
أخرجه البخاري ٢٥٩/٥ (٤١٤٧) وأخرجه مسلم في الإيمان (١٢٥) والبيهقي
في دلائل النبوة ٤/١٣١.

ونضيف نحن المصادر التالية: المنتظم ج ٣ ص ٢٧٣ والسيرة ج ٣ ص ٢٥ ومسنند أحمد
ج ٥ ص ٧٤ وسنن ابن ماجه ج ١ ص ٣٠٢ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٣ ص ٧١
وعون المعبود ج ٣ ص ٢٧٣ والمصنف لابن أبي شيبة ج ٢ ص ١٣٧ وصحيح ابن
خزيمة ج ٣ ص ٨٠ وصحيح ابن حبان ج ٥ ص ٤٣٥ - ٣٤٨ والمعجم الأوسط
ج ٨ ص ٣٤٦ والمعجم الكبير ج ١ ص ١٨٨ و ١٨٩ وموارد الظمآن ص ١٢٣ =

ونقول:

إن الأمر هنا يحتاج إلى بعض التوضيح، وذلك على النحو التالي:

إعتقاد العرب بالأنواء:

لقد كان العرب يعتقدون: أن الأنواء هي التي تحدث المطر، أو الرياح. والأنواء ثمانية وعشرون في كل سنة. والنوء عبارة عن غروب نجم مع الفجر، وطلوع رقيقه من المشرق من أنجم المنازل، وذلك يحصل في كل ثلاثة عشر يوماً إلا الجبهة - النجم المعروف - فإن لها أربعة عشر يوماً. وكان هذا الاعتقاد راسخاً في العرب، وكان لا بد من إزالتها، ليصح الاعتقاد بالتوحيد، وتزول عنهم رواسب الشرك، وعوارضه..

القرآن: الغيث والريح بيد الله:

ولم يزل القرآن يصرح بأن الله هو الذي ينزل الغيث، وهو الذي يزجي السحاب، ويرسل السماء عليهم مدراراً، وهو الذي يرسل الرياح. فقال تعالى: ﴿يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَاراً﴾^(١). وقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ﴾^(٢).

= وعن كنز العمال ج ٨ ص ٣٠٩ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ١٠٥ والتاريخ

الكبير ج ٢ ص ٢١ وعن عيون الأثر ج ٢ ص ١٢٥.

(١) الآية ٥٢ من سورة هود والآية ١١ من سورة نوح.

(٢) الآية ٣٤ من سورة لقمان.

وقال: ﴿وَهُوَ الَّذِي يُنَزِّلُ الْغَيْثَ مِنْ بَعْدِ مَا قَنَطُوا﴾^(١).
 وقال: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُزْجِي سَحَابًا ثُمَّ يُؤَلِّفُ بَيْنَهُ ثُمَّ يَجْعَلُهُ رُكَّامًا فَتَرَى
 الْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خِلَالِهِ وَيُنَزِّلُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ جِبَالٍ فِيهَا مِنْ بَرَدٍ فَيُصِيبُ بِهِ
 مَنْ يَشَاءُ وَيَصْرِفُهُ عَنِ مَن يَشَاءُ يَكَادُ سَنَا بَرْقِهِ يَذْهَبُ بِالْأَبْصَارِ﴾^(٢).
 وعن الرياح يقول: ﴿وَأَرْسَلْنَا الرِّيَّاحَ لَوَاقِحَ﴾^(٣).
 ويقول: ﴿وَهُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيَّاحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ﴾^(٤).
 ويقول: ﴿وَمَنْ يُرْسِلُ الرِّيَّاحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ﴾^(٥).
 ويقول: ﴿اللَّهُ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيَّاحَ فَتَثِيرُ سَحَابًا فَيُمْسِكُهُ فِي السَّمَاءِ كَيْفَ
 يَشَاءُ﴾^(٦).

سعي الرسول ' لاقتلاع هذا الاعتقاد:

وقد حفلت كتب الحديث والتاريخ وغيرها بالنصوص الواردة عن رسول
 الله «صلى الله عليه وآله»، والتي تدين هذا الاعتقاد، وتدعو للتخلص منه..
 وهذا المورد الذي نحن بصدد الحديث عنه هو أحد مفردات الدعوة،
 حيث أخبرهم النبي «صلى الله عليه وآله» عن الله سبحانه: أن من يقول

(١) الآية ٢٨ من سورة التوبة.

(٢) الآية ٤٣ من سورة النور.

(٣) الآية ٢٢ من سورة الحجر.

(٤) الآية ٥٧ من سورة الأعراف ونحوها الآية ٤٨ من سورة الفرقان.

(٥) الآية ٦٣ من سورة النمل.

(٦) الآية ٤٨ من سورة الروم.

.....
:
مُطرنا بنجم كذا، أو بنوء كذا، فهو كافر بالله.

وليس المراد هنا: كفر النعمة، كما يحاول البعض أن يدّعي، بل المراد الكفر الحقيقي، لأنه يريد أن يذكر لهم منطق أهل الجاهلية، لكي يقرر: أن القول: بأن الفاعل الحقيقي للمطر وللريح هو النوء الفلاني، كفر صريح لا يلتقي مع الإيمان بشيء.

وقد روي عن النبي «صلى الله عليه وآله» قوله: «لو أمسك الله المطر عن الناس سبع سنين، ثم أرسله، لأصبحت طائفة كافرين، قالوا: هذه بنوء الدبران» أو المجدح كما ورد في الروايات^(١).

مع أن انقطاع المطر عنهم سبع سنين يدل على: أن الأنواء لا تأثير لها، لأن الأنواء موجودة طيلة هذه السنين السبع كلها. ولم يؤثر وجودها في نزول المطر. وقد ذكر السيوطي في كتابه: «الدر المنثور» ج ٦ ص ١٦٢ - ١٦٤ أحاديث كثيرة عن عشرات المصادر، صريحة بإدانة - وبعضها يصرح بكفر - من يصرّ على أن التأثير في المطر هو للأنواء، فراجع.

(١) البحار ج ٥٥ ص ٣٢٩ وراجع ص ٣٢٧ - ٣٣٠ والدر المنثور ج ٦ ص ١٦٣ وراجع: السيرة الحلبية ج ٣ ص ٢٥ والبرهان (تفسير) ج ٤ ص ٢٨٣ وصحيح ابن حبان ج ١٣ ص ٥٠٠ ومسنند أحمد ج ٣ ص ٧ وراجع: سنن النسائي ج ٣ ص ١٦٥ ومسنند الحميدي ج ٢ ص ٣٣١ والسنن الكبرى للنسائي ج ١ ص ٥٦٤ وج ٦ ص ٢٣٠ وراجع: مسند أبي يعلى ج ٢ ص ٤٨٢ وصحيح ابن حبان ج ١٣ ص ٥٠١ وكتاب الدعاء ص ٢٩٨ وموارد الظمآن ص ١٦٠ وعن كنز العمال ج ٣ ص ٦٣٦ وتفسير القرآن للصنعاني ج ٣ ص ٢٧٤ والتاريخ الكبير ج ٧ ص ٥٥ وتهذيب الكمال ج ١٩ ص ٢٩٠.

واللافت هنا: أنه رغم كثرة تعرض النبي «صلى الله عليه وآله» لإدانة هذا الاعتقاد فقد نقل عن عمر بن الخطاب أنه قال: مُطَرْنَا كَذَا.
واعتذر عنه الحلبي: بأنه لعله لم يبلغه النهي عن ذلك^(١).
ولكن من الواضح: أن عمر كان حاضراً في الحديبية، كما صرح به الحلبي نفسه.
وربما يقال: إن هذا الاعتذار يبقى مجرد احتمال.
وهناك احتمال آخر، وهو: أنه قد قال ذلك على سجيته، متأثراً بما كان يعتقد في الجاهلية..
ولعل من ذكر: أن المراد هو: كفر النعمة، وأن النهي ليس نهي تحريم بل هو نهي كراهة^(٢) قد أراد حفظ ماء الوجه للخليفة الثاني في قوله هذا..
والله هو العالم بحقيقة الحال.

(١) راجع: السيرة الحلبية ج ٣ ص ٢٥.

(٢) المصدر السابق.

..... .. :

الفصل الخامس:

اتصالات.. ومداولات

هدايا قبلت:

وأهدى عمرو بن سالم، وبسر بن سفيان الخزاعيان بالحديبية لرسول الله «صلى الله عليه وآله» غنماً وجزوراً، وأهدى عمرو بن سالم لسعد بن عبادة جُزْراً - وكان صديقاً له - فجاء سعد بالجزر إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وأخبره أن عَمراً أهداها له، فقال: «وعمرؤ قد أهدى لنا ما ترى، فبارك الله في عمرو».

ثم أمر بالجزر أن تنحر وتقسم في أصحابه، وفرق الغنم فيهم عن آخرها، وشرك فيها، فدخل على أم سلمة من لحم الجزور كنحو ما دخل على رجل من القوم.

وشرك رسول الله «صلى الله عليه وآله» في شاته، فدخل على أم سلمة بعضها، وأمر «صلى الله عليه وآله» للذي جاء بالهدية بكسوة^(١).

ونقول:

إنه لم يظهر من نصوص التاريخ إسلام عمرو بن سالم، أو بسر بن سفيان الخزاعي فإن كانا أو أحدهما ما زال على الشرك، فإن قبول هديتهما

(١) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٤٢ وموسوعة التاريخ الإسلامي ج ٢ ص ٦١١.

يتنافى مع ما روي عنه «صلى الله عليه وآله» من أنه لا يقبل هدية مشرك.
وقد تقدم ذلك في الفصل الذي تحدثنا فيه عن إيمان أبي طالب، فراجع.
فقبوله «صلى الله عليه وآله» هديتهما يدل على تقدم إسلامهما. ويدل
على ذلك أيضاً، ما صرحت به هذه الرواية، من أنه «صلى الله عليه وآله» قد
دعا لعمره بقوله: «فبارك الله في عمرو».

إتصالات ومداولات:

لما اطمأن رسول الله «صلى الله عليه وآله» بالحديبية: جاءه بديل بن
ورقاء في رجال من خزاعة، منهم: عمرو بن سالم، وخراش بن أمية،
وخارجة بن كرز، ويزيد بن أمية. وكانوا عيبة نصح لرسول الله «صلى الله
عليه وآله» بتهامة، منهم المسلم، ومنهم الموادع. لا يخفون عنه بتهامة شيئاً.
فلما قدموا على رسول الله «صلى الله عليه وآله» سلموا، فقال بديل بن
ورقاء: جئناك من عند قومك، كعب بن لؤي، وعامر بن لؤي، قد استنفروا
لك الأحابيش ومن أطاعهم، قد نزلوا أعداد مياه الحديبية، معهم العوذ
المطافيل، والنساء والصبيان، يقسمون بالله لا يخلون بينك وبين البيت حتى
تبيد خضراؤهم.

فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: «إنا لم نأت لقتال أحد، إنما جئنا
لنطوف بهذا البيت، فمن صدنا عنه قاتلناه، إن قریشاً قد أضرت بهم الحرب
ونهكتهم، فإن شاؤوا ماددتهم مدة يأمنون فيها، ويخلون فيما بيننا وبين
الناس - والناس أكثر منهم.

فإن أصابوني فذلك الذي أرادوا.

وإن ظهر أمري على الناس كانوا بين أن يدخلوا فيما دخل فيه الناس،
أو يقاتلوا وقد جُموا.

وإن هم أبوا فوالله لأجهدن على أمري هذا حتى تنفرد سالفتي،
ولينفذن الله تعالى أمره».

فوعى بديل مقالة رسول الله، وقال: سأبلغهم ما تقول. وعاد ورَكْبُهُ
إلى قريش، فقال ناس منهم: هذا بديل وأصحابه، وإنما يريدون أن
يستخبروكم، فلا تسألوهم عن حرف واحد.

فلما رأى بديل أنهم لا يستخبرونه قال: إِنَّا جئنا من عند محمد، أتحبون
أن نخبركم عنه؟

فقال عكرمة بن أبي جهل، والحكم بن أبي العاص: ما لنا حاجة بأن
تخبرونا عنه، ولكن أخبروه عنا: أنه لا يدخلها علينا عامه هذا أبداً، حتى لا
يبقى منا رجل.

فأشار عليهم عروة بن مسعود الثقفي بأن يسمعوا كلام بديل، فإن
أعجبهم قبلوه، وإلا تركوه، فقال صفوان بن أمية، والحارث بن هشام:
أخبرونا بالذي رأيتم وسمعتم.

فقال بديل لهم: إنكم تعجلون على محمد «صلى الله عليه وآله»، إنه لم
يأت لقتال، إنما جاء معتمراً، وأخبرهم بمقالة النبي «صلى الله عليه وآله»
فقال عروة: يا معشر قريش، أتنهمونني؟

قالوا: لا.

قال: أَلستم بالوالد؟!

قالوا: بلى.

.....
قال: أَلست بالولد؟

قالوا: بلى.

وكان عروة لسبيعة بنت عبد شمس القرشية.

قال: «أَلستم تعلمون أَني استنفرت أَهل عكاظ لنصركم، فلما تَبَلَّحُوا علي نفرت إِلَيْكم بنفسي، وولدي، ومن أَطاعني؟

قالوا: قد فعلت، ما أَنت عندنا بمتهم.

قال: إِني لكم ناصح، وعليكم شفيق، لا أدخر عنكم نصحاً، فَإِنْ بديلاً قد جاءكم بخطة رشد لا يردها أَحَد أَبداً، إِلَّا أَحَد شر منها. فاقبلوها منه، وابعثوني حتى أَتيكم بمصداقها من عنده، وأنظر إِلَى من معه، وأكون لكم عيناً أَتيكم بخبره.

فبعثته قريش إِلَى رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فجاء رسول الله «صلى الله عليه وآله» فقال: يا محمد، تركت كعب بن لؤي، وعامر بن لؤي على أعداد مياه الحديبية، معهم العوذ المطافيل، قد استنفروا لك الأحابيش ومن أطاعهم، قد لبسوا جلود النمر، وهم يقسمون بالله لا يخلون بينك وبين البيت حتى تجتاحهم، وإنما أَنت ومن قاتلهم بين أَحَد أمرين أَنْ تجتاح قومك، ولم يسمع برجل اجتاح قومه وأهله قبلك. أو بين أَنْ يخذلك من ترى معك، وإني والله لا أرى معك وجوهاً، وإني لا أرى إِلَّا أوباشاً.

وفي رواية: فَإني لأرى أوشاباً^(١) من الناس، لا أعرف وجوههم ولا أنسابهم، وخليقاً أَنْ يفروا ويدعوك.

(١) الأوشاب: الأوباش، والأخلاط من الناس، انظر المعجم الوسيط ٢ / ١٠٤٥.

وفي رواية: وكأني بهم لو قد لقيت قريشاً أسلموك، فتؤخذ أسيراً، فأبي
شيء أشد عليك من هذا؟

فغضب أبو بكر - وكان قاعداً خلف رسول الله «صلى الله عليه وآله»
فقال: امصص بظر اللات، أنحن نخذله، أو نفر عنه؟!
فقال عروة: من ذا؟

قالوا: أبا بكر.

فقال عروة: أما والله لولا يدك عندي لم أجرك بها لأجيينك.
وكان عروة قد استعان في حمل دية، فأعانه الرجل بالفريضتين
والثلاث، وأعانه أبو بكر بعشر فرائض.
فكانت هذه يد أبي بكر عند عروة.

وظف عروة كلما كلم رسول الله «صلى الله عليه وآله» مس لحية النبي
«صلى الله عليه وآله»، والمغيرة بن شعبة قائم على رأسه «صلى الله عليه وآله»
بالسيف، على وجهه المغفر - لما قدم عروة لبسها - فطفق المغيرة كلما أهوى
عروة بيده ليمس لحية النبي «صلى الله عليه وآله» يقرع يده بنعل السيف
ويقول: اكفف يدك عن مس لحية رسول الله «صلى الله عليه وآله» قبل ألا
تصل إليك، فإنه لا ينبغي لمشرك أن يمسه.

فلما أكثر عليه غضب عروة وقال: ويحك!! ما أفضك وأغلظك!
وقال: ليت شعري!! من هذا الذي آذاني من بين أصحابك؟ والله لا
أحسب فيكم ألأمة منه، ولا أشر منزلة.

فتبسم رسول الله «صلى الله عليه وآله» وقال: «هذا ابن أخيك المغيرة
بن شعبة».

.....
فقال عروة: وأنت بذلك يا غدر، والله ما غسلت عنك غدرتك بعكاظ إلا أمس، لقد أورثتنا العداوة من ثقيف إلى آخر الدهر.

وجعل عروة يرمق أصحاب النبي «صلى الله عليه وآله» بعينه، فوالله ما يتنخم رسول الله «صلى الله عليه وآله» نخامة إلا وقعت في كف رجل منهم، فذلك بها وجهه وجلده، وإذا أمرهم بأمر ابتدروا أمره، وإذا توضأ كادوا يقتتلون على وضوئه، ولا يسقط شيء من شعره إلا أخذوه، وإذا تكلم خفضوا أصواتهم عنده، وما يُحدُّون النظر إليه، تعظيماً له.

فلما فرغ عروة من كلام رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ورد عليه الرسول «صلى الله عليه وآله» مثل ما قال لبديل بن ورقاء، وكما عرض عليهم من المدة، أتى عروة قريشاً، فقال:

يا قوم، إني وفدت إلى الملوك: كسرى، وقيصر، والنجاشي، وإني والله ما رأيت ملكاً قط أطوع فيما بين ظهرائيه من محمد في أصحابه، والله إن رأيت ملكاً قط يعظمه أصحابه ما يعظم أصحاب محمدٍ محمدًا، وليس بملك.

والله ما تنخم نخامة إلا وقعت في كف رجل منهم، فذلك بها وجهه وجلده، وإذا أمرهم بأمر ابتدروا أمره، وإذا توضأ كادوا يقتتلون على وضوئه أيهم يظفر منه بشيء، ولا يسقط شيء من شعره إلا أخذوه، وإذا تكلم خفضوا أصواتهم عنده، وما يحدون النظر إليه تعظيماً له، ولا يتكلم رجل منهم حتى يستأذن، فإن هو أذن له تكلم، وإن لم يأذن له سكت.

وقد عرض عليكم خطة رشد فاقبلوها، قد حرزت القوم.

واعلموا أنكم إن أردتم منهم السيف بذلوه لكم.

وقد رأيت قوماً لا يبالون ما يصنع بهم إذا منعتم صاحبهم، والله لقد رأيت معه نساء ما كن ليسلمنه أبداً على حال، فَرُّوا رأيكم، فأتوه يا قوم، واقبلوا ما عرض عليكم، فإني لكم ناصح، مع أني أخاف أن لا تُنصروا على رجل أتى زائراً لهذا البيت، معظماً له، معه الهدي ينحره وينصرف. فقالت قريش: لا تتكلم بهذا يا أبا يعفور، أو غيرك تكلم بهذا؟ ولكن نرده عامناً هذا، ويرجع إلى قابل.

فقال: ما أراكم إلا تصيبكم قارعة.

فانصرف هو ومن تبعه إلى الطائف.

فقام الحليس - وهو بمهملتين، مصغراً - بن علقمة الكناني وكان من رؤوس الأحابيش، وفي نص آخر: كان يومئذ سيد الأحابيش^(١) فقال: دعوني آتية.

فقالوا: آتته.

فلما أشرف على رسول الله «صلى الله عليه وآله» قال «صلى الله عليه وآله»: «هذا فلان من قوم يعظمون البدن، وفي لفظ: الهدي، ويتألهون، فابعثوها له».

فبعثت له.

فلما رأى الهدي يسيل عليه من عرض الوادي عليها قلائدها، قد أكلت أوبارها من طول الحبس، ترجع الحنين، واستقبله الناس يلبنون قد أقاموا

(١) الأحابيش هم: بنو الهون بن خزيمة، وبنو الحرث بن عبد مناف، وبنو المصطلق. سمووا بذلك لأنهم تحالفوا تحت جبل بمكة اسمه حبشي.

نصف شهر، وقد تَفَلُّوا وشَعَثُوا، صاح وقال: سبحان الله «ما ينبغي لهؤلاء أن يُصدوا عن البيت!! أبى الله أن تحج لحم، وجذام، وكندة، وحمير، ويمنع ابن عبد المطلب، ما ينبغي لهؤلاء أن يُصدوا عن البيت، هلكت قريش ورب الكعبة. إن القوم إنما أتوا عُمَّاراً».

فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: «أجل يا أبا بني كنانة». وذكر ابن إسحاق، ومحمد بن عمر، وابن سعد: أنه لم يصل إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» لما رأى ذلك إعظاماً لما رأى.

فيحتمل أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» خاطبه من بعد. فرجع إلى قريش، فقال: إني رأيت ما لا يحل منعه، رأيت الهدي في قلائده، قد أكل أوباره، معكوفاً عن محله، والرجال قد تَفَلُّوا، وقَمَلُوا أن يطوفوا بهذا البيت.

والله ما على هذا حالفناكم، ولا عاقدناكم، على أن تصدوا عن البيت من جاءه، معظماً لحرمة، مؤدياً لحقه. وساق الهدي معكوفاً أن يبلغ محله. والذي نفسي بيده لَتُخَلَّنَ بينه وبين ما جاء له، أو لَأَنْفَرَنَّ بالأحابيش نفرة رجل واحد.

فقالوا: كف عنا يا حُلَيْس حتى نأخذ لأنفسنا ما نرضى به، وفي لفظ: اجلس فإنما أنت أعرابي لا علم لك، كل ما رأيت من محمد مكيدة. فقام مَكْرَز - بكسر الميم، وسكون الكاف، وفتح الراء - بن حفص. فقال: دعوني آته.

فلما طلع ورآه النبي «صلى الله عليه وآله» قال: «هذا رجل غادر» وفي لفظ: «فاجر».

فلما انتهى إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» كلمه بنحو ما كلم به
بديلاً وعروة، فرجع إلى أصحابه، فأخبرهم بما ردَّ عليه رسول الله «صلى الله
عليه وآله»^(١).

بيانات للتوضيح أو التصحيح:

وتستوقفنا في النصوص المتقدمة أمور كثيرة، لا بد من الاكتفاء بالإشارة
الموجزة إلى بعضها، وفق ما يتيسر لنا، فنقول:

مفارقة لا يرضاها حليس:

لقد ذكر النص المتقدم: أن حليس بن علقمة لم يستطع أن يرضى
بالمفارقة الظاهرة، والتي هي غير منطقية ولا معقولة، وهي: أن تمنع قريش
ابن عبد المطلب من زيارة بيت الله، وتسمح لأشتات قبائل العرب بذلك،
مثل لحم، وجذام، وحمير، وكندة!!

(١) راجع النصوص المتقدمة في: سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٤٣ - ٤٦ وراجع
السيرة الحلبية ج ٣ ص ١٣ - ١٦ وراجع: مجمع الزوائد ج ٦ ص ١٤٥ و ١٤٦
والدر المنثور ج ٦ ص ٧٦ - ٧٨ والسنن الكبرى ج ٩ ص ٢٢٠ والكافي ج ٨
ص ٣٢٣ والطبقات الكبرى ج ٢ ص ٩٥ والخراج لأبي يوسف ص ٢١٠
وتهذيب تاريخ ابن عساكر ج ٧ ص ١٣٤ ورسالات نبوية ص ١٧٠ وراجع:
السيرة النبوية لدحلان ج ٢ ص ٣٩ و ٤٠ والكامل في التاريخ ج ٢ ص ٢٠٢ و
٢٠٣ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٢٧٤ وعن عيون الأثر ج ٢ ص ١١٦
والبداية والنهاية ج ٤ ص ١٩٠ وعن السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٧٧٨
والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٣١٦.

.....

فبعد المطلب كان وبقي رمزاً عظيماً بالنسبة للعرب، ولم يكن يمكن لأحد أن يستهين بموقعه، أو أن يتجاهل مكانته عند الله تعالى، أو أن ينكر تقواه وقداسته، خصوصاً وأنه سيد مكة، بل سيد العرب، ولم يزل اسمه مرتبطاً بالقداسات، والكرامات، والاستقامة على خط الخير والصلاح، والسداد والفلاح..

وقد ظهر لابن عبد المطلب وهو رسول الله «صلى الله عليه وآله» بالذات أكثر مما ظهر لجده من معجزات، وكرامات وقداسات. وها هو قد جاء على صفة وحالة تظهر وتجسد ما هو عليه من التقوى والارتباط بالله، وتعظيم البيت.. وذلك بصورة عملية قوية، وقادرة على أن تحضر عبد المطلب نفسه إلى الذاكرة، بل إلى المشاهدة بعين الباطن، والضمير والوجدان.

فانتفض وجدان الحليس، وانطلق ينذر بإعادة النظر في كل العقود والعهود التي كانت بين الأحابيش وبين قريش.. بل هو يتجاوز ذلك إلى أن يتهدد ويتوعد بأن ينفر مع الأحابيش كلها لنصرة محمد «صلى الله عليه وآله».. وعلى قريش أن تأخذ هذا التهديد بعين الاعتبار، فإن عروة بن مسعود الثقفي قد سبق الحليس في اتخاذ موقف رافض لهذه السياسة الظالمة، وانسحب ومن تبعه إلى بلاده..

وهذا بالذات هو بعض ما تخشاه قريش، ويؤرقها، ويقض مضاجعها.

تحليل ابن مسعود ليس دقيقاً:

قد ظهر من النصوص المتقدمة:

أن عروة بن مسعود، وإن كان في يوم الحديبية لا يزال مشركاً، ولكنه

كان يطرح الأمور مع رسول الله «صلى الله عليه وآله» وفق تحليله الذي كان يراه منطقياً ومعقولاً..

فهو قد اعتبر نصرة الأوشاب - وهم الخليط غير المتجانس - لا تنتهي إلى نتيجة؛ لأنهم يندفعون إلى الأمور كأفراد استناداً إلى إحساسهم الداخلي، بما يحققه لهم هذا الاندفاع من نتائج، فإذا كان يرى نفسه فرداً منقطعاً عن عشيرته، فسوف يرى من هذه النتائج ما يتناسب مع حجمه كفرد. فإذا وازن بينها وبين الثمن الذي قد يدفعه من أجلها، ألا وهو نفسه التي هي أعز ما في الوجود عليه، فسيرى أنه مغبون في هذه الصفقة، فتدعوه نفسه للفرار.

أما إذا كانت له عشيرة تشاركه في هذه الاهتمامات، أو كان لديه رصيد معنوي يرى نفسه مطالباً بحفظه، وبالاندفاع عنه، فإنه يشعر بوجود من وما تتوفر لديه حوافز الدافع عنه وحفظه.

وسوف تختلف نظرتهم إلى طبيعة المنافع التي سوف يحصل عليها، حيث سيرى أنها أصبحت بحجم عشيرته كلها. فإذا كبرت في عينه النتائج، وتضاءلت احتمالات الخسارة، وأصبح هناك شعور أكبر بالأمن، فإن الاندفاع في الحرب، والإصرار على تحقيق النصر فيها سوف يكون أكبر، واحتمالات حصول هذا النصر أكثر وأوفر..

ولكن قد غاب عن ذهن عروة بن مسعود: أن الإيمان بالله سبحانه، وبالجنة والنار، وبالثواب والعقاب، وأن ترسيخ حب الله، وحب الرسول «صلى الله عليه وآله»، وحب الحق، وحب الإيمان وتنامي ذلك في القلب وفي الروح - إن ذلك - لا بد أن يضاعف من اندفاع الناس للدفاع عما يحبون، وأن يسهل عليهم ما يصيبهم في هذه الحياة الدنيا، إذا كان يوجب

.....
لهم الأمن والفوز والفلاح في الآخرة..

بل إن ذلك كله يجعل هذا الإنسان ليس فقط لا يهتم بالحفاظ على نفسه وحياته، وإنما هو يلتذ ويسعد حين يضحى بالنفس والمال، والولد، على قاعدة: «فزت ورب الكعبة»، كما أن طعم الموت لا بد أن يصبح لديه أحلى من العسل.. ثم هو لا بد أن يحزن، ويبكي، ويتحسر إذا فاته ذلك. وبذلك يظهر: أن رابطة العشيرة، والمصلحة، وحمية الجاهلية، وما إلى ذلك سوف لا يبقى لها تأثير يذكر في الدفع، أو في الرفع.. وقد أثبتت الوقائع في بدر وسواها هذه الحقيقة بما لا مزيد عليه.

المنطق القبائلي، والمنطق الإيماني:

وقد حاول ابن مسعود أن يقدم لرسول الله «صلى الله عليه وآله» معادلة تركز إلى المنطق العشائري، وإلى القيم الجاهلية، في مغازيها ومراميتها، وذلك حين طالبه بالنظر في خيارين كلاهما مرفوض عشائرياً وجاهلياً، وهما:

- ١ - أن يحتاج قومه بالحرب، وهذا أمر لا ترضاه العقلية العشائرية، وتعتبره من موجبات العار الذي لا يقدم عليه أحد يلتزم بهذا المنطق، قال عروة: أن تحتاج قومك، ولم يسمع برجل اجتاحت قومه، وأهله قبلك.
- ٢ - أن تكون نتيجة الحرب هي: أن يفر عنه أصحابه الذين هم أشواب^(١) من الناس، فيأسره قومه، وهذا أمر لا يرضاه لنفسه، فإن الأسر عار وذل أيضاً..

(١) أي خليط.

واللافت هنا: أن عروة قد استند في حصر الأمر بهذين الخيارين إلى أن قريشاً قد أظهروا الحقد والتصميم على حربته، ولبسوا جلود النمر، وهم يقسمون بالله أن لا يخلوا بينه وبين البيت..

ويا ليت عروة بن مسعود يتذكر:

أولاً: إن قريشاً أهل محمد «صلى الله عليه وآله» وقومه، فلماذا يلبسون لابن عشيرتهم ولمن هو في جملة أهلهم جلود النمر، ولماذا يحقدون عليه، ويصرون على حربته؟ فإن المفروض هو: أن يعالج المنطق القبلي هذه الظاهرة، وأن يقضي عليها، وأن يزول حقدهم عليه، وممانعتهم ومنعهم إياه من دخول حرم الله لنفس هذا السبب، وهو كونهم أهله، وعشيرته..

ثانياً: إن ما يريدون منعه منه وعنه ليس لهم فيه حق، فإنه بيت الله، وهم مجرد خدم وسدنة لهذا البيت، ولا يرضى حتى منطقهم الجاهلي بمنع أحد من حجه أو من عمرته، أو من زيارة بيت ربه سبحانه وتعالى..

ثالثاً: إن هؤلاء الأهل والعشيرة قد ظلموا أخاهم وسيدهم، وأقدس رجل فيهم، وأخرجوه ومن معه من بلده وأهله، وماله، من غير ذنب أناه إليهم.. وقد آذوه وحاولوا قتله، واستئصال شأفته، وإبادة خضرائه في حروبهم ضده.. فلماذا فعلت قريش ذلك؟!..

مع أنه - حسب منطق ابن مسعود - : لم يسمع برجل اجتاح قومه وأهله قبلهم.. فلماذا جرّت باؤهم في ذلك كله.. ولم تجرّ باء محمد «صلى الله عليه وآله» هذه المرة؟! ولو بمقدار أن يسمحوا له بزيارة بيت ربه، ثم يرجع عنهم من دون قتال، ولا حتى جدال..

رابعاً: لو أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» ومن معه أصروا على

.....
زيارة البيت، فهل ستقاتله قريش، أم ستتركه؟!

إن كلام عروة بن مسعود نفسه صريح في أنها ستقاتله، بصورة متعدية وظالمة، فلماذا لم يوجه عروة إليها نفس هذا الكلام قبل أن يأتي رسولاً من قبلها إلى النبي «صلى الله عليه وآله» ليسوّق لاستمرار هذا الظلم، ويباركه، ويدعمه بظلم فاحش آخر؟!..

لقد كان عليها أن تخضع لهذا المنطق، الذي جاءت لتطالب الآخرين بالخضوع له، وتكف عن القتال، وتمكن زوار البيت الحرام من الزيارة والعمرة.

عنادهم وموقف رسول الله :

أما موقف رسول الله «صلى الله عليه وآله» فكان حازماً، ولكنه لم يكن عدوانياً، بل هو عين الإنصاف والعدل، وهذا بالذات هو ما كان يثير حفيظة قريش، حيث وجدت نفسها في موقع العناد واللجاج من دون أن يكون لديها أي مبرر مقبول أو معقول، حتى أمام شركائها في الرأي والموقف، وحلفائها ضد رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ومن هم على دينها. فإن ما كان يقوله رسول الله «صلى الله عليه وآله» هو: إننا جئنا لزيارة بيت ربنا، فمن صدنا عنه قاتلناه.

فهو لم يطالب إلا بحق يقرُّ له به كل أحد، ولا مجال للمراء فيه، وهو حق عام يطالب به جميع الناس قريشاً بالذات، فمن أنكر هذا الحق على رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فلا بد أن ينكره على نفسه أولاً.

من هنا نجد: أن جميع من جاؤوا من قبل قريش إلى النبي «صلى الله

عليه وآله» لم يكن لديهم حجة يعتصمون بها، فكانوا يلجأون إلى محاولة تخويفه «صلى الله عليه وآله» والمسلمين من عاقبة دفع الأمور باتجاه الحرب..

ثم كانت حصيلة مساعيهم: أنهم يرجعون إلى قومهم ليواجهوهم بنفس المنطق الذي سمعوه من رسول الله «صلى الله عليه وآله».. وذلك بدءاً من بديل بن ورقاء الخزاعي الذي قال لقريش: إنكم تعجلون على محمد، إنه لم يأت لقتال، إنما جاء معتمراً، ثم أخبرهم بمقالة النبي «صلى الله عليه وآله» حسبما تقدم.

مروراً بعروة بن مسعود الذي قال لهم: قد عرض عليكم خطة رشد فاقبلوها.

وكذلك الحليس بن علقمة، الذي قال لقريش حين رجع إليها: ما على هذا حالناكم، ولا عاقدناكم، على أن تصدوا عن البيت من جاءه معظماً لحرمة، مؤدياً لحقه الخ..

وانتهاءً بمكرز بن جابر، الذي رجع إلى قريش، ولم يجد لديه ما يحمله إليها، سوى ما قاله رسول الله «صلى الله عليه وآله» له..

تصدع صفوف المشركين:

فاتضح بذلك كله:

أن الأمر قد انتهى بتصدع صفوف أهل الشرك.. وظهور الخلاف العميق فيما بينهم. إلى حد أن زعماء أقوىاء في صفوفهم هم الذين يسعون لإقناع قريش بقبول عروض النبي «صلى الله عليه وآله»، ويعلنون أن خطته

.....
خطة رشد وصلاح..

وهي نتيجة ذات أهمية فائقة، وحاسمة أيضاً.

وقد ظهر الخلاف بينهم حين قرر بديل بن ورقاء أنهم يعجلون على محمد «صلى الله عليه وآله»، وأن اتهامهم إياه بأن حركته هذه حركة عدوانية اتهام باطل، فهو لم يأت لقتال أحد.

ثم إن عروة بن مسعود أيد بديلاً فيما قاله..

ثم عرض عليهم أن يحقق لهم في صحة أقوال بديل. فلما رضوا بذلك، وذهب في مهمته تلك، عاد إليهم بما يزيد في إضعاف موقفهم، وزعزعة ثباتهم، ويزيد من خوفهم ورعبهم، خصوصاً وهو يصف لهم طاعة أصحاب محمد «صلى الله عليه وآله» له، وتعظيمهم إياه، وأن هذا التعظيم، وتلك الطاعة هي لرجل ليس ملكاً مع أنها فوق تعظيم أتباع الملوك - بمن فيهم كسرى وقيصر - للملوكهم..

بل إنه يتوقع حتى من النساء، اللواتي كنّ في ذلك الجمع دفاعاً عن محمد «صلى الله عليه وآله» ضارياً مستميتاً.. وهذا ما لا يسعد قريشاً، ولا يؤنسها، بل هو يدفع بها إلى حالة من الخوف تصل إلى حد الرعب.

ثم هو يصف لهم كيف كان أصحابه «صلى الله عليه وآله» يتبركون بشعره، أو بكل آثاره.. حتى إذا توضأ كادوا يقتتلون على وضوئه، وكيف يبادرون لامثال أوامره، ويذكر لهم كيف يخفضون أصواتهم عنده، ولا يحدّون النظر إليه، وغير ذلك.

ولا شك في أنه سيصيبهم الدهول لهذا الوصف، الذي إذا رجعوا إلى أنفسهم، فإنهم لا يجدون شيئاً منه فيما بينهم، بل هم يجدون النقيض والمباين

له.. وهذا ما يجعلهم يدركون حجم الصعوبات التي سوف يواجهونها لو دخلوا معه في أي صراع، ويزيد في رعبهم من الأخطار التي تنتظرهم معه.. ثم يعلن عروة بن مسعود رأيه لهم، وهو: أن الرشد في قبول ما عرضه عليهم محمد «صلى الله عليه وآله»..

ثم كانت الحجة الأقوى التي استند إليها هي: أن النبي «صلى الله عليه وآله» إنما جاء زائراً للبيت، معظماً له، ومعه الهدى.. فخافت قريش من تأثير هذا المنطق، وقالوا له: لا تتكلم بهذا يا أبا يعفور..

وكانت النتيجة هي: انفصاله هو ومن تبعه عن قريش، وانصرافه إلى الطائف.

ثم زاد هذا التصدع في صفوف أهل الشرك حين رجع الحليس - وهو من رؤوس الأحابيش - إلى قريش من عند رسول الله «صلى الله عليه وآله» بموقف حازم، ليقول لها: «والله ما على هذا حالناكم، ولا عاقدناكم على أن تصدوا عن البيت من جاءه معظماً لحرمة، مؤدياً لحقه، وساق الهدى معكوفاً أن يبلغ محله.

والذي نفسي بيده، لتخلن بينه وبين ما جاء له، أو لأنفرن بالأحابيش نفرة رجل واحد».

فقالوا: كف عنا يا حليس، حتى نأخذ لأنفسنا ما نرضى به..

تبرك الصحابة برسول الله :

وفي سياق آخر نلاحظ ما يلي:

١ - إن ما ذكره عروة بن مسعود عن تبرك الصحابة بوضوء رسول الله

«صلى الله عليه وآله»، وبشعره، وحتى بنخامته^(١)، ما هو إلا واحد من مئات الشواهد الدالة على مشروعية التبرك بالأنبياء والأولياء، وبآثارهم. كما أنه يدل على: أن لنفس جسد الرسول «صلى الله عليه وآله» قداسة وبركة، وهذا لا يختص بالأنبياء «عليهم السلام»، بل يشمل غيرهم من الأولياء والأصفياء ومن سعد بالاصطفاء والاجتباء.

ولا نريد أن ندخل في تفاصيل هذا الموضوع، فإن المناسبة لا تقتضي ذلك، غير أننا نشير إلى: أن جواز التبرك وعدمه إنما يؤخذ من النصوص الواردة عن المعصوم «عليه السلام»، وليس هو من الأمور التي تحكم أو تتحكم بها العقول..

وذلك: لأن التبرك معناه طلب البركة - التي هي النماء والزيادة - من

(١) راجع: تاريخ الخميس ج ٢ ص ١٩ وكنز العمال (ط الهند) ج ١٠ ص ٣١١ - ٣١٥ عن مصادر كثيرة ومسنند أحمد ج ٤ ص ٣٢٣ و ٣٢٤ و ٣٢٩ و ٣٣٠ والمصنف للصنعاني ج ٥ ص ٣٣٦ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١٣ - ١٦ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٣٢٨ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٩ ص ٢١٩ والبحار ج ١٧ ص ٣٢ و ٣٣ و ج ٢٠ ص ٣٣٢ و ٣٤٣ والمغازي للواقدي ج ٢ ص ٥٩٨ وعن البخاري ج ٣ ص ٢٥٤ و ٢٥٥، وفضائل الخمسة من الصحاح الستة ج ١ ص ٢٠ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٤٣ و ٤٢ و ج ١٠ ص ٣٨ وعن الشفاء لعياض ج ٢ ص ٣٧ وعن شرح الشفا لملا علي القاري ج ٢ ص ٦٧ وعن كنز العمال ج ١٦ ص ٢٣٦ والمعجم الكبير ج ٢٠ ص ١٢ وإرواء الغليل ج ١ ص ٥٦ وتفسير القرآن العظيم لابن كثير ج ٤ ص ٢١٢ والدر المنثور ج ٦ ص ٧٧ وتاريخ مدينة دمشق ج ٥٧ ص ٢٢٧ والبداية والنهاية ج ٤ ص ١٩٩ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٣٣٢.

مكامنهما ومناشئها، سواء أكانت زيادة مادية أم معنوية، مع إحراز كونها قابلة للانتقال والاكتساب..

وهذا وذاك إنما يطلب من قبل الخالق، الذي هو الفاعل والجاعل..
فإذا أخبرنا الله ورسوله: أن البركة حاصلة في شخص رسوله، أو وليه، أو في القرآن الكريم، أو في الحجر الأسود.

وأخبرنا أيضاً: أنها قابلة للانتقال، والاكتساب، فلا بد من أخذ ذلك منه، وقبوله عنه، ولا يصح رده بالقياسات العقلية الناقصة، ولا يجوز دفعه بالحدسيات والظنون، فإن الله سبحانه يريد أن تعبده مخلوقاته حسبما يرسمه لهم، ويريده منهم.. وليس لهم في ذلك أي خيار.

٢ - ومن جهة ثانية، فإن ما جرى في الحديبية، من تبرك الصحابة بشعر الرسول «صلى الله عليه وآله»، وبفضل وضوئه وغير ذلك قد أربع قريشاً، واضطرها لإعادة النظر في حساباتها.

٣ - إن ما جرى في الحديبية ليس هو الدليل الوحيد على جواز التبرك، بل هناك مئات من الشواهد، والدلائل، والنصوص التي تؤكد ذلك.. فمجموعها هو الدليل القاطع وهو من حيث الغزارة والكثرة أضعاف أضعاف ما يتحقق به التواتر.. فلو جاز التشكيك في ذلك كله، وردده، ورفضه، واعتباره شركاً، فإن الأمر يصبح دائراً بين أمرين:

أحدهما: أنه يمكن الشك في كل الثوابت، والمتواترات من الشرع الشريف، فلا مجال لإثبات شيء منها، حتى ما هو من قبيل أن صلاة الظهر أربع ركعات!!

الثاني: أن يكون تبركهم حاصلاً وثابتاً فعلاً، وكان ذلك من الشرك،

فلا بد من الحكم على كل من مارس ذلك أنه قد دخل في دائرة الشرك، وارتكاب المعاصي الكبيرة.

وهل يمكن لأحد أن يدين أعظم الصحابة، وينسبهم إلى الشرك والكفر، بل هو يدين رسول الله «صلى الله عليه وآله» نفسه، الذي قَبِلَ الحجر الأسود، وتبرك بعلي «عليه السلام»، وسكت عن جميع الذين كانوا يمارسون التبرك بشعره، وبوضوئه، وبكثير من الأمور العائدة إليه^(١).. وقَبِلَ هذا الشرك منهم، وأعانهم عليه، حينما كان يوزع شعره عليهم في الحديبية ليتبركوا به!!؟

التبرك لا يختص بالأحياء:

قلنا إن التبرك معناه: طلب النماء والزيادة والخير بتقديم وسيلة يجبها الله تعالى، فيستجيب للطالب من أجلها. وأنبياء الله «عليهم السلام»، يحب الله تعالى أشخاصهم، ويحب أيضاً كل ما يتعلق بهم، أو ينسب إليهم من آثار وغيرها، فإذا جعلها الطالب وسيلته إلى الله سبحانه، فإنه تعالى يتحفه بما طلب، وينعم عليه بهباته ويخصه ببركاته.. هذا.. ولا يختص الاستشفاء والتبرك بذات النبي أو الولي بصورة ما إذا

(١) الوسائل ج ٩ ص ٤٠٤ وتحفة الأحوذى ج ٣ ص ٥٠٧ وج ٥ ص ٣٧٣ والمعجم الأوسط ج ٥ ص ١٩١ ورياض الصالحين ص ١٣٩ والبيان في تفسير القرآن ص ٤٦٩ وسبل الهدى والرشاد ج ٨ ص ٤٦٤ و ٤٨٨ والمحاسن ج ٢ ص ٥٢١ وعن البحار ج ٦٣ ص ٢٣٠ وشرح مسلم ج ١٣ ص ٢٢٤ وعن فتح الباري ج ٩ ص ٤٣٢ وعن عون المعبود ج ١٠ ص ١٨٣ وصحيح ابن حبان ج ٤ ص ٢٠٧ وسير أعلام النبلاء ج ١١ ص ٢١٢.

كان حياً؛ لأن وفاته لا توجب انقطاع تأثيره، كما يريدون أن يدَّعوا؛ فإن حرمة النبي والولي عند الله بعد وفاته هي نفسها في حياته، ولأجل ذلك يتوسل به أهل الحاجات، ويتبرك بقبره وبآثاره طلاب الخيرات والبركات، ويستشفون بتربته وبشعره، وبعصاه وسواها، من لم يجد له من آلامه سبيل نجاة..
ومنهم من أوصى: أن يوضع من شعر النبي «صلى الله عليه وآله» وأظفاره في كفنه بعد موته^(١).

وقد رووا: أن أم سلمة كانت تحتفظ بشعرات من شعر النبي «صلى الله عليه وآله» في جليل لها (أي ما يشبه القارورة) فكان إذا أصاب أحداً من الصحابة عين أو أذى أرسل إليها إناء فيه ماء، فجعلت الشعرات في الماء ثم أخذوا الماء، يشربونه للاستشفاء، والتبرك به^(٢).
وحين كانت أم سلمة تنشف عرقه «صلى الله عليه وآله»، وتعصره في قواريرها، سأها النبي «صلى الله عليه وآله» عن ذلك، فقالت: نرجو بركته لصبياننا.

قال: أصبت^(٣).

(١) الطبقات الكبرى ج ٥ ص ٤٠٦ وج ٧ ص ٢٥ وسير أعلام النبلاء ج ٥ ص ١٤٣ وج ١١ ص ٣٣٧ وج ١٦ ص ٤٨٧ وتهذيب التهذيب ج ١١ ص ٣٦٦.
(٢) السيرة الحلبية ج ٣ ص ٢٣ وتاريخ الخميس ج ٢ ص ٢٣ ومسند أحمد ج ٦ ص ٢٩٦ وصحيح البخاري ج ٧ ص ٥٧ وفتح الباري ج ١٠ ص ٢٩٨ وتاريخ المدينة ج ٢ ص ٦١٨.

(٣) راجع: صحيح مسلم ج ٤ ص ٨٣ وج ٧ ص ٨٢ ومسند أحمد ج ٣ ص ٢٢١ و ٢٢٦ وفتح الباري ج ١١ ص ٦٠ والبداية والنهاية ج ٦ ص ٢٩.

المغيرة قائم بالسيف خلف رسول الله :

لقد ذكروا فيما تقدم: أن المغيرة كان قائماً على رأس رسول الله «صلى الله عليه وآله» بالسيف، وأنه منع عروة بن مسعود من أن يلمس لحية النبي «صلى الله عليه وآله»..

وقد ردوا على هذه الرواية بما روي: من أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد نهى عن القيام على رأس الجالس.

ثم أجابوا: بأن الممنوع هو: ما كان منه على وجه العظمة والكبر. أما قيام المغيرة، على رأس النبي «صلى الله عليه وآله» فكان بقصد الحراسة، ونحوها من ترهيب العدو^(١).

ونقول:

إن هذا غير مقبول:

أولاً: لأن الحراسة وترهيب العدو لا يحتاجان إلى هذا القيام، لإمكان حصولهما بأساليب وطرائق أخرى غير القيام على رأس النبي «صلى الله عليه وآله».

ثانياً: إن المنهي عنه هو نفس هذا المظهر، الذي هو من مظاهر الكبر والعظمة، وإن لم يكن الجالس متكبراً ولا طالباً للعظمة.. فهو نظير التشبه بالكفار وأهل الفسوق، فإن ما يبغضه الله هو السعي لإيجاد الشبه، بالإضافة إلى ظهور نفس هذا الشبه أيضاً، فإن الله لا يرضى أن يظهر رسم

(١) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٧٤ والتراتيب الإدارية ج ١ ص ٣٤٦ وفتح الباري ج ٥ ص ٢٤٩ وعون المعبود ج ٧ ص ٣١٧ وج ١٢ ص ٢٦٥.

الصليب على ثياب المسلمين؛ وإن كانوا لم يقصدوا ذلك، بل قصدوا مجرد لبس الثوب للتستر به. وهكذا الحال بالنسبة لمن يتمثل له الرجال «صفوفاً».

وفي نص آخر: «قياماً»، فليتبوء مقعده من النار^(١). وكما أرادوا أن يمنحوا المغيرة بن شعبة هذا الوسام، من أجل أن يكافئوه على خدماته لمعاوية، ومعونته لمناوئي علي «عليه السلام»، ومشاركته لهم في

(١) راجع: التراتيب الإدارية ج ١ ص ٣٤٦ وفتح القدير ج ٤ ص ٤٣٠ ورواية «قياماً» في: إعانة الطالبين للدمياطي ج ٣ ص ٣٠٥ وج ٤ ص ٢١٩ والقواعد والفوائد للشهيد الأول ج ٢ ص ١٦١ و ٢٨٤ والبداية والنهاية ج ٨ ص ١٣٤ وج ١٠ ص ٣٨٦ وتفسير القرآن العظيم ج ٤ ص ٣٤٨ وتاريخ بغداد ج ٢ ص ١٧١ وج ١١ ص ٣٦١ وتهذيب الكمال ج ٢٠ ص ٣٥١ وسير أعلام النبلاء ج ١٠ ص ٤٦٧ وج ١٣ ص ١٤٠ ولسان الميزان ج ٢ ص ٤٢٦ ومستدرك الوسائل ج ٩ ص ٦٥ والأمل للطوسي ص ٥٣٨ ومكارم الأخلاق ص ٤٧١ ومشكاة الأنوار ص ٣٥٨ والبحار ج ٧١ ص ٩٠ وج ٧٣ ص ٣٨ والجامع الصحيح ج ٤ ص ١٨٤ ومجمع الزوائد ج ٨ ص ٤٠ وفتح الباري ج ١١ ص ٤١ و ٤٢ والمعجم الأوسط ج ٤ ص ٢٨٢ والمعجم الكبير ج ١٩ ص ٣٥١ و ٣٥٢ والجامع الصغير ج ٢ ص ٥٥٣ والعهد المحمدية للشعراني ص ٨٣٤ وفيض القدير ج ٦ ص ٤١ وكشف الخفاء ج ٢ ص ٢٢٠ ونظم المتناثر في الحديث المتواتر للكتاني ص ٢٢٣ واللمعة البيضاء ص ٥٤٦ ومستدرك سفينة البحار ج ٨ ص ٣٩٩ و ٦٣٣ وميزان الحكمة ج ٣ ص ٢٠٠٤ وتحفة الأخوذي ج ٨ ص ٢٥ والوسائل ج ٨ ص ٥٦٠ ومسند أحمد ج ٤ ص ١٠٠ وسنن أبي داود ج ٢ ص ٥٢٥ وأحكام القرآن ج ٣ ص ١٢٣ وذكر أخبار إصبهان ج ١ ص ٢١٩.

الهجوم على بيت فاطمة «عليها السلام»، وعلى ضربه لها حتى أدماها، وألقت ما في بطنها، إستدلالاً منه لرسول الله «صلى الله عليه وآله»، ومخالفةً منه لأمره، وانتهاكاً لحرمة^(١).

بالإضافة إلى أفاعيل ومواقف معروفة له، ذكر العلامة التستري بعضها، فراجع^(٢).

وهكذا يقال بالنسبة لما روه، من أن الضحاك بن سفيان كان يقوم على رأس رسول الله «صلى الله عليه وآله» بسيفه^(٣). فإن رسول الله «صلى الله عليه وآله» لا يرضاه من المغيرة أو الضحاك، أو من غيرهما، وسيرته «صلى الله عليه وآله» خير شاهد على هذه الحقيقة..

غير أننا لا نستبعد: أن يكون المغيرة قد حضر ذلك المجلس، على حالة معينة، واختارها هو لنفسه، وأنه قد تحرش بعروة، وضايقه، حتى نفذ

(١) الإحتجاج ج ١ ص ٤١٤ والبحار ج ٤٣ ص ١٩٧ وج ٤٤ ص ٨٣ وج ٣١ ص ٦٤٥ ومرة العقول ج ٥ ص ٣٢١ وضياء العالمين (مخطوط) ج ٢ ق ٣ ص ٦٤ والعوالم (حياة الإمام الحسن) ص ٢٢٥ واللمعة البيضاء ص ٨٧٠ وبيت الأحرار ص ١١٦ وصحيفة الإمام الحسن للفيومي ص ٢٧٠ ومجمع النورين ص ٨١.

(٢) راجع: قاموس الرجال (ط مؤسسة النشر الإسلامي) ج ١٠ ص ١٩٤ - ٢٠٠
(٣) التراتيب الإدارية ج ١ ص ٣٤٦ عن الإستيعاب ونور النبراس، والروض الأنف، والإصابة ج ٢ ص ٢٠٧ عن البغوي، وابن قانع، والإستيعاب (مطبوع مع الإصابة) ج ٢ ص ٢٠٧ وأسد الغابة ج ٣ ص ٣٦ ومكاتيب الرسول ج ٣ ص ٥٥٨ وعن كنز العمال ج ١٣ ص ٤٤٢ وتاريخ مدينة دمشق ج ٣٦ ص ٤١٦.

صبره ووجه إليه تلك الكلمات اللاذعة..

واللافت: أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» لم يعترض على عروة في ما نسبته إلى المغيرة.. بل اكتفى بالتبسم، ثم بإخباره بقرابته له وموقعه منه.. فهل رأى - وهو نصير المظلومين الأول - أنه لا يحق له الدفاع عن المغيرة ولو بكلمة واحدة، تبين: أنه لا يحق لعروة أن يصفه بأنه أأم وأشر رجل، وبأنه شديد الفظاظة والغلظة؟! أم أنه «صلى الله عليه وآله» قد رأى أن عروة محق في موقفه، وصادق فيما وصف به المغيرة؟!

امصص بظر اللات لغة مرفوضة:

وحين نقرأ كلمات أبي بكر التي واجه بها عروة بن مسعود، فإننا سوف نعجب كثيراً منها، حيث إنها:

١ - جاءت على طريقة غير مألوفة في الخطابات التي تكون بمحضر رسول الله «صلى الله عليه وآله»، حيث تضمنت كلمات لا يليق التفوه بها في محضره الشريف.

٢ - إنه لم يكن هناك أي داع إلى دفع الأمور بهذا الاتجاه، حتى لو لم يكن النبي «صلى الله عليه وآله» حاضراً في ذلك المجلس.. فإن كلمة «امصص بظر اللات»^(١)، أو نحوها إنما جاءت رداً على قول عروة: إن

(١) البحار ج ٢٠ ص ٣٣١ ومسند أحمد ج ٤ ص ٣٢٤ و ٣٢٩ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٩ ص ٢١٩ وعن فتح الباري ج ٥ ص ٢٤٨ والمصنف للصنعاني ج ٥ ص ٣٣٥ والمصنف لابن أبي شيبة ج ٨ ص ٥١٤ والمعجم الكبير ج ٢٠ ص ١١ وتفسير مجمع البيان ج ٩ ص ١٩٦ وتفسير الميزان ج ١٨ ص ٢٦٦ وج ٦ =

أصحاب النبي «صلى الله عليه وآله» لا ينصرونه في الحرب، بل يخذلونه، وهو تحليل مقبول لدى أهل الجاهلية ولا يحتاج أبو بكر في الإجابة عليه إلى استخدام هذه التعابير.

٣ - إن مبادرة أبي بكر إلى الكلام في محضر رسول الله «صلى الله عليه وآله»، من دون إذن منه، غير مقبولة، خصوصاً مع ملاحظة: أن الله سبحانه قد قال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدُمُوا يَدَيَّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾^(١).

ولعل عدم مبادرة رسول الله «صلى الله عليه وآله» للاعتراض على أبي بكر، يعود إلى أنه لم يرد أن يكسره أمام زعيم من زعماء الشرك..

٤ - وأما قول أبي بكر: أنحن نخذله، فإن كان يقصد به غيره من المسلمين، فهو صحيح؛ لأن هناك من لا يخذل رسول الله «صلى الله عليه وآله» من المسلمين.

وإن كان يريد أن يدخل نفسه في جملة من لا يخذل الرسول «صلى الله عليه وآله»، فإن الوقائع لا تشجع على قبول هذا منه، والكل يعلم: أنه وأكثر المسلمين باستثناء علي «عليه السلام» قد فروا عنه «صلى الله عليه وآله» يوم أحد..

= ص ٧٦ وتاريخ مدينة دمشق ج ٥٧ ص ٢٢٧ وج ٦٠ ص ٢٦ وتاريخ الأمم والملوك للطبري ج ٢ ص ٢٧٥ والبداية والنهاية ج ٤ ص ١٩٠ و ١٩٩ وموسوعة التاريخ الإسلامي ج ٢ ص ٦١٦ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٧٧٨ وعن عيون الأثر ج ٢ ص ١١٧ وج ٣ ص ٣١٧ و ٣٣١.

(١) الآية ١ من سورة الحجرات.

وفي بدر كان الذي يصلى بنار الحرب، ويعالج الطعن والضرب، غير أبي بكر بالتأكيد، فإنه احتفى برسول الله «صلى الله عليه وآله»، لأنه كان يرى: أن المكان الأكثر أمناً هو الموضع الذي فيه النبي «صلى الله عليه وآله».. الذي كان الناس يلوذون به إذا همي الوطيس.

وفي يوم الخندق لم يجروا على الإتيان بأي حركة خوفاً من عمرو بن عبد ود، مع أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» يقول: من لعمرو وأضمن له على الله الجنة، فلم يجروا على مبارزة عمرو أحد سوى أمير المؤمنين «عليه السلام».

وفي غزوة بني قريظة أرسل رسول الله «صلى الله عليه وآله» أبا بكر بالراية، فعاد بها مهزوماً أيضاً..

ألا يعتبر ذلك كله خذلاناً منه لرسول الله «صلى الله عليه وآله»؟! فما معنى قوله لعروة: أنحن نخذله؟!

وأما خذلانه له بعد الحديبية، خصوصاً في خيبر ويوم حنين، فحدث عنه ولا حرج.

سخاء أبي بكر:

بقي أن نشير: إلى أننا نشك في ما ذكرته الروايات من سخاء لافى لأبي بكر، حيث ذكر عروة بن مسعود - فيما يزعمون -: أنه أعانه في دية بعشر فرائض.. وذلك لما يلي:

١ - إن أبا بكر قد ترك أباه وابنته حين الهجرة من دون نفقة، حتى اضطرت ابنته إلى أن تضع كيساً فيه حصى لكي يتلمسه أبو قحافة، ويظن

.....
أنه أموال تركها أبو بكر لعياله^(١).

٢ - إننا لم نعهد عن أبي بكر: أنه كان يملك فرائض، يمكنه أن يتخلى عنها لغيره بلا مقابل، بل كل ما ذكره عنه هو: أنه كان عنده أربعة آلاف درهم، حملها معه إلى المدينة، وذكرنا: أن ذلك لا يصح، فراجع ما ذكرناه في الجزء الرابع من هذا الكتاب.

٣ - إن عروة بن مسعود كان من عظماء المشركين، بل قد زعموا: أنه أحد الرجلين اللذين عنتهما الآية الكريمة: ﴿وَقَالُوا لَوْلَا نُزِّلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَى رَجُلٍ مِّنَ الْقَرْيَتَيْنِ عَظِيمٍ﴾^(٢).. والرجل الآخر هو الوليد بن المغيرة^(٣).

(١) راجع: السيرة النبوية لابن هشام ج ٢ ص ١٣٣ وكنز العمال (ط الهند) ج ٢٢ ص ٢٠٩ و (ط دار الفكر) ج ١٦ ص ٦٨١ والبداية والنهاية ج ٣ ص ١٧٩ والأذكياء لابن الجوزي ص ٢١٩ ومجمع الزوائد ج ٦ ص ٥٩ عن أحمد، ورجاله رجال الصحيح غير ابن إسحاق، وقد صرح بالسماع، وعن الطبري، وحياة الصحابة ج ٢ ص ١٧٣ و ١٧٤ والغدير ج ٨ ص ٥٨ ومسند أحمد ج ٦ ص ٣٥ ومستدرك الحاكم ج ٣ ص ٥ والمعجم الكبير ج ٢٤ ص ٨٨ وتاريخ مدينة دمشق ج ٦٩ ص ١٣ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٢ ص ٢٣٦ وسبل الهدى والرشاد ج ٣ ص ٢٣٩.

(٢) الآية ٢١ من سورة الزخرف.

(٣) راجع: قاموس الرجال ج ٦ ص ٣٠١ وتحف العقول ص ٤٦٥ والإحتجاج ج ١ ص ٢٦ و ٢٧ و ٣١ وسعد السعود ص ٧٦ وعدة الداعي ص ١١٢ والبحار ج ٩ ص ١٤٩ و ٢٧٠ و ٢٧٣ وعن فتح الباري ج ٦ ص ٢٢٤ وتحفة الأحوذى ج ١٠ ص ٥٥ وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج ١١ ص ٦٤ وج ١٨ ص ٢٩٦ والبيان ج ٩ ص ١٩٥ ومجمع البيان ج ٩ ص ٧٩ ونور الثقلين ج ٤ ص ٥٩٧ و ٥٩٨ =

فهل كان هذا الرجل العظيم، والسيد في قومه، فقيراً إلى حدّ أنه كان لا يملك مقدار دية كان قد حملها، مع أنهم يقولون: إن الفقير لا يسود في العرب، إلا أن أبا طالب ساد فقيراً؟

٤ - قد يقال: إن عروة وإن كان غنياً، ورئيساً، ولكن الغنى والرئاسة لا يجب أن يكونا بحيث يستطيع أن يتخلى عن مائة من الإبل في دية حملها، فيحتاج في جمع قسم منها إلى الاستعانة بغيره..

ونجيب: ليت شعري لو جاز أن يكون عظيم القريتين بهذه المثابة فلماذا لم يطلب المعونة من أقرانه، فإن المناسب لسيد قومه، وأحد عظمي القريتين أن لا يستعين بأقل وأذل بيت في قريش، حسبما ذكرته النصوص، فراجع ما قاله أبو سفيان حينما بويع أبو بكر^(١).

وما قاله أبو بكر لأبي قحافة، حين رفع أبو بكر صوته على أبي سفيان^(٢).

= و ٢٢٢ وتفسير القرآن للصنعاني ج ٣ ص ١٩٦ وجامع البيان ج ٢٥ ص ٨٣ و ٨٤ و ٨٥ ومعاني القرآن ج ٦ ص ٣٥٠ وزاد المسير ج ٧ ص ٩٥ والجامع لأحكام القرآن ج ١٣ ص ٣٠٥ وتفسير القرآن العظيم ج ٤ ص ١٣٧ والدر المنثور ج ٣ ص ٣٠٠ وج ٦ ص ١٦ ولباب النقول ص ١١٥ وفتح القدير ج ٤ ص ٥٥٣ و ٥٥٥ وأسد الغابة ج ٣ ص ٤٠٦ وموسوعة التاريخ الإسلامي ج ١ ص ٦٠٣.

(١) المصنف للصنعاني ج ٥ ص ٤٥١ والمستدرک للحاكم ج ٣ ص ٧٨ والکامل لابن الأثير ج ٢ ص ٣٢٦ وتاريخ الأمم والملوك (ط ليدن) ج ٢ ص ٤٤ والنزاع والتخاصم ص ١٩ وكنز العمال (ط الهند) ج ٥ ص ٣٨٣ و ٣٨٥ عن ابن عساکر، وعن أبي أحمد الدهقان في حديثه. وأنساب الأشراف ج ١ ص ٥٨٨.

(٢) النزاع والتخاصم ص ١٩ والغدير ج ٣ ص ٢٥٣.

فإن ذلك كله، صريح في: ذل ومهانة قبيلة تيم، التي يتسبب إليها أبو بكر. وكذلك الشعر الذي قاله عوف بن عطية في قبيلتي تيم وعدي^(١). وما ذكره معاوية في رسالته لزياد^(٢).

لقد كان من الطبيعي أن يأنف من ذلك، ويرفضه ويأباه حتى لو ألح عليه أبو بكر بقبوله، وقدم له الالتماس تلو الالتماس، والرجاء بعد الرجاء!!..

٥ - إن هذا العطاء الجزيل من أبي بكر، وهو عشرة فرائض، مقابل الواحدة، والاثنتين، والثلاث التي كان يعطيه إياها الآخرون، يجعل أبا بكر في مصاف أجواد العرب مثل حاتم الطائي، وزيد الخيل. ولا بد أن يطير ذكره في البلاد، ويسمع به ويتداول أخبار جوده الصغير والكبير من العباد، ولكننا لم نر أي أثر لذلك فيما قرأناه من فصول التاريخ.

٦ - ويزيد الأمر وضوحاً: أن الذي أحسن إليه أبو بكر هذا الإحسان العظيم الذي لا ينسى لا يعرف أبا بكر ولا يميزه عن غيره، بل يسأل عنه رسول الله «صلى الله عليه وآله». فكيف لا يعرف العظماء أقرانهم؟! وكيف نسي عروة هذا المتفضل عليه بهذه السرعة؟!

ألم يكن من المفترض: أن تصبح صورته محفورة في قلبه، لا يمحوها منه مر الأيام والليالي، وكر العصور والدهور؟!.. ولا سيما إذا كان فراقه له لم يطل أكثر من ست سنوات، وذلك على كبر السن، واكتمال الملامح وثباتها.. لا في أيام الطفولة أو الشباب، ليكون التغيير في الملامح سبباً في اشتباه الأمر عليه.

(١) طبقات الشعراء لابن سلام ص ٣٨.

(٢) كتاب سليم بن قيس (ط النجف) ص ١٤٠.

ولنفرض: أن الملامح قد تغيّرت، فهل تغيّر عليه صوته أيضاً؟!
٧ - لنفترض: أن أبا بكر كان يملك أموالاً، وأنه كان رئيساً، و.. و..
فإن ذلك: لا يبرر تصديقنا بحديث معونته لعروة بن مسعود بعشر فرائض.
ونحن نرى: أنه لم يجرؤ على إنفاق درهمين لينال شرف مناجاة الرسول
«صلى الله عليه وآله»، حتى نزل العتاب الإلهي له، ولغيره من الصحابة؛
باستثناء علي أمير المؤمنين «عليه السلام»، الذي كان هو الوحيد الذي عمل
بآية النجوى.. قال تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ
صَدَقَةٌ ذَلِكَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَأَطْهَرُ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ، أَأَشْفَقْتُمْ أَنْ
تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَاتٍ فَإِذْ لَمْ تَفْعَلُوا وَتَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَأَقِيمُوا
الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾^(١).

(١) الآيتان ١٢ و ١٣ من سورة المجادلة. وراجع: دلائل الصدق ج ٢ ص ١٢٠ والأوائل
ج ١ ص ٢٩٧ وتلخيص الشافي ج ٣ ص ٢٣٥ و ٢٣٧ ومناقب أمير المؤمنين ج ١
ص ١٨٨ و ١٩١ والمسترشد ص ٣٥٦ والإحتجاج ج ١ ص ١٨١ والعمدة
ص ١٨٦ والطرائف ص ٤٠ و ٤١ والبحار ج ٦٧ ص ٢٩ وج ٢٩ ص ١٥ وج ٣٥
ص ٣٧٩ والنص والإجتهاد ص ٣٧١ وشرح النهج للمعتزلي ج ١٣ ص ٢٧٤ ونظم
درر السمطين ص ٩٠ وكنز العمال ج ٢ ص ٥٢١ وتفسير أبي حمزة الثمالي ص ٣٢٩
وتفسير القمي ج ٢ ص ٣٥٧ وتفسير فرات الكوفي ص ٤٧٠ وخصائص الوحي
المبين ص ١٦٥ ونور الثقلين ج ٥ ص ٢٦٥ وشواهد التنزيل ج ٢ ص ٣١٢ و ٣٢٥
وفتح القدير ج ٥ ص ١٩١ وإعلام الوري ج ١ ص ٣٧٠. وراجع فصل هجرة النبي
«صلى الله عليه وآله» حين الحديث عن ثروة أبي بكر.

..... :

الفصل السادس:

عثمان في مكة

خراش رسول النبي ' إلى مكة:

قال الصالحى الشامى: قال محمد بن إسحاق، ومحمد بن عمر، وغيرهما: بعث رسول الله «صلى الله عليه وآله» إلى قريش خراش بن أمية على جمل لرسول الله «صلى الله عليه وآله» يقال له: الثعلب، ليبلغ عنه أشرافهم بما جاء له، فعقر عكرمة بن أبي جهل الجمل، وأرادوا قتله، فمنعه الأحابيش، فخلوا سبيله حتى أتى رسول الله «صلى الله عليه وآله» ولم يكذ، فأخبر رسول الله «صلى الله عليه وآله» بما لقي^(١).

عثمان إلى مكة:

وروى البيهقى عن عروة قال: لما نزل رسول الله «صلى الله عليه وآله» الحديبية فزعت قريش لنزوله إليهم، فأحب أن يبعث إليهم رجلاً من أصحابه، فدعا عمر بن الخطاب ليعثه إلى قريش، فقال: يا رسول الله، إني

(١) السيرة الحلبية ج ٣ ص ١٦ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٤٦ وشرح أصول الكافي ج ١٢ ص ٤٥٢ وجامع البيان ج ٢٦ ص ١١١ والثقات ج ١ ص ٢٩٨ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٨٩١ وعن عيون الأثر ج ٢ ص ١١٨ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٣١٨.

.....
أخاف قريشاً على نفسي، وقد عرفت قريش عداوتي لها، وليس بها من بني
عديّ من يمنعني، وإن أحببت يا رسول الله دخلت عليهم.

فلم يقل له رسول الله «صلى الله عليه وآله» شيئاً.

فقال عمر: يا رسول الله، ولكنني أدلك على رجل أعز بمكة مني،
وأكثر عشيرة وأمنع، وإنه يبلغ لك ما أردت: عثمان بن عفان!!

فدعا رسول الله «صلى الله عليه وآله» عثمان، فقال: «اذهب إلى قريش
وأخبرهم: أنّا لم نأت لقتال، وإنما جئنا عمّاراً، وادعهم إلى الإسلام».

وأمره أن يأتي رجالاً بمكة مؤمنين ونساء مؤمنات، فيدخل عليهم،
ويبشرهم بالفتح، ويخبرهم: أن الله تعالى وشيكاً أن يظهر دينه بمكة حتى لا
يستخفى فيها بالآيوان.

فانطلق عثمان إلى قريش، فمر عليهم ببلدح، فقالوا: أين تريد؟

فقال: بعثني رسول الله «صلى الله عليه وآله» إليكم لأدعوكم إلى
الإسلام، وإلى الله جل ثناؤه، وتدخلون في الدين كافة، فإن الله تعالى مظهر
دينه، ومعر نبيه.

وأخرى: تكفون، ويكون الذي يلي هذا الأمر منه غيركم، فإن ظفر
برسول الله «صلى الله عليه وآله» فذلك ما أردتم، وإن ظفر كنتم بالخيار بين
أن تدخلوا فيما دخل فيه الناس، أو تقاتلوا وأنتم وافرون جامئون. إن
الحرب قد نهكتكم وأذهبت الأماثل منكم.

وأخرى: أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» يخبركم: أنه لم يأت لقتال

أحد، إنما جاء معتمراً، معه الهدى، عليه القلائد، ينحره وينصرف^(١).
فقالوا: قد سمعنا ما تقول، ولا كان هذا أبداً، ولا دخلها علينا عنوة،
فارجع إلى صاحبك، فأخبره أنه لا يصل إلينا^(٢).
ولقيه أبان بن سعيد^(٣)، فرحب به أبان وأجاره، وقال: لا تقصر عن
حاجتك، ثم نزل عن فرس كان عليه، فحمل عثمان على السرج، وردف

(١) أخرجه ابن سعد ج ٢ ق ١ ص ٧٠ والبيهقي في الدلائل ج ٤ ص ١٣٣ وجامع
البيان ج ٢٦ ص ١١١ وعين العبرة ص ٢٤ وتفسير القرآن العظيم لابن كثير ج ٤
ص ٢٠٠ و ٢٠١ والثقات ج ١ ص ٢٩٩ وتاريخ مدينة دمشق ج ٣٩ ص ٧٨
وتاريخ الأمم والملوك للطبري ج ٢ ص ٢٧٨ والبداية والنهاية ج ٤ ص ١٩١
وموسوعة التاريخ الإسلامي ج ٢ ص ٦١٨ وعن السيرة النبوية لابن هشام ج ٣
ص ٧٨٠ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٣١٨ وسبل الهدى والرشاد ج ٥
ص ٤٦ وتفسير الثعالبي ج ٥ ص ٢٥٤ وعن عيون الأثر ج ٢ ص ١١٩ وكنز
العمال ج ١٠ ص ٤٨٢.

(٢) السيرة الحلبية ج ٣ ص ١٦ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٤٦ وتاريخ مدينة
دمشق ج ٣٩ ص ٧٩ وموسوعة التاريخ الإسلامي ج ٢ ص ٦١٩ ومكاتب
الرسول ج ٣ ص ٨٨.

(٣) أبان بن سعيد بن العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف القرشي الأموي..
قال البخاري، وأبو حاتم الرازي، وابن حبان: له صحبة وكان أبوه من أكابر
قريش وله أولاد نجباء أسلم منهم قديماً خالد وعمرو، فقال فيهما أبان الأبيات
المشهورة التي أولها:

ألا ليت ميتاً بالظرية شاهد لما يفترى في الدين عمرو وخالد
الإصابة ١/ ١٠.

وراءه، وقال:

أقبل وأدبر لا تخف أحداً بنو سعيد أعزة الحرم
فدخل به مكة، فأتى عثمان أشراف قريش - رجلاً رجلاً - فجعلوا
يردون عليه: إن محمداً لا يدخلها علينا أبداً، ودخل على قوم مؤمنين من
رجال ونساء مستضعفين بمكة فقال: إن رسول الله «صلى الله عليه وآله»
يقول: قد أظلكم حتى لا يستخفى بمكة اليوم بالإيمان، ففرحوا بذلك،
وقالوا: اقرأ على رسول الله «صلى الله عليه وآله» السلام^(١).

ولما فرغ عثمان من رسالة رسول الله «صلى الله عليه وآله» إلى قريش
قالوا له: إن شئت أن تطوف بالبيت فطف.

فقال: ما كنت لأفعل حتى يطوف رسول الله «صلى الله عليه وآله».
وأقام عثمان بمكة ثلاثاً يدعو قريشاً.

وقال المسلمون - وهم بالحديبية، قبل أن يرجع عثمان -: خلص عثمان
من بيننا إلى البيت فطاف به.

فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: «ما أظنه طاف بالبيت ونحن
محصورون».

وقالوا: وما يمنعه يا رسول الله وقد خلص إليه؟

قال: «ذلك ظني به، ألا يطوف بالكعبة حتى نطوف».

وعند ابن جرير، وابن أبي حاتم، عن سلمة بن الأكوع - مرفوعاً -: «لو
مكث كذا وكذا سنة ما طاف حتى أطوف».

(١) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٤٧ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١٦.

فلما رجع عثمان إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» قال المسلمون له:
اشتفيت من البيت يا أبا عبد الله؟!!

فقال عثمان: بئس ما ظننتم بي! فوالذي نفسي بيده لو مكثت مقيماً بها
سنة ورسول الله «صلى الله عليه وآله» مقيم بالحديبية ما طفت حتى يطوف
رسول الله «صلى الله عليه وآله» ولقد دعيتني قريش إلى أن أطوف بالبيت
فأبيت.

فقالوا: كان رسول الله «صلى الله عليه وآله» أعلمنا، وأحسننا ظناً^(١).
وكان رسول الله «صلى الله عليه وآله» يأمر أصحابه بالحراسة بالليل،
فكانوا ثلاثة يتناوبون الحراسة: أوس بن خولي - بفتح الخاء المعجمة والواو
- وعباد بن بشر، ومحمد بن مسلمة.

وكان محمد بن مسلمة على حرس رسول الله «صلى الله عليه وآله» ليلة
من الليالي، وعثمان بن عفان بمكة. وقد كانت قريش بعثت ليلاً خمسين
رجلاً، وقيل: أربعين، عليهم مكرز بن حفص، وأمروهم أن يطوفوا بالنبي
«صلى الله عليه وآله» رجاء أن يصيبوا منهم أحداً، أو يصيبوا منهم غرة.
فأخذهم محمد بن مسلمة، فجاء بهم رسول الله «صلى الله عليه وآله»،
وأفلت مكرز، فخبّر أصحابه، وظهر قول النبي «صلى الله عليه وآله» كما
تقدم: أنه رجل غادر^(٢).

(١) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٤٧ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١٦ و ١٧ و ١٨ وكنز

العمال ج ١٠ ص ٤٨٣ وتاريخ مدينة دمشق ج ٣٩ ص ٧٨ و ٨٠.

(٢) راجع: سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٤٨ ومسند أحمد ج ٤ ص ٣٢٤ وموسوعة

التاريخ الإسلامي ج ٢ ص ٦٢٠ وفتح الباري ج ٥ ص ٢٥١.

وكان رجال من المسلمين قد دخلوا مكة بإذن رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وهم:

كرز بن جابر الفهري، وعبد الله بن سهيل بن عمرو بن عبد شمس، وعبد الله بن حذافة السهمي، وأبو الروم بن عمير العبدري، وعياش بن أبي ربيعة، وهشام بن العاص بن وائل، وأبو حاطب بن عمرو بن عبد شمس، وعمير بن وهب الجمحي، وحاطب بن أبي بلتعة، وعبد الله بن أبي أمية. قد دخلوا مكة في أمان عثمان^(١).

وقيل: سرّاً، فعلم بهم فأخذوا.

وبلغ قريشاً حبس أصحابهم الذين مسكهم محمد بن مسلمة، فجاء جمع من قريش إلى النبي «صلى الله عليه وآله» وأصحابه حتى تراموا بالنبل والحجارة، وأسر المسلمون من المشركين - أيضاً - اثني عشر فارساً، وقتل من المسلمين ابن زنيم - وقد أطلع الثنية من الحديبية - فرماه المشركون فقتلوه^(٢).

وبعثت قريش سهيل بن عمرو، وحويطب بن عبد العزى، ومكرز بن حفص، فلما جاء سهيل، ورآه النبي «صلى الله عليه وآله» قال لأصحابه: سهل أمركم^(٣).

(١) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٤٨.

(٢) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٤٨ و ٥٥ وجامع البيان ج ٢٦ ص ١٢٢ والجامع لأحكام القرآن ج ١٦ ص ٢٨١ وتفسير القرآن العظيم ج ٤ ص ٢٠٧ والدر المنثور ج ٦ ص ٧٦ وعن تاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٢٧٨.

(٣) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٤٨ و ٥٢ ومناقب آل أبي طالب ج ١ ص ١٧٤ =

..... :
فقال سهيل: يا محمد إن الذي كان من حبس أصحابك، وما كان من قتال من قاتلك لم يكن من رأي ذوي رأينا، بل كنا له كارهين حين بلغنا، ولم نعلم به، وكان من سفهائنا، فابعث إلينا بأصحابنا الذين أسرت أول مرة، والذين أسرت آخر مرة.

فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: «إني غير مرسلهم حتى ترسلوا أصحابي».

فقالوا: أنصفتنا.

فبعث سهيل ومن معه إلى قريش بالشُّيْم - بشين معجمة مصغر - بن عبد مناف التيمي، فبعثوا بمن كان عندهم: وهم عثمان، والعشرة السابق ذكرهم.

وأرسل رسول الله «صلى الله عليه وآله» أصحابهم الذين أسرهم.

= والبحار ج ٢٠ ص ٣٣٣ وميزان الحكمة ج ٣ ص ٢٢٤٥ ومسند أحمد ج ٤ ص ٣٣٠ وصحيح البخاري ج ٣ ص ١٨١ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٩ ص ٢٢٠ وفتح الباري ج ٥ ص ٢٥١ والمصنف للصنعاني ج ٥ ص ٣٣٧ والمصنف لابن أبي شيبة ج ٨ ص ٥١٠ والأدب المفرد ص ١٩٦ وصحيح ابن حبان ج ١١ ص ٢٢٢ وعن كنز العمال ج ١٠ ص ٤٧٨ وإرواء الغليل ج ١ ص ٥٧ ومجمع البيان ج ٩ ص ١٩٧ وجامع البيان ج ٢٦ ص ١٢٥ وتفسير القرآن العظيم ج ٤ ص ٢١٣ والدر المنثور ج ٦ ص ٧٧ والجرح والتعديل ج ٤ ص ٢٤٥ وتاريخ مدينة دمشق ج ٥٧ ص ٢٢٨ وسير أعلام النبلاء ج ١ ص ١٩٤ وعن تاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٢٧٦ وعن البداية والنهاية ج ٤ ص ١٩٩ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٣٣٣.

.....

وقبل وصول عثمان ومن معه بلغ رسول الله «صلى الله عليه وآله» أن عثمان ومن معه قد قتلوا، فكان ذلك حين دعا إلى البيعة^(١). ولنا مع ما تقدم وقفات، هي التالية:

على جمل رسول الله :

١ - إن أول ما نلاحظه في النص المتقدم: أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» قد بعث خراش بن أمية رسولاً لقريش، على جمل له «صلى الله عليه وآله»، اسمه ثعلب.

وكان إعطاءه خصوص هذا الجمل يهدف إلى تسهيل الأمر على قريش بتقديم العلامة التي تجعلهم يتيقنون بكونه رسولاً من قبله «صلى الله عليه وآله» من دون حاجة إلى التماس القرائن والدلالات على ذلك. إذ قد تطول المدة، وتتراكم الشائعات، وتثور الظنون حول هذا الوافد، بأن يكون عيناً، ويريد أن يحمي نفسه بهذا الادعاء.. ويتعرض - من ثم - للمضايقة والأذى.

(١) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٤٦ - ٤٨ وراجع: البداية والنهاية ج ٤ ص ١٦٧ عن ابن إسحاق والسنن الكبرى للبيهقي ج ٩ ص ٢٢١ وراجع: الطبقات الكبرى ج ١ ص ٤٦١ وحياة الصحابة ج ٢ ص ٣٩٧ و ٣٩٨ عن كنز العمال ج ١ ص ٨٤ و ٥٦ و ج ٥ ص ٢٨٨ عن ابن أبي شيبة والرويانى، وابن عساكر، وأبي يعلى، والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١٨ و ١٩ والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ٣٦٤ والسيرة النبوية لدحلان ج ٢ ص ٤٠ و ٤١ والكامل في التاريخ ج ٢ ص ٢٠٣ وعن عون المعبود ج ٧ ص ٢٨٩ وراجع: تاريخ مدينة دمشق ج ٣٩ ص ٧٧ والتنبيه والإشراف ص ٢٢١.

٢ - إن إرسال النبي «صلى الله عليه وآله» رسولاً من قبله إلى قريش، يخبرهم بما جاء له، دليل قاطع على حقيقة نواياه، وأن مجيئه إلى مكة ليس مبادرة قتالية، لأن الهدف لو كان هو القتال، لكان التستر على الأمر، ومفاجأة قريش، هو الأسلوب الأمثل، والطريقة الفضلى للنجاح فيما يقصده.

٣ - إن ما فعله عكرمة بن أبي جهل، قد جاء على خلاف ما تفرضه الأعراف والسنن حتى الجاهلية منها، فإن قتل الرسل عار، والعدوان عليهم رعونة غير مقبولة..

فما معنى: أن يعقر جمل هذا الرسول، وما هو المبرر لمحاولة قتله؟!..
ولأجل ذلك: لم يرتض الأحابيش هذه التصرفات، بل بادروا إلى منع القتل عن ذلك الرسول، ربما منعاً للعار، وربما حفاظاً على أنفسهم، حتى لا يتعاطف الناس مع محمد «صلى الله عليه وآله»..

عمر بن الخطاب يرفض طلب النبي :

مما لا شك فيه: أن حقد قريش على علي أمير المؤمنين «عليه السلام» كان هائلاً وعظيماً. وقد أمره أبو طالب، وليس رسول الله «صلى الله عليه وآله»، بأن ينام في فراش النبي «صلى الله عليه وآله» على مدى ثلاث سنوات، حين حصرهم المشركون في شعب أبي طالب. من أجل أنه إذا فكرت قريش باغتياله «صلى الله عليه وآله»، كان هو الفداء له، والضحية دونه.

ثم إن رسول الله «صلى الله عليه وآله» أمره: بأن ينام في فراشه ليلة

الهجرة، فبادر إلى ذلك طائعاً مسروراً، ولم يسأل عما سيصيبه من جراء ذلك، بل قال له: أوتسلم يا رسول الله؟

فقال: نعم.

فخر ساجداً لله شكراً، حسبما تقدم بيانه في هذا الكتاب.

مع أن الرجال المتعطشين لدمه حاضرون خلف الباب، شاهرين سيوفهم بأيديهم، وهم ينتظرون اللحظة الموعودة، لينزلوا ضربتهم به، ولا مجال لتحاشي ذلك.

وكانت هذه هي سيرة علي «عليه السلام» وطريقته طيلة حياته مع رسول الله «صلى الله عليه وآله». فقد كان متفانياً في الذب عنه، وفي الطاعة له. وكان السامع المطيع الذي لا يسأل، ولا يناقش، ولا يقترح، ولا يتردد، بل يكون كالسكة المحماة دائماً..

وليت شعري لو أن النبي «صلى الله عليه وآله» كان قد أمر عمر بن الخطاب بالمبيت في مكانه ليلة الهجرة، فهل كان سيمثل أمره؟! أم كان سيعتذر عن ذلك بأن قريشاً سوف تقتله، وليس هناك من يدفع عنه من بني عدي، أو من غيرهم؟!.

وفي الحديبية لم يطلب منه رسول الله «صلى الله عليه وآله» ما يصل إلى حد ما طلبه من أمير المؤمنين ليلة الهجرة، من حيث درجة الخطورة على حياته.. بل طلب منه أن يكون رسولاً، يتمتع بحصانة الرسل، الذين يعتبر الإعتداء عليهم عاراً وعيباً عند العرب، وعند سائر الأمم.

وكان قد أرسل غيره في هذه المهمة، وعاد سالماً، ومنع المشركون أنفسهم سفهاءهم من الاعتداء عليه، مستدلين بهذه الحجة نفسها وهي: أن

الرسول لا تقتل!!..

ولكن عمر بن الخطاب يرفض طلب رسول الله «صلى الله عليه وآله» هذا، ولا يقدم تعليلاً يرتبط بالشأن العام، أو بالقضية التي يريد النبي «صلى الله عليه وآله» أن يعالجها، فهو لم يقل مثلاً: إن ذهابي قد لا يحقق المطلوب الذي ترمي إلى تحقيقه..

بل هو قد اعتذر بأمر شخصي بحت، ليس له منشأ يقبله العقلاء الذين يعيشون أجواء التضحية في سبيل مبادئهم، بل لا يقبله حتى عقلاء أهل الشرك والكفر أيضاً، لأنه إنما يستند إلى شعوره بالهلع والخوف، مع أن هذا الخوف لا يبرر ذلك، فإنه حتى لو كان له منشأ واقعي، لم يكن ينبغي أن يدفعه إلى التمرد على إرادة رسول الله «صلى الله عليه وآله»..

بل كان المطلوب هو: أن يندفع لاكتساب هذا الشرف العظيم، ولينال هذا الفوز، الذي طالما حلم به الأولياء، والأصفياء، والأتقياء..

ومع غض النظر عن ذلك كله، نقول:

إنهم يدعون: أن الإسلام قد عزّ بإسلام عمر، وأنه قد كانت له بطولات عظيمة، ومواجهات رائعة مع المشركين قبل الهجرة، انتهت بانكسار شوكتهم. وعز الإسلام في مكة إلى حد أن مكّن رسول الله «صلى الله عليه وآله» من أن يطوف بالبيت، ويصلي الظهر معلناً^(١).

فإذا كانت قريش قد خافت من عمر، وهو في مكة، وذلك قبل

(١) راجع ما ذكره حول بطولات عمر في فصل: حتى الشعب، وذلك حين الحديث عن إسلامه.

الهجرة، فكيف لا تخاف منه، وقد أصبح خلفه جيوش جرارة، فيها رجال شداد وسيوف حداد، جربت حظها معها، وعرفت مدى فاعليتها، وله فيها أيضاً قبيلة وعشيرة، وعمر لم يزل هو عمر، لم يتغير ولم يتبدل، فليستعمل نفس صولاته السابقة، حيث لم يكن له نصير يمكنه أن يفكر فيه، أو أن يحامي عنه كما هو الحال الآن!!.

واللافت هنا: أننا نجده يشرح الأمر لرسول الله «صلى الله عليه وآله»، حتى كأنه يرى أن تلك الأمور قد غابت عن ذهنه «صلى الله عليه وآله»، أو أنه كان جاهلاً بها من الأساس..

والأدهى والأمر: أنه يقول لرسول الله «صلى الله عليه وآله»: ولكني أدلك يا رسول الله على رجل أعز بمكة مني.. فهل كان «صلى الله عليه وآله» جاهلاً بوجود عثمان، وبموقعه العشائري بين أهل مكة؟! فيحتاج إلى من يدلّه عليه، وينبّهه إلى مكانته بينهم، وموقعه فيهم؟!

دلالات أخرى في كلمات عمر:

وثمة دلالات أخرى في كلمات عمر بن الخطاب، التي حاول من خلالها أن يتملص ويتخلص من المهمة التي كلفه بها النبي «صلى الله عليه وآله».. فلاحظ ما يلي:

عداوة عمر لقريش:

تقدم أن عمر قال للنبي «صلى الله عليه وآله»: قد عرفت قريش عداوتي لها. ونقول:

إن عداوة قريش لعمر هي كعداوتها لأي فرد آخر من المسلمين، بل قد

تكون عداوتها له هي الأقل والأضعف، كما أظهرته لنا وقائع في حرب أحد
حيث طفت على السطح أمارات عديدة تشير إلى أن ثمة عطفاً من مقاتلي
قريش وقادتها على عمر بن الخطاب ومحبة منهم، وسعيّاً منهم لحفظه..
وقد قال ضرار بن الخطاب لعمر بعد أن ضربه بالقناة: «والله ما كنت
لأقتلك»^(١).

وكانت هذه يداً له عند عمر، كان عمر يكافئه عليها حين استخلف^(٢).
كما أن عمر قد أخبر أبا سفيان بوجود النبي «صلى الله عليه وآله» بينهم
حيّاً، رغم أنه «صلى الله عليه وآله» كان قد طلب منه أن لا يفعل^(٣). فظهر
أنه يتعمد الدلالة عليه، في أخطر الأوقات، وأصعب الحالات..
يضاف إلى ذلك: أن خالد بن الوليد لقي عمر بن الخطاب في أحد، وما
معه أحد، فنكب عنه، وخشي أن يؤذيه أحد ممن كان معه، فأشار إليه بأن
يتوجه إلى الشعب لينجو منهم^(٤).

(١) مغازي الواقدي ج ١ ص ٢٨٢ وشرح النهج للمعتزلي ج ١٤ ص ٢٧٤ وج ١٥
ص ٢٠ عنه وعن البلاذري، وابن إسحاق، وطبقات الشعراء لابن سلام ص ٦٣
وراجع: البداية والنهاية ج ٣ ص ١٠٧ عن ابن هشام، والبحار ج ٢٠ ص ١٣٥ و
١٣٨ ومناقب أهل البيت ص ٣٣٢ وتاريخ مدينة دمشق ج ٢٤ ص ٣٩٣ و
٣٩٧.

(٢) طبقات الشعراء لابن سلام ص ٦٣.

(٣) راجع: فصل: في موقع الحسم، من هذا الكتاب.

(٤) المغازي للواقدي ج ١ ص ٢٧٩ وشرح النهج للمعتزلي ج ١٥ ص ٢٣ ومناقب
أهل البيت ص ٣٣٢.

.....
وفي حرب أحد أيضاً: هنأه أبو سفيان على ما اعتبره نصراً له في الجولة الأولى، حيث قال له: أنعمت عيناً، بقتلى بدر^(١).
وقال أبو سفيان له: إنها قد أنعمت يا بن الخطاب.
فقال: إنها^(٢).

واعتبره أبو سفيان أنثى أبر من ابن قميئة الذي كان يقاتل المسلمين مع أبي سفيان.

ثم إنه لم يعترض يوم أحد على الخائفين المنهزمين الذين اقترحوا توسيط عبد الله بن أبي لدى أبي سفيان، وذلك بعد أن صعدوا على الصخرة التي في الجبل^(٣).

أما في حرب بدر، فكانت مشورة عمر مثل مشورة أبي بكر، وهي: أن قريشاً ما آمنت منذ كفرت، وما ذلت منذ عزت، ولم يخرج النبي «صلى الله عليه وآله» على هيئة الحرب.. فترك الحرب هو الرأي.

فلماذا هذا التخذيل الشديد منه عن الحرب، وإظهار عزة قريش، حتى زعماً: أنها ما ذلت منذ عزت؟! ولماذا يحاولان إشاعة درجة من الخوف لدى المسلمين؟!

وهنا يعود السؤال من جديد: أين هي عداوة قريش لعمر بن الخطاب؟! وأين هو نضال عمر بن الخطاب ضد قريش؟!..

(١) المصنف للصنعاني ج ٥ ص ٣٦٦.

(٢) الأوائل ج ١ ص ١٨٤ و ١٨٥ وتفسير القرآن العظيم ج ١ ص ٤١٢.

(٣) راجع: فصل: في موقع الحسم، من هذا الكتاب.

عمر يعترف بواقع عشيرته:

وأما قول عمر: «وليس بها من بني عدي من يمنعني»، فقد تضمن اعترافاً بأن قبيلته غير قادرة على منعه، إما عجزاً منها وذللاً، وإما لأنه لم يكن لديه فيها صديق، ولا محب، ونرجح الأول، حيث ذكرنا في حديث إسلامه: أن عوف بن عطية يقول:

وأما الألمان بنو عدي وتيم حين تزدهم الأمور
فلا تشهد بهم فتیان حرب ولكن أدن من حلب وعير
إذا رهنوا رماحهم بزبد فإن رماح تيم لا تضير^(١)
قد ذكر المؤرخون: أنه لم يكن في بني عدي سيد أصلاً^(٢).

وأن عمر قد قال لأبي عبيدة في الشام: «إنا كنا أذل قوم، فأعزنا الله بالإسلام»^(٣).

ويقول معاوية عن قبيلتي تيم وعدي: «ليس في قريش حيان أذل منهما، ولا أنذل»^(٤).

وقال أبو سفيان للعباس يوم فتح مكة: «لقد أمرَ أمر بني عدي بعد -

(١) طبقات الشعراء لابن سلام ص ٣٨.

(٢) المنطق ص ١٤٧.

(٣) المستدرک للحاکم ج ١ ص ٦١ وتلخيصه للذهبي (مطبوع بهامشه) وصححه على شرط الشيخين.

(٤) الخصال ج ٢ ص ٤٦٣ والبحار ج ٣٣ ص ٢٦٢ وكتاب سليم بن قيس ص ٢٤٢.

والله - قلة وذلة»^(١).

وراجع ما قاله خالد بن الوليد لعمر حول هذا الأمر^(٢).

وذلك كله يؤكد لنا: أن ما يدَّعونه من أن الإسلام قد عز بعمر، وأنه قد ناضل قريشاً حينما أسلم، لو صح - وهو غير صحيح جزماً - فلا بد أن يكون بالاستناد إلى قوته الشخصية وبطشه، وأنه لم يفعل ذلك بالاستناد إلى قبيلته، ولا بالاعتماد على نفوذها وزعامتها..

غير أننا نقول: أين كان هذا البطش عنه في أحد، والخنديق، وحنين، وخيبر، وقريظة و.. و..؟! ولماذا فر في مختلف المشاهد الصعبة، ولم يظهر شيئاً من هذا في أي منها؟!

ولماذا لا يعتمد على نفسه وعلى قوته الشخصية أيضاً في حمل رسالة رسول الله «صلى الله عليه وآله» إلى قريش؟ خصوصاً مع علمه: بأن الاعتداء على حامل الرسالة عيب عند العرب، وهذا يوفر له درجة من الطمأنينة والأمن حسبما أوضحناه..

إن أحببت دخلت عليهم:

ثم يأتي قول عمر، في آخر كلامه: «وإن أحببت يا رسول الله دخلت عليهم» ليكون بمثابة رصاصة الرحمة القاتلة لكل احتمال يمكن أن يكون في

(١) كتاب سليم بن قيس ص ١٤٠ وشرح النهج للمعتزلي ج ١٧ ص ٢٧٢ وكنز العمال ج ١٠ ص ٢٩٥ وتاريخ مدينة دمشق ج ٢٣ ص ٤٥٤.

(٢) المغازي للواقدي ج ٢ ص ٨٢١ وعن كنز العمال ج ٥ ص ٢٩٥ عن ابن عساكر، عن الواقدي.

صالح عمر بن الخطاب، لأن هذه الكلمة قد أظهرت: أنه يريد أن يجعل المسؤولية عن أي شيء يواجهه في مسيره ذاك تقع على عاتق رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فكأنه قال له: أنا أرفض طلبك طائعاً، بالاستناد إلى شواهد وأدلة، ولكنني أنفذه مرغماً.

يضاف إلى ذلك: أن هذا يستبطن أكثر من إشارة ودلالة أخرى، ومنها: أن لا يكون لدى هذا المرغم أي ثواب فيما يقوم به، وأنه لو تعرض لأي خطر في مهمته تلك، فإنه يكون قد خسر نفسه في الدنيا والآخرة، حيث سيكون مجرد قتيل، ولا يكون شهيداً، وأن على أهله وذويه أن يتوجهوا إلى من أرغمه على هذا الفعل الذي سوف ينتهي إلى هذه النتيجة ويطالبوه بدمه، وبكل ضرر لحق به..

والنبي «صلى الله عليه وآله» لا يرضى بذلك، بل يريد أن يجعل المسؤولية على عاتق عمر نفسه، وأن يفتح أمامه باب الرحمة الإلهية والفوز العظيم، ويمكّنه من أن يختار الدخول من خصوص هذا الباب، فإن اختار أن يقصد التقرب إلى الله تعالى، وسعى في نيل رضوانه، كانت له المثوبة العظيمة، سواء تعرض لعدوان أعداء الله، أم نجا منهم..

وإن اختار أن يقوم بالعمل بهدف الحصول على الشهرة والمقام في الدنيا، ونحو ذلك، فذلك شأنه، ويكون هو المقصر في حق نفسه.

ولأجل ذلك: سكت رسول الله «صلى الله عليه وآله» ولم يجب عمر على كلامه بشيء، وكان لا بد له من صرف النظر عن الموضوع، والبحث عن غيره لهذه المهمة.

عثمان إلى مكة:

وقد طلب النبي «صلى الله عليه وآله» من عثمان: أن يذهب إلى مكة، ومنحه الفرصة لنيل الثواب، إن نوى القربة إلى الله تعالى، وقصد نصر الدين، وعز الإسلام.

أما إن نوى بذهابه الحصول على السمعة والشهرة، واكتساب المقامات الدنيوية، فسيكون جزاؤه دنيوياً، ولم يكن النبي «صلى الله عليه وآله» يحب لأحد من أصحابه ذلك، بل هو يريد أن يكونوا في منتهى الطهر والنزاهة والإخلاص، والترفع عن الدنيا..

وطلب من عثمان أموراً ثلاثة هي:

أولاً: أن يخبر قريشاً بما قصده «صلى الله عليه وآله» من مجيئه هذا، وأنه إنما جاء معتمراً زائراً لبيت ربه.

ثانياً: أن يدعوهم إلى الإسلام.

ثالثاً: أن يدخل على رجال مؤمنين ونساء مؤمنات، ويبشرهم بالفتح القريب وبأن الله تعالى سيظهر دينه قريباً في مكة، وسيتمكن أهل الإيمان من إظهار دينهم فيها.

أساليب ونتائج:

وإننا نسجل هنا أمرين:

الأول: بالرغم من أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد أعلم قريشاً بما جاء له بواسطة بديل بن ورقاء، وبواسطة عروة بن مسعود، ثم من طريق الحليس، وكذلك من خلال مكرز بن حفص..

لكن ذلك كله لم يره كافياً، حتى أرسل إليهم خراش بن أمية.

وقد تعمد أن يحمله على جمل له، يعرف أهل مكة: أنه له، وهو يذكّرهم بحروبهم ضده، وقد أراد «صلى الله عليه وآله» لهذا الجمل أن يدخل مكة.

وكان عَقْرُ عكرمة بن أبي جهل لهذا الجمل بالذات، لأنه عرف أنه جمل النبي نفسه «صلى الله عليه وآله»، ومن أجل أن راكبه رسول من قبل هذا النبي «صلى الله عليه وآله» بالذات.. إن ذلك كله قد جعل الناس يتسامعون بهذا الأمر، وأن يفشو ويشيع في مكة، ويتردد خبره فيها من أذناها إلى أقصاها. فيشعر الناس كلهم بأن محمداً «صلى الله عليه وآله» قريب منهم، وأن رسوله بينهم، وأن جملة يعقر في بلدهم وأن هذا الجمل قد أُخِذَ منهم!!

ولكن ذلك أيضاً لم يكن كافياً ولا مقنعاً، فقد كان النبي «صلى الله عليه وآله» يريد أن تطول مدة وجود رسوله في مكة، وأن يكون معه عشرة آخرون، لا بد أن يلتقوا أيضاً بآخرين، من أقرانهم، ومعارفهم، وأن يشعر الناس بواقع الرحمة، وبالحنان والرفق بينهم وبين هؤلاء الوافدين، وأن يترددوا إلى بيوت مكة، وأن يتحركوا ذهاباً وإياباً في شعابها.. فإن ذلك كله كان مطلوباً لرسول الله «صلى الله عليه وآله»، ويدخل ضمن خطته في دفع الأمور باتجاه الحسم، الذي تخشاه قريش كل الخشية، وتأباه - من ثم - كل الإباء..

وكان ما أراده الله ورسوله.. وخاب أولئك الظالمون الجبارون والجاحدون.

الثاني: قد تقدم: أن النبي «صلى الله عليه وآله» طلب من عثمان أن يدخل بيوت المؤمنين في مكة، ويبشرهم بقرب ظهور الإسلام في هذا البلد.

والذي نلاحظه هنا هو الأمور التالية:

١ - أنه طلب من عثمان: أن يدخل بيوت هؤلاء المؤمنين والمؤمنات ليروا شخصه بعنوان: أنه مرسل من قبل نبيهم، حاضراً بينهم، ماثلاً أمام أعينهم، يسمعون كلامه، ويسمع كلامهم، ولا يبقى الأمر في مستوى اللمحات البعيدة، التي يتسترون على ما تحمله من حنين إلى ذلك النبي الكريم «صلى الله عليه وآله»..

٢ - إن في هذا إشارة لهم: بأن رسول الله «صلى الله عليه وآله» عالم بهم، مهتم بأمهم، يشعر بآلامهم، ويعيش قضيتهم، وليسوا غائبين عن فكره وعن اهتمامه..

٣ - إن الأمر قد صدر إلى عثمان: أن يدخل على النساء أيضاً، وهنَّ العنصر الذي يستضعفه الناس، خصوصاً في الجاهلية، وبالأخص لدى أهل الاستكبار والجحود والطغيان منهم..

فكان لا بد من الربط على قلوب هؤلاء النسوة، والشد من عزائمهن، وتقوية يقينهن، وإعطائهن جرعة من الصبر، وتمكينهن من تلمس خيط من الأمل، في ليل عذابهن الطويل..

٤ - إن بشارة النبي «صلى الله عليه وآله» لهم بالفتح، وبقرب ظهور الإسلام في مكة، من شأنه: أن يبعث في المسلمين هناك حياة جديدة، ويدفعهم لمضاعفة جهدهم في نشر الدعوة، واجتذاب الناس إلى هذا الدين..

٥ - كما أن دخول رسل النبي «صلى الله عليه وآله» إلى مكة، ودعوتهم الناس إلى الإسلام سوف يشجع الخائفين، لتجاوز خوفهم، وينبه الغافلين

إلى أن ثمة معادلات جديدة قد ظهرت، وأن عليهم أن لا يصموا آذانهم عن هذا النداء، وأن لا يتجاهلوا هذه الدعوة، فقد أظهرت الأيام: أن الأمور غير مستتبة لقريش، وأن كلمتها ليست هي الأخيرة، ليس فقط في المحيط الذي حولها، وإنما في داخل مكة أيضاً..

وسوف تظهر نتائج ذلك كله بصورة سريعة، وتتجلى على شكل أحداث تتلاحق وتتسارع، بحيث تفقد قريش معها كل اختيار، حتى تجد نفسها أسيرة واقع، لم يكن يخطر في بالها، أو يمر في خيالها أن تنتهي الأمور إليه..

رسالة شفوية، أم كتاب؟!:

والنصوص، وإن اكتفت بالقول: إن عثمان قال لقريش: كذا وكذا.. ولكن هناك نصاً آخر يصرح: بأن النبي «صلى الله عليه وآله» قد كتب لهم معه كتاباً بذلك^(١).

وقد يكون ما يذكرونه عن عثمان، من أنه قال: كذا وكذا، إنها أرادوا به التعبير عن مضمون هذا الكتاب.

ولعل إرسال الكتاب المدون إليهم هو الأولى، وذلك لأن ذلك معناه: زيادة درجة الأمان لحامله، حيث يرى الناس: أنه مجرد رسول، وبذلك يقطع الطريق على اتهامه بأنه يتجاوز حدود ما أوكل إليه..

كما أن الكتاب يكون أوثق في إقامة الحجة عليهم، وأشد وقعاً على نفوسهم، وهو يشكل نقطة ارتكاز تستقر عليها اللفتة الذهنية حين تتحرك

(١) السيرة الحلبية ج ٣ ص ١٦.

.....
الحوافز للالتفات إلى هذا الحدث، وتذكُّره..

عثمان بحاجة إلى من يجيره:

هذا.. وقد أظهرت الوقائع: أن عشيرة عثمان هي التي كانت تتولى كبر المواجهة مع رسول الله «صلى الله عليه وآله» فلا يمكن أن تتساهل في أمره «صلى الله عليه وآله»، ولم يصح قول عمر فيهم، حيث لم يجد عثمان عندها عزة ولا نصراً، بل احتاج إلى من يحميه ويجيره منها، فكان أبان بن سعيد بن العاص.. هو الذي أجاره.

ووجدت قريش: أن التعدي على عثمان سيعتبر تعدياً على من أجاره، ومن شأن هذا الأمر - لو حصل -: أن يؤدي إلى الانقسام في صفوف أهل الشرك، وقد كانوا بأمس الحاجة إلى تحاشي ذلك بكل ثمن.

وهذا الأمر يدل: على عدم صحة ما ذكره عمر بن الخطاب للنبي «صلى الله عليه وآله»، حينما زعم: أن عثمان أقدر منه على تحقيق مراده «صلى الله عليه وآله»؛ لأن له عشيرة تمنعه.

ويزيد هذا الأمر وضوحاً: أن عشيرة الرجل هي التي كانت تتولى تعذيبه إذا أسلم؛ لأن تعذيب سائر القبائل له كان يواجه بالرفض، ويثير المشاكل فعشيرة عثمان لا تمنعه بل ترى نفسها ملزمة بأذاه لكي لا تتهم بممالة عناصرها، في مقابل التشدد مع غيرهم..

رسالة رسول الله ' إلى قريش:

والذي يراجع النصوص المختلفة يلاحظ:

أن خطاب النبي «صلى الله عليه وآله» لقريش، وجميع رسائله لها، وكل

ما قاله لمبعوثيها، قد جاء على نسق واحد، وله مضمون واحد، لم يتغير. وقد
أشرنا إلى هذا المضمون في فصل سابق..

ونعود، فنذكر القارئ الكريم بما يلي:

١ - إنه «صلى الله عليه وآله» يجدد دعوته لهم إلى الإسلام، ليظهر لهم:
أن ما فعلوه - رغم فظاعته وبشاعته - لم يوجب استبعاد خيار الدعوة هذا..
وهو بذلك يفهمهم: أن الفرصة لا تزال سانحة أمامهم، وأن بإمكانهم أن
يفكروا في هذا الاتجاه أيضاً..

٢ - إن الدعوة لهم إنما كانت إلى الإسلام الذي هو دين الله تعالى، وليس
في هذا أي إذلال لهم، فإنه لم يدعهم للاستسلام له وإلى طاعته كشخص.. بل
دعاهم ليكون هو وإياهم مسلمين لله تعالى، وفي طاعته سبحانه.

٣ - ثم عرض عليهم «صلى الله عليه وآله»: أن يكفوا عنه، وأن ينتظروا
نتائج ما يجري بينه وبين غيرهم، وهي دعوة تتلاءم مع ميل نفوسهم إلى
السلامة، والدعة.. مع ما في ذلك من أنهم قد يشعرون بالحاجة إلى توفير
فرصة لهم لتجميع القوى واكتساب القدرات.

فالتروي في الأمر مطلوب، حيث إن الناس إن ظفروا برسول الله
«صلى الله عليه وآله»، فسيحصل القرشيون على مطلوبهم، دون أن يخسروا
شيئاً، وإن كانت الأخرى فسيكونون هم في أوج قوتهم، وفي حالة جهم
وراحة، وسيكون النبي «صلى الله عليه وآله» والمسلمون في حالة ضعف
وإنهاك، وتصبح الفرصة أمامهم أكبر، واحتمالات النجاح أوفر وأكثر..

ثم إنه «صلى الله عليه وآله» قدم لهم دليلاً حسيّاً على صوابية ما يعرضه
عليهم، حين ذكر لهم: أن الحرب قد نهكتهم، وأذهبت الأماثل منهم.

٤ - ثم يَبَيِّنْ لهم أيضاً: أن هناك ما يوجب المزيد من ضعف مصداقيتهم عند العرب، حيث يرى الناس: أن حربهم معه «صلى الله عليه وآله» في هذا الظرف، وضمن دائرة هذه العروض التي يطرحها عليهم لا مبرر لها، بل هي حرب ظالمة، وعدوانية. والعدوان والظلم فيها يأتي من قِبَلِهِمْ.. فإن النبي «صلى الله عليه وآله» لم يأت لقتال، بل هو قد جاء ليمارس حقه، الذي يقر له به القريب والبعيد، والعدو والصديق، إذ لم يكن في نظام زيارة البيت، والحج إليه، اشتراط: أن يكون ثمة انتقاء قرشي لزيارته، ومعظميه، بل كان لكل من يرى لهذا البيت حرمة وقداسة، الحق في زيارته وتعظيمه..

٥ - ثم هو من جهة أخرى: يقدم الدليل الحسي، الذي يلامس المشاعر، ويتصل بالروح، والقلب، والذي لا بد أن يصارع نوازع الهوى، ويرفض الاستسلام لإملاءاتها، ويثير حالة صراع داخلي، ربما يكون القلب والروح والضمير هو المنتصر فيها..

والدليل الذي نتحدث عنه هو هذا الإحرام المعقود، وهذه البدن التي أشعرها المحرمون، وساقوها لينحروها في المحل الذي أذن الله تعالى بنحرها فيه..

جواب قريش:

وكان جواب قريش دائماً هو رفض جميع هذه العروض، وأنها لا ترضى بأن يدخل رسول الله «صلى الله عليه وآله» عليها مكة رغماً عنها. وهي بذلك تتناقض مع كل الدلائل التي تشير إلى أنه «صلى الله عليه وآله» لم يأت لقتال، ولا يريد التوسل بالقوة لدخول مكة..

ولكن قريشاً تطرح الأمور بهذه الطريقة التضليلية انسياقاً مع كبريائها،
وتوسلاً لتحقيق مآربها..
وقد أوجب ذلك تصدعاً قوياً في صفوف الشرك، وظهرت الانقسامات،
وتجلى الضعف، كما أظهرته الوقائع في الحديبية وبعدها..

بيعة الرضوان وشائعة قتل عثمان:

وقد زعموا: أن السبب في دعوة الناس إلى بيعة الرضوان هو الشائعة
التي سرت في الناس: من أن عثمان قد قتل في مكة..
فدعا رسول الله «صلى الله عليه وآله» الناس إلى البيعة..
ونقول:

إن كون سبب البيعة هو هذه الشائعة موضع شك كبير، لأنهم يقولون:
إن النبي «صلى الله عليه وآله» قد بايع عن عثمان أيضاً.. وذلك بأن وضع - أو
ضرب - إحدى يديه على الأخرى، وقال: «اللهم إن هذه عن عثمان الخ...»^(١).
فإن صح هذا، فهو يدل على: أن النبي «صلى الله عليه وآله» والناس
كانوا يعلمون بحياة عثمان، فكيف يزعم الزاعمون: أن شائعة قتله كانت
السبب في أخذ البيعة من الناس؟!

ودعوى: جواز أن يكون النبي «صلى الله عليه وآله» قد عرف بحياته
بعد البيعة، ليس لها شاهد يؤيدها، بل هي مجرد توهم واقتراح لعله من

(١) السيرة الحلبية ج ٣ ص ١٧ وكتاب الأربعين للشيرازي ص ٥٨٨ والإصابة ج ٤
ص ٣٧٨ والعبر وديوان المبتدأ والخبر ج ٢ ق ٢ ص ٣٤ والصراط المستقيم ج ٣
ص ٣٤.

.....
المحيين لعثمان..

وإذا كان سهيل بن عمرو قد شاهد بيعة الرضوان^(١)، كما يستفاد من بعض النصوص، فلماذا لم يخبر النبي «صلى الله عليه وآله» أن عثمان حي يرزق، وأنه لا داعي للقلق عليه؟! ولماذا لم يسأل النبي «صلى الله عليه وآله» أو أحد من المسلمين عنه؟!
على أننا نقول:

لماذا لا يكون سبب بيعة الرضوان هو: الشائعة التي سرت عن قتل العشرة الذين أرسلهم رسول الله «صلى الله عليه وآله» إلى مكة لملاقاة أهاليهم، ودخلوا في أمان عثمان كما يزعمون.
أو أن سببها هو: الضغط على قريش لإطلاق سراحهم، بعد أن احتجزتهم.

كما أن من أسباب البيعة: استكبار قريش عن قبول طلب المسلمين زيارة بيت ربهم، وقضاء نسكهم وعمرتهم، أو غير ذلك من أمور ستأتي الإشارة إليها، أوجبت إظهار القوة أمام قريش والمشركين، وأن عليهم أن لا يتوهموا أن القضية هي مجرد هوى، أو قرار شخصي لرسول الله «صلى الله عليه وآله» قد يعارضه فيه طائفة من أصحابه، أو على الأقل لا يوافقه عليه كثير ممن وافقوه في مسيره ذاك.

والذي نميل إليه: أن كل هذا الذي يقال عن شائعة قتل عثمان، وعن البيعة عنه، وغير ذلك من أمور، هو - كما تؤيده الدلائل والشواهد - مما

(١) راجع: سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٥١.

حاكته يد السياسة، التي لم تستطع أن تحفظ تسلسل الأحداث، ولا تمكنت من اكتشاف الخلل فيما يذاع ويشاع، وينشر، هنا وهناك، من قبل المحبين والمتزلفين، وقديماً قيل: لا حافظة لكذوب.

فكيف إذا اجتمع الكذّابون على أمر، وصار كل واحد منهم يدبلج ما يحلو له، من دون تنسيق أو تطبيق على ما تنتجه قرائح الآخرين؟!..

شائعة احتباس سهيل بن عمرو:

وقد زعموا أيضاً: أنه لما بلغ المسلمين: أن عثمان قد احتبس في مكة، احتبس المسلمون سهيل بن عمرو مبعوث قريش^(١).

ونقول:

إننا نشك في ذلك: فإن سهيل بن عمرو إنما جاء إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» معتذراً عما فعله سفهاؤهم، وأن ما جرى لم يكن عن رأي ذوي الرأي فيهم..

والظاهر: أن سهيلاً قد وصل إلى النبي «صلى الله عليه وآله» في وقت البيعة ورأى ما جرى بأمر عينيه، فناسب ذلك إطلاق شائعة من هذا القبيل.

حديث طواف عثمان:

ولا ندري مدى صحة حديث امتناع عثمان عن الطواف بالبيت، وأن قريشاً عرضت ذلك عليه، فرفض أن يسبق رسول الله «صلى الله عليه وآله» فيه.

(١) السيرة الحلبية ج ٣ ص ١٦ عن شرح الهمزية لابن حجر.

.....
وسبب شكنا في هذا الحديث يرجع إلى ما يلي:

١ - إنهم يزعمون: أن عثمان لم يستطع دخول مكة إلا بجوار، فما معنى أن تشتد عليه قريش هنا، ثم تسمح له بالطواف بالبيت بعد ذلك؟!
٢ - إنهم يزعمون: أن قريشاً قد حبست عثمان، رغم الجوار الذي أعطاه إياه أبان بن سعيد بن العاص.

وهذا يتنافى مع ذلك الرفق الذي شملته به.

٣ - لو أغمضنا النظر عن هذا وذاك، فإننا نقول:

إنهم يذكرون: أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد أخبر أصحابه: أن عثمان لم يطف بالبيت، ولا يطوف، فإن كان قد علم ذلك بواسطة الغيب، فلماذا لم يعلم بواسطة الغيب أيضاً، بسلامة عثمان من القتل، وبكذب الشائعة التي انطلقت حول ذلك؟! ولماذا بادر إلى عقد بيعة الرضوان استناداً إلى شائعة كاذبة؟!
وإن كان «صلى الله عليه وآله» قد أخبرهم بهذا الأمر استناداً إلى معرفته بنفسية عثمان، وبطريقة تفكيره.. فذلك يحتاج إلى إثبات وشاهد.

٤ - من الذي قال: إن عثمان كان يعرف كيف يؤدي مناسك العمرة كما حددها الإسلام؟!
فإن النبي «صلى الله عليه وآله» قد قال للناس حينما دخل مكة: «خذوا عني مناسككم»^(١).

(١) مختلف الشيعة للعلامة الحلي ج ٤ ص ٥٣ و ١٨٣ و ٢٩٠ و ٣٠١ و ٣٥٢
والحدائق الناضرة للمحقق البحراني ج ١٦ ص ١٠٢ و ١٨٦ وج ١٧ ص ١٤ =

= و ٧٦ و ٢٤٥ ورياض المسائل للسيد علي الطباطبائي (ط جديد) ج ٦
ص ٢١٦ و ٤٣٢ و ٥٠٤ و ٥٣٤ و ٥٥٢ و ج ٧ ص ٧٩ و ٩٤ ومستند الشيعة
للمحقق النراقي ج ١٢ ص ٧١ و ٢١٦ و ٢١٩ و ٢٩٩ و ج ١٣ ص ٣٢ وجواهر
الكلام للشيخ الجواهري ج ١٨ ص ٥٥ و ج ١٩ ص ٢٢ و ١٠٣ و ١١١ و ١٣٢
و ٢٤٨ و ٣١٣ و ٣٩٦ و ٤٢٢ و ج ٣٥ ص ٤٤٣ والمجموع لمحيي الدين النووي
ج ٨ ص ٢١ و ٣٠ و ٣١ و ٩٧ و ١٥٥ و ٢٣٥ و ٢٣٧ وتلخيص الحبير لابن
حجر ج ٧ ص ٢٩٢ و ٢٩٣ و ٣٠٣ و ٣٧٠ و ٣٨٨ و ٤٠٥ والمبسوط
للسرخسي ج ٤ ص ٥١ والبحر الرائق لابن نجيم المصري ج ٣ ص ٤٢ و ٤٣
والمغني لعبدالله بن قدامة ج ٣ ص ٤١٤ و ٤٤٠ و ٤٤٢ و ٤٤٦ و ٤٥١ و ٤٧٢
و ٤٧٤ و ٤٧٦ و ٥٢٩ و ٥٣٠ وسبل السلام لابن حجر العسقلاني ج ٢
ص ٢٠١ و ٢٠٣ و ٢٠٨ و ٢٠٩ و ٢١٢ ونيل الأوطار للشوكاني ج ٣ ص ٣٧٨
و ج ٥ ص ٤٣ و ٥٥ و ١١٠ و ١١٩ و ١٢٥ و ١٢٦ و ١٤٤ و ١٥٤ وفقه السنة
للشيخ سيد سابق ج ١ ص ٦٥٠ و ٧١٢ و ٧٣٤ و شرح صحيح مسلم للنووي
ج ٩ ص ٢١ و ج ٨ ص ٢٢٠ وفتح الباري ج ١ ص ١٩٣ و ٤١٩ و ج ٣ ص ٣٨٨ و
٣٩٧ و ٣٩٨ و ٤٣١ و ٤٥٦ و ٤٦١ و ٤٦٤ وتحفة الأحوذى ج ٣ ص ٤٧٩ و
٥٥١ وعون المعبود ج ٥ ص ١٨٢ و ٢٣٣ و ٢٥١ و ٣١١ ونصب الراية
للزيلعي ج ٣ ص ١٣٦ وفيض القدير شرح الجامع الصغير للمناوي ج ١
ص ١٠٠ وكشف الخفاء للعجلوني ج ١ ص ٣٧٩ وأحكام القرآن للجصاص
ج ١ ص ٩٨ و ١١٧ و ١٢١ و ٣٤٨ و ٣٥٥ و ٣٧١ وفتح القدير للشوكاني ج ١
ص ١٦١ و ٢٠٤ والفصول في الأصول للجصاص ج ٢ ص ٣٣ و ج ٣ ص ٢٣٢
والأحكام لابن حزم ج ٣ ص ٣٠٠ وأصول السرخسي لأبي بكر السرخسي ج ١
ص ١٢ و ١٤ و ج ٢ ص ٢٧ وسير أعلام النبلاء للذهبي ج ٦ ص ٣٤٣ والإصابة
لابن حجر ج ١ ص ٤٢ والبداية والنهاية ج ٥ ص ٢٠٣ و ٢٣٤ وسبل الهدى =

فتعلم الناس منه كيفية الاعتمار، وكيفية الحج حينئذٍ، ولم يكن قد حج رسول الله «صلى الله عليه وآله» معلناً قبل هذا، ليكون عثمان قد حج معه، ولا دليل يدل على أنه قد تعلم منه ذلك شفاهاً.

٥ - ومما يلقي ظلالاً من الشك على هذه الأقوال أيضاً: أن الكلام كله يتمحور حول عثمان، مع أنهم يقولون: إن عشرة أشخاص قد دخلوا معه في أمانه، ولم نجد أحداً قد سألهم، أو سأل عنهم: هل طافوا حول الكعبة أم لم يطوفوا؟! أو على الأقل لم يحدثنا التاريخ بشيء من ذلك.

٦ - إن الظن المنسوب إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» لم يصب في هذه المرة أيضاً، وذلك لأن ما ظنه من طاعة عثمان وتقيده بأوامره، قد خيبه عثمان حين عصى أمره «صلى الله عليه وآله» الناس وعثمان منهم أن يخلقوا رؤوسهم، فلم يُستجب له «صلى الله عليه وآله» وكان كما يقول السهيلي: وحده، ومعه أبو قتادة (ونظن أن الصحيح: هو (ومعه عمر)، لأن عمر المعارض الحقيقي، بل هو رأس المعارضة).

نعم، إن عثمان وهذا الرجل أو ذاك، وحدهما اللذان عصيا أمر رسول الله «صلى الله عليه وآله» وأصرّا على التقصير، ووصفهما النبي «صلى الله عليه وآله» بأنهم قد شكوا (أي في دينهم)^(١).

= والرشاد ج ٨ ص ٤٧٥ وعوالي اللآلي ج ١ ص ٢١٥ وج ٤ ص ٣٤ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٥ ص ١٢٥ وإرواء الغليل ج ٤ ص ٣١٦ والجامع لأحكام القرآن ج ١ ص ٣٩ وج ٢ ص ١٨٣ و ٤٠٠ و ٤١٦ و ٤٢٩ و ٤٣١ وج ٣ ص ٥ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٤ ص ٣٦٧ و ٤٢٧.

(١) السيرة الحلبية ج ٣ ص ٢٣.

ما هو سبب البيعة إذن؟!

ونرجح: أن يكون سبب بيعة الرضوان ليس ما زعموه حول عثمان، وإنما هو:

إظهار مدى تصميم رسول الله «صلى الله عليه وآله» على حقه الذي تنكره عليه قريش.

والضغط عليها من أجل فك أسر العشرة الذين احتجزتهم.
وتكذيب ما تحاول التسويق له، من أن الذين مع النبي «صلى الله عليه وآله» لا ينصرونه.

ولغير ذلك من أسباب يدخل بعضها في سياق التربية لأصحابه «صلى الله عليه وآله»، ويفيد في إعطاء الانطباع الواضح، وإشاعة الأجواء التي يريد النبي «صلى الله عليه وآله» إشاعتها في محيط الشرك من خلال ذلك.

أسرى قريش:

وذكرت النصوص التي قدمناها: أن محمد بن مسلمة كان على الحرس في إحدى الليالي فأسر حوالي خمسين رجلاً، وأفلت مكرز بن حفص.. فظهر مصداق قول رسول الله «صلى الله عليه وآله» عن مكرز: إنه رجل غادر.

ونقول:

إنه لا مانع من أن يكون مكرز بن حفص رجلاً غادراً، ولا نريد أن ننفي أن يكون رسول الله «صلى الله عليه وآله» قد وصفه بذلك. فقد يكون ذلك صحيحاً في نفسه.

ولكننا نقول: حفاظاً منا على الحق والحقيقة، وعلى مقام رسول الله

«صلى الله عليه وآله»، من أن ينسب إليه ما يكون موضع شبهة:

إن ما زعموه مصداقاً لقوله «صلى الله عليه وآله» لا يصلح لذلك؛ لأن المفروض: أنه لم يكن بين مكرز بن حفص، وبين النبي «صلى الله عليه وآله» عهد وعقد يلزم مكرزاً بعدم مهاجمة المسلمين، وبعدم نصب الكمائن لهم، وتحين الفرص للإيقاع بهم، بل هو يرى: أنه في حالة حرب معهم، فإذا جاء في خمسين رجلاً ليصيب منهم أحداً، أو غرّةً، فإن فعله هذا لا يكون هو المصداق لقول رسول الله «صلى الله عليه وآله» عنه: إنه رجل غادر..

ومما يدل على صحة ما قلناه: أن الرواية نفسها تذكر: أن قريشاً بعثت مكرز بن حفص نفسه مع سهيل بن عمرو، وحويطب بن عبد العزى ليخلصوا أولئك نفر الخمسين الذين أسروا، وليقولوا لرسول الله «صلى الله عليه وآله»: إن الذين قاتلوه، والذين حبسوا أصحابه في مكة كانوا من سفهائهم. ولم يكن ذلك بقرار من ذوي الرأي فيهم.

فإن صح أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» قد قال ذلك،

وصح أن يكون مكرز قد جاء مع المهاجرين،

وصح أنهم قد أسروا،

وصح أن الذي أسرهم هو محمد بن مسلمة، ولم يكن المقصود هو: تهية الأجواء لمنح محمد بن مسلمة وساماً ليكافئه به محبوه على مهاجمته بيت الزهراء «عليها السلام»، مع من هاجمها بعد وفاة الرسول «صلى الله عليه وآله»،

نعم.. لو صح ذلك كله، فإنه لا بد من البحث عن مفردات غدر مكرز بن حفص في غير هذه الواقعة.

وقد ذكر لنا التاريخ غدرًا من مكرز، ولكن ليس بالمسلمين، وإنما

بالمشركين.. ولسنا هنا بصدد البحث عن أمر كهذا..

مكرز بن حفص مرة أخرى:

هذا وقد ذكرت النصوص: أن النبي «صلى الله عليه وآله» أجاب مكرز بن حفص بنفس ما أجاب به عروة بن مسعود، وبديل بن ورقاء، والحليس..

ويظهر من الروايات أيضاً: أن مكرزاً قد جاء بعد هؤلاء..
ولكننا نقول:

قال اليعقوبي: إن النبي «صلى الله عليه وآله» أبى أن يكلم مكرزاً، وقال: هذا رجل فاجر، فبعثوا إليه الحليس بن علقمة^(١).
وعدم تكليم النبي «صلى الله عليه وآله» لمكرز بن حفص هو الأنسب بالوصف الذي أطلقه النبي «صلى الله عليه وآله» على هذا الرجل، وهو: أنه فاجر.

كما أن ظاهر كلام اليعقوبي هو: أن إرسال الحليس إنما كان بعد إرسال مكرز، وهذا هو الأنسب أيضاً، حيث يتوقع أن يكون البديل عن الرجل الفاجر رجلاً يتأله، ويعظم البيت، ويؤمن بالشعائر..

مسلمون دخلوا مكة، فأخذوا:

وقد ذكرت الروايات المتقدمة: أسماء عشرة أشخاص دخلوا مكة بإذن رسول الله «صلى الله عليه وآله». وقد اختلفوا في طريقة دخولهم، هل كان

(١) راجع: تاريخ اليعقوبي (ط دار صادر) ج ٢ ص ٥٤.

.....
سراً؟! أم دخلوا في أمان عثمان؟!

ونرجح: أن يكون دخولهم سراً، لتصريح الرواية: بأنهم «أخذوا»، فإنهم لو كانوا قد دخلوا في أمان عثمان فلماذا أخذتهم قريش؟ وإذا كان قد بدا لها أن تأخذهم، فلماذا لم يبد لها أن تأخذ عثمان معهم؟! ولم يكن في عثمان ما يميزه عنهم عندها، بل قد يكون أخذه هو الأولى بالنسبة إليها ولا سيما مع تكفل كل قبيلة بالتصدي لمن يسلم من أبنائها، حسبما تقدم.

وإذا كان عثمان قد دخل في جوار أبان، فلماذا لم يطلب منه أن يجير رفقاء معه؟! وهل من المروءة أن يؤمن نفسه، ويترك رفقاءه؟!

وإذا كانوا قد دخلوا في أمانه وفي جواره، فكيف رضي من أجارهم أن يؤخذوا؟! يؤخذوا؟!

وقد تقدم: أنه ليس ثمة ما يدل على: أن أحداً منهم قد طاف بالبيت، ولا ظهر في شيء من النصوص التي بين أيدينا: أن قريشاً قد سمحت لهم بذلك، فرفضوه أو قبلوه، كما يزعمونه بالنسبة لعثمان..

ولم يظهر أيضاً من النصوص: أنهم شاركوا عثمان في أي نشاط، فلم تشر إلى ذهابهم معه لزيارة بيوت المؤمنين، أو دخولهم على زعماء قريش لإبلاغ رسالة رسول الله «صلى الله عليه وآله»..

وهذا كله يقرب احتمال أن يكونوا قد دخلوا إلى أهاليهم سراً، فكانوا عندهم، فمني أمرهم إلى قريش، فأخذتهم.

هم عتقاء الله:

ومن أهم ما حدث في هذه الأثناء: أن أعداداً من الأرقاء والعبيد الذين

كانوا في مكة، وبعضاً من المستضعفين من قريش، كانوا قد لحقوا بالمسلمين قبل عقد الصلح، فكتبت قريش إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» أن يعيدهم إليها وجاء في الكتاب:

«والله، ما خرجوا إليك رغبة في دينك، وإنما خرجوا هرباً من الرق». فرفض النبي «صلى الله عليه وآله» طلبهم وقال: «هم عتقاء الله..» وطلب منه سهيل بن عمرو ذلك أيضاً، وقال له: قد خرج إليك ناس من أبنائنا وأرقائنا، وليس بهم فقه في الدين وإنما خرجوا فراراً من أموالنا وضياعنا، فارددهم إلينا..

فقال ناس: صدقوا يا رسول الله، ردهم إليهم. فغضب رسول الله «صلى الله عليه وآله» من ذلك، وقال: «ما أراكم تنتهون يا معشر قريش، حتى يبعث الله عليكم من يضرب رقابكم على هذا، وأبى أن يرددهم. قال: هم عتقاء الله»^(١).

(١) راجع: جامع الأصول ج ٩ ص ٢٢٣ والبحار ج ٢١ ص ١٦٨ وج ٢٠ ص ٢٦٤ و ٢٤٤ عنه وعن إعلام الوری ص ١٩١، وسنن أبي داود ج ١ ص ٦١٢ والمستدرک للحاکم ج ٢ ص ١٢٥ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٩ ص ٢٢٩ وج ١٠ ص ٣٠٨ وعون المعبود ج ٧ ص ٢٦٣ وكنز العمال ج ١٠ ص ٤٧٣ والمنتقى من السنن المسندة ص ٢٧٥ والمعجم الأوسط ج ٤ ص ٣١٦ ونصب الراية ج ٤ ص ١٦ و ١٧ و ٣٠٩.

لا، ولكنه خاصف النعل:

وحسب نص آخر:

قالوا: «وفي هذه الغزاة أقبل سهيل بن عمرو إلى النبي «صلى الله عليه وآله»، فقال له: يا محمد، إن أرقاءنا لحقوا بك، فارددهم علينا. فغضب رسول الله «صلى الله عليه وآله»، حتى تبين الغضب في وجهه، ثم قال: لتنتهن - يا معشر قريش - أو لبيعثن الله عليكم رجلاً امتحن الله قلبه للإيمان، يضرب رقابكم على الدين. فقال بعض من حضر: يا رسول الله، أبو بكر ذلك الرجل؟! قال: لا.

قيل: فعمر؟!

قال: لا، ولكنه خاصف النعل في الحجرة.

فتبادر الناس إلى الحجرة ينظرون من الرجل!! فإذا هو أمير المؤمنين علي بن أبي طالب «عليه السلام»..». وروى جماعة هذا الحديث عن أمير المؤمنين «عليه السلام»، وقالوا فيه: إن علياً قص هذه القصة، ثم قال: سمعت رسول الله «صلى الله عليه وآله» يقول: من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار. وكان الذي أصلحه أمير المؤمنين من نعل النبي «صلى الله عليهما وأهلهما» شسعهما، فإنه كان انقطع، فخصف موضعه، وأصلحه»^(١).

(١) الإرشاد للمفيد (ط مؤسسة آل البيت) ج ١ ص ١٢٢ و ١٢٣، وأشار في هامشه إلى: كفاية الطالب ص ٩٦ ومصباح الأنوار ص ١٢١ وباختلاف يسير في سنن =

ونلاحظ هنا ما يلي:

١ - إن النبي «صلى الله عليه وآله» قد غضب إلى هذا الحد، انتصاراً منه
للأناس مستضعفين، ظلمهم أسيادهم بحرمانهم من حق الحرية الاعتقادية
والدينية.

ولا يقف الأمر عند هذا الحد، بل هو يهدد قريشاً، التي كانت ترى
نفسها سيدة المنطقة العربية بأسرها، وترى أن لها الحق - من موقعها الديني،
وكذلك من موقع مالكيته لأولئك الأرقاء - أن يكون القرار الأول
والأخير بالنسبة لأرقائها بيدها، لا ينازعها فيه أحد..

والناس يعترفون لها بهذا وذاك، ويقرونها على ما تزعمه لنفسها..
نعم، إن النبي «صلى الله عليه وآله» ليس فقط لا يعترف لها بشيء مما
تزعمه لنفسها ويزعمه الناس لها في هذا الاتجاه وذاك، وإنما هو يعطي لنفسه
الحق في شن حرب كاسحة، ومدمرة، يريد لها أن تنتهي بضرب رقاب نفس
هؤلاء الأسياد المتسلطين، حتى لو كانوا من قريش، أو كانوا سدنة البيت،

= الترمذي ج ٥ ص ٢٩٧ وإعلام الوري ص ١٩١ وفي (ط أخرى) ص ٣٧٢
وتاريخ بغداد ج ١ ص ١٣٣ والمستدرک علی الصحیحین ج ٤ ص ٢٩٨ والبحار
ج ٢٠ ص ٣٦٠ و ٣٦٤ وج ٣٢ ص ٣٠١ وج ٣٦ ص ٣٣ وج ٣٨ ص ٢٤٧
والإفصاح ص ١٣٥ والعمدة لابن البطريق ص ٢٢٤ وعوالي اللآلي ج ٤ ص ٨٨
وكتاب الأربعين للماحوزي ص ٢٤١ ودرر الأخبار ص ١٧٤ وخصائص
الوحي المبين لابن البطريق ص ٢٣٩ وموسوعة التاريخ الإسلامي ج ٢ ص ٦٢٣
والمناقب للخوارزمي ص ١٢٨ وكشف الغمة ج ١ ص ٢١١ ونهج الإيمان
ص ٥٢٣ وكشف اليقين ص ١٠٦.

.....
لمجرد ضمان حرية الفكر والعقيدة حتى لمن هم عبيد أرقاء لهم، وقد اشتراهم أولئك الناس بأموالهم.

٢ - إنه «صلى الله عليه وآله» يهدد قريشاً بطريقة تجدد فيها الشواهد على جدية ذلك التهديد، وأنه يسير باتجاه التنفيذ، حيث صرح لها: بأن من يتولى تنفيذ هذا القرار هو من نفذ مهمات مشابهة بكل دقة وأمانة وحزم.. ولم تنزل تشهد قريش والمنطقة بأسرها آثار جهده وجهاده، طاعة لله ولرسوله..

٣ - إنه «صلى الله عليه وآله» يصوغ هذا التهديد بطريقة تستدعي طرح الأسئلة لمعرفة المزيد من الأوصاف، أو تدعو للتصريح باسم هذا الذي أشار إليه..

٤ - ولا ندري، فلعل طرح اسمي أبي بكر، وعمر، ليجيب النبي «صلى الله عليه وآله» بنفي أن يكونا مرادين في كلامه، قد جاء من قبل شخص يريد أن يسمع الناس هذا التصريح، لقطع دابر الكيد الإعلامي الذي قد يمارسه ذلك الحزب الذي عرف بالانحراف عن علي «عليه السلام» منذ بدايات الهجرة، وربما قبل ذلك أيضاً.

ولعل النبي «صلى الله عليه وآله» قد عرّف بعض أهل السر عنده بما يدبره هؤلاء في الخفاء، مما له مساس بمستقبل الدين والأمة، فكان بعض أهل السر يشعرون بأنه لا بد من إيضاح الأمور للناس بطريقة أو بأخرى ليتحملوا مسؤولياتهم، بعد أن تكون الحجة عليهم قد تمت..

٥ - ويسجل النبي «صلى الله عليه وآله» هذا الوسام الرائع للأمير المؤمنين «عليه السلام» في إطار فريد ورائع، حين بيّن أن هذا الذي يستطيع أن يضرب رقاب قريش على الدين ليس ممن يرغب في شيء من حطام

الدنيا، وليس هو ممن يميّزون أنفسهم عن الآخرين.. وهو إنسان لا يمدح بكثرة المال، ولا بشيء مما يمدح به الآخرون، ولا يحتاج في استحضار صورته إلى أي إطار تظهر عليه الألوان، والأشكال، والزخرفات، بل هو يظهر في صورته وهو يخصف نعلًا.. وهي صورة لا يتوقعون ظهور الحاكم والرئيس فيها في أي من الظروف والأحوال.

واللافت: أن هذا النعل الذي يخصفه ليس له، وإنما هو لغيره، إنه لرسول الله «صلى الله عليه وآله».. الأمر الذي يشير إلى طبيعة نظرتة لنفسه، ويؤكد صحة ما يلهج به، حيث يقول: أنا عبد من عبيد محمد^(١).

٦ - إن قوله «صلى الله عليه وآله»: «هم عتقاء الله» يستبطن أمرين: أحدهما: أنه ليس هو المسؤول عنهم، ولا المطالب بهم، بل هم الذين خرجوا وفروا من سلطان قريش، وليس لقريش أن تطالبه بأن يبسط سلطتها على أرقائها، ولا استنابته بملاحقتهم كلما هربوا منها. وبنود صلح الحديبية لا تشمل هؤلاء؛ لأنهم قد هربوا من قريش قبل عقده، والصلح إنما يعالج الحالات التي تحدث بعد توقيعه. الثاني: أن إسلامهم هو الذي أعتقهم، فإن العبد إذا أسلم في دار الحرب قبل مولاه، فالمروي: أن ذلك من أسباب عتقه، خصوصاً إذا خرج

(١) الكافي ج ١ ص ٩٠ وشرح أصول الكافي ج ٣ ص ١٣٠ و ١٣١ والإحتجاج ج ١ ص ٣١٣ وعوالي اللآلي ج ١ ص ٢٩٢ والفصول المهمة في أصول الأئمة ج ١ ص ١٦٨ والبحار ج ٣ ص ٢٨٣ ونور البراهين ج ١ ص ٤٣٠ ومستدرک سفينة البحار ج ٧ ص ٦٤ وميزان الحكمة ج ١ ص ١٤٤ وج ٤ ص ٣٢٠٧ وتفسير نور الثقلين ج ٥ ص ٢٣٣.

إلى دار الإسلام قبله^(١).

وهؤلاء قد أسلموا وخرجوا إلى دار الإسلام قبل أسيادهم، وهذا معناه: أنه لا سلطة لقريش عليهم لأنهم خرجوا عن صفة الرق. فلا يجوز لرسول الله «صلى الله عليه وآله» أن يرجعهم إليه، أو أن يساعد على ذلك؛ لأن ذلك عدوان عليهم ومصادرة لحرياتهم، بل أصبح من واجبه «صلى الله عليه وآله» الدفاع عنهم والمنع من ظلمهم ومن استعبادهم.

مبرر الإعلان عن بيعة الرضوان:

وبعد ما تقدم نقول:

إن المبرر المعقول والمقبول هو: أن يكون السبب القريب في الدعوة إلى بيعة الرضوان:

- ١ - أخذ قريش لعشرة من المسلمين دخلوا مكة..
- ٢ - إرسال جماعات ليلية تسعى لاختطاف أشخاص، أو القيام باغتيالات، قد يكون بعضها بالغ الخطورة، وقد أخذ المسلمون منهم خمسين رجلاً.
- ٣ - حصول مناوشات وصدامات بين جماعة من المشركين والمسلمين، انتهت بأسر اثني عشر رجلاً من المشركين..

(١) سنن البيهقي ج ٩ ص ٢٢٩ و ٢٣٠ وراجع: تهذيب الأحكام ج ٦ ص ١٥٢ والنهاية للطوسي ص ٢٩٥ والوسائل كتاب الجهاد ج ١١ ص ٨٩ والتنقيح الرائع ج ٣ ص ٢٥٦ والسرائر ج ٢ ص ١٠ و ١١ ومسالك الأفهام ج ١٠ ص ٣٥٧ و ٣٥٨ وشرائع الإسلام كتاب العتق وكتاب الجهاد، وكنز العرفان (ط مؤسسة آل البيت) ج ٢ ص ١٢٩ وعوالي اللآلي ج ٣ ص ١٨٧.

- ٤ - قتل ابن زنيم، الذي اطلع الشنية من الحديبية، فرماه المشركون فقتلوه. ثم إصرار قريش: على أنها لن تمكّن المسلمين من دخول مكة..
- ٥ - إصرارها على استعادة هؤلاء الأرقاء الذين أسلموا والتحقوا بالمسلمين، حيث أراد «صلى الله عليه وآله» أن يفهم قريشاً: أنه على استعداد للدخول في الحرب من أجل هؤلاء.
- ٦ - الضغط على قريش لتستجيب إما لتمكينهم من زيارة بيت ربهم، أو ترضى بإعطاء العهد والوعد لهم بذلك في السنة القادمة.
- فمن أجل كل ذلك جاءت الدعوة إلى بيعة الرضوان، التي تعطي الانطباع لقريش عن أن المسلمين يد واحدة مع رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وعن غير ذلك من أمور.

النساء.. والبيعة:

- ولا ندري كم كان عدد النساء اللاتي حضرن في الحديبية، غير أن مما لا شك فيه، هو: أن أخذ النبي «صلى الله عليه وآله» البيعة منهن له العديد من الدلالات.. وهي التالية:
- ١ - إنه يؤكد على حقيقة: أن الحرب حين تكون مصيرية، فإن مشاركة النساء، وحتى الأطفال تصبح أمراً لا بد منه، ولا غنى عنه.
- ٢ - إنه عدا عن أن ذلك يتضمن تكريماً لعنصر المرأة، فإنه يعد إعلاناً بأن عليها أن تشارك في حماية المجتمع الإيماني، بما تقدر عليه مما يتناسب مع طبيعة تكوينها وقدراتها، ولا تخرج عما قرره الشارع لها من طريقة حياة، وما شرعه لسلوكها من أحكام..

٣ - إن ذلك يظهر تصميم المجتمع الإيماني على الحصول على حقوقه، ويشير إلى قریش بحقيقة: أن الأمر ليس صراعاً على النفوذ، بهدف الحصول على مكاسب لفريق يريد أن يجعل من نفسه حاكماً ومهيمناً..

بل القضية أكبر من ذلك، وأخطر، فإن المجتمع الإيماني يرى: أنه إنما يطالب بحقوقه من حيث إن عناصره يحملون صفة الإنسانية، فكل من له هذه الصفة فلا بد من أن ينال حقوقه بغض النظر عن خصوصياته الفردية، مثل اللون، أو العرق، أو السن، أو غير ذلك.

وقد عبّر عن ذلك عروة بن مسعود، حين قال لقریش: «والله لقد رأيت معه نساء ما كنَّ ليسلمنه على حال»^(١).

وهذا يفسر لنا: أخذه «صلى الله عليه وآله» البيعة منهن بالطريقة التي تناسب حالهن، وتراعي الأحكام الشرعية معهن، فقد قال الشيخ المفيد «رحمه الله»:

«وكان أمير المؤمنين «عليه السلام» المبايع للنساء عن النبي «عليه السلام». وكانت بيعته لهن يومئذ: أن طرح ثوباً بينه وبينهن، ثم مسحه بيده. فكانت مبايعتهن للنبي «صلى الله عليه وآله» بمسح الثوب، ورسول الله «صلى الله عليه وآله» يمسح ثوب علي بن أبي طالب «عليه السلام» مما يليه..»^(٢).

(١) سبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ٤٥.

(٢) الإرشاد للمفيد (ط مؤسسة آل البيت) ج ١ ص ١١٩ والبحار ج ٢٠ ص ٣٥٨ وموسوعة التاريخ الإسلامي ج ٢ ص ٦٢٢.

النبي ' يتفاعل بالاسم:

وقد قرأنا فيما سبق: أنه لما جاء سهيل بن عمرو وراه رسول الله «صلى الله عليه وآله».. قال لأصحابه: سهل أمركم. وهذا يستبطن أحد أمرين، أو كليهما، وهما:

١ - أن يكون «صلى الله عليه وآله» قد أراد مجرد التفاؤل بالاسم، من حيث إن كلمة سهيل مأخوذة من السهولة، بغض النظر عن طبيعة سهيل بن عمرو في نفسه.

٢ - أن يكون سهيل بن عمرو بالذات سهلاً في تعامله مع الآخرين.. هذا، وقد جاء في النصوص: أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» كان يحب الفأل الحسن، ويكره الطيرة^(١).

والفأل ضد الشؤم، وهو: أن يسمع كلاماً أو يرى أمراً فيستبشر به، ويتوقع لأجله أمراً حسناً، كما لو سمع كلمة يا سالم، فيتوقع السلامة، أو

(١) راجع: مكارم الأخلاق، الطبعة الأولى ج ١ ص ١٩١ والبحار ج ٩٢ ص ٢ و ٣ وفي ج ٧٤ ص ١٦٥: إن الله تعالى يحب الفأل الحسن، وعوالي اللآلي ج ١ ص ٢٩١ وميزان الحكمة ج ٢ ص ١٧٦٠ وج ٣ ص ٢٣٤٨ ومسند أحمد ج ٢ ص ٣٣٢ وسنن ابن ماجه ج ٢ ص ١١٧ وعن فتح الباري ج ١٠ ص ١٨١ والمصنف لابن أبي شيبة ج ٦ ص ٢٢٥ وصحيح ابن حبان ج ١٣ ص ٤٩ وشرح النهج للمعتزلي ج ١٤ ص ٢٣٠ وموارد الظمان ص ٣٤٦ والجامع الصغير ج ٥ ص ٢٩٤ وكنز العمال ج ٧ ص ١٣٦ وج ١٠ ص ١١٥ وفيض القدير ج ٥ ص ٢٩٤ وكشف الخفاء ج ١ ص ٦٦ ومعجم البلدان ج ٥ ص ١٠٢ وسبل الهدى والرشاد ج ٥ ص ١١٧ والكنى والألقاب ج ١ ص ٢٩٣.

رأى ما يسر، فيتوقع السرور فيما يتوجه إليه، ويسعى له.
وقد روي عن علي «عليه السلام» قوله: «تفأل بالخير تنجح»^(١).
وعنه «عليه السلام»: العين حق، والرقى حق، والسحر حق، والفأل حق، والطيرة ليست بحق^(٢).
وقد تفأل عبد المطلب بحليمة السعدية، بالحلم والسعد، وقال: بخٍ بخٍ، خلطان حسنتان: حلم وسعد^(٣).
وتفأل الإمام السجاد «عليه السلام» بالقرآن الكريم لتعيين اسم زيد، حين اختلاف أصحابه في تعيين اسم ولده^(٤).
وقد كان رسول الله «صلى الله عليه وآله» كثير التفأل، وقد تفاءل في الحديبية بسهولة الأمر، حين جاءه سهيل بن عمرو كما تقدم^(٥).
وعن أنس: قال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: رأيت ذات ليلة فيما

-
- (١) غرر الحكم رقم ٤٤٦٦ وعيون الحكم والمواعظ ص ١٩٩ وميزان الحكمة ج ٣ ص ٢٣٤٨.
- (٢) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج ١٩ ص ٤٧٢ ونهج البلاغة، قسم الحكم، الحكمة رقم ٤٠٠.
- (٣) البحار ج ١٥ ص ٣٨٨ ومستدرك سفينة البحار ج ٨ ص ١٠٤.
- (٤) البحار ج ٤٦ ص ١٩١ وج ٨٨ ص ٢٤٣ ومستدرك سفينة البحار ج ٥ ص ١٧١ و ج ٨ ص ١٠٤ والسرائر ج ٣ ص ٦٣٨ ومستدرك الوسائل ج ٤ ص ٣٠٥ ومستطرفات السرائر ص ٦٣٨.
- (٥) راجع: البحار ج ٢٠ ص ٣٣٣ وصحيح ابن حبان ج ١١ ص ٢٢٢ وجامع البيان ج ٢٦ ص ١٢٥ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٢٧٧.

يرى النائم، كأننا في دار عقبة بن رافع، فأتينا برطب من رطب ابن طاب.
فأولت الرفعة لنا في الدنيا، والعاقبة في الآخرة، وأن ديننا قد طاب^(١).
كما أنه «صلى الله عليه وآله» كتب إلى خسرو أبرويز، يدعو به إلى
الإسلام، فمزق كتابه، وأرسل إليه قبضة من تراب، فتفأل «صلى الله عليه
وآله» بتمزق ملك كسرى، وبأن المسلمين يملكون أرضهم^(٢).
وفي مقابل التفأل التطير، الذي ذُكر في القرآن أيضاً في سورة الأعراف،
الآية ١٣١ وفي سورة النمل الآية ٤٧ وفي سورة يس الآية ١٨: حين كانت
بعض الناس في الأمم السالفة يزعمون لأنبيائهم أنهم تطيروا بهم، من أجل
إسقاط دعوتهم.

فكان جواب الأنبياء: أن هذا التطير، لا يجعل الحق باطلاً، ولا يصلح
عذراً لعدم الإيمان، وأن أعمالهم هي التي توجب لهم الشقاء والعذاب عند
الله تعالى وتجبر الشر إليهم، وليس هو ما يتطيرون به.

وقد أمرت الأخبار الكثيرة بدفع شؤم التطير بالتوكل، وبالدعاء.
وقد روي عن الإمام الصادق «عليه السلام» قوله: الطيرة على ما

(١) البحار ج ١٨ ص ١٢٢ عن إعلام الوري ج ٥٨ ص ٢٢١ ومسنند أحمد ج ٣
ص ٢١٣ و ٢٨٦ وصحيح مسلم ج ٧ ص ٥٧ وسنن أبي داود ج ٢ ص ٤٨٢
والمصنف لابن أبي شيبة ج ٧ ص ٢٣٩ ومنتخب مسند عبد بن حميد ص ٣٩١
والسنن الكبرى للنسائي ج ٤ ص ٣٨٨ ومسنند أبي يعلى ج ٦ ص ٢٣٦ وكنز
العمال ج ١٥ ص ٣٨٥ وتفسير القرآن العظيم ج ٣ ص ١٨٠ وتاريخ مدينة دمشق
ج ٤٠ ص ٥٢٧ وعن الإصابة ج ٤ ص ٤٢٨ وعن إعلام الوري ج ١ ص ٩٠.
(٢) مناقب آل أبي طالب ج ١ ص ٥٥ وفي طبعة أخرى ج ١ ص ٧٩.

تجعلها، إن هونتها تهونت، وإن شددتها تشددت، وإن لم تجعلها شيئاً لم تكن شيئاً^(١).

وعنه «عليه السلام»: كفارة الطيرة التوكل^(٢).

وهناك حديث عن الإمام الكاظم «عليه السلام»، عدّ فيه موارد الطيرة للمسافر، وأنها سبعة، وقال في آخره: فمن أوجس في نفسه منهن شيئاً، فليقل: اعتصمت بك يا رب من شر ما أجد في نفسي، فاعصمني. فيعصم من ذلك^(٣). ويمكن أن يستفاد من ذلك: أن للحالات النفسية تأثيراتها في الأمور

(١) الكافي ج ٨ ص ١٩٧ الخبر رقم ٢٣٤ والوسائل ج ٨ ص ٢٦٢ وج ١٥ ص ٥٨٥ والبحار ج ٥٥ ص ٣١٠ و ٣٢٢ وشرح أصول الكافي ج ١٢ ص ٢٦٢ والفصول المهمة ج ٣ ص ٢٨٢ ونور البراهين ج ٢ ص ٢٧٨ ومستدرك سفينة البحار ج ٦ ص ٦١٩ وتفسير الميزان ج ١١ ص ٧٨ وميزان الحكمة ج ٢ ص ١٧٦٠ وج ٣ ص ٢٣٥٤ ونور الثقلين ج ٤ ص ٣٨٢.

(٢) الكافي ج ٨ ص ١٩٨ والوسائل ج ٨ ص ٢٦٢ وج ١٥ ص ٥٨٤ ونور الثقلين ج ٤ ص ٣٨٢ والميزان (تفسير) ج ١٩ ص ٧٨ وشرح أصول الكافي ج ١٢ ص ٢٦٢ والفصول المهمة ج ١ ص ٥٣٧ ونور البراهين ج ٢ ص ٢٧٧ وميزان الحكمة ج ٢ ص ١٧٦٠ وج ٣ ص ٢٣٥٤ والكنى والألقاب ج ١ ص ٢٩٣.

(٣) المحاسن ج ٢ ص ٣٤٨ والكافي ج ٨ ص ٣١٥ ومن لا يحضره الفقيه ج ٢ ص ٢٦٩ والوسائل ج ٨ ص ٢٦٣ ومكارم الأخلاق ص ٢٤٢ والبحار ج ٥٥ ص ٣٢٦ وج ٧٣ ص ٢٢٥ والجواهر ج ١٨ ص ١٥٢ والكنى والألقاب ج ١ ص ٢٩٣ والخصال ص ٢٧٢ وشرح أصول الكافي ج ١٢ ص ٤٣٩ ونور البراهين ج ٢ ص ٢٧٨ ومستدرك سفينة البحار ج ٦ ص ٦٢٠ وميزان الحكمة ج ٣ ص ٢٣٥٤ ونور الثقلين ج ٤ ص ٣٨٣.

فإن من يتفأل بالخير، يتعامل مع الأمور بروح منسرحة، ونفس مطمئنة وواثقة، ويعيش السكينة، والثقة بالله سبحانه بما قسمه له واعتباره خيراً، حتى وإن كان الناس يجدون فيه مرارة وألماً، فيرضى بهذا الألم. ويتمثل له فيه الرضا الإلهي، ويجد فيه الخير والثوبة، ورفعة الدرجة والزيادة. فهو لا ينظر إليه بعين المقت والرفض، والوجل والخوف..

بل يراه على أنه باب للخير والفلاح في الدنيا والآخرة.

أما المتشائم المتطير فهو يرى: أن الأشياء من حوله ضده، ولها دور في تقويض سعادته، وهدم كيانه، فهو لا يأنس بها، بل يعادياها، ويمقتها، ولا يرى أن الله تعالى هو المؤثر والمبدل والمغير، بل يرى أنها هي الأقوى.

وبعد.. فإن لانسراح الروح والشعور بالسكينة والبهجة والرضا تأثيره في الأشياء التي تحيط بالإنسان، حتى في الهواء، والشجر، والنبات، وغيرها، وكذلك الحال بالنسبة للكآبة والحزن، والتردد والخوف، وما إلى ذلك.

وقد يمكن تأييد ذلك: بما دلت عليه الآيات والروايات الكثيرة، من أن للمعاصي والطاعات تأثيراتها في المحيط الذي يعيش فيه الإنسان، وفي كثير من الأشياء حوله، ومن ذلك ما دل على ظهور الأسواء، والمفاسد، مثل قوله: ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ...﴾^(١).

وروي: إذا كثرت الزنى كثرت الفجأة^(٢). وغير ذلك كثير.

(١) الآية ٤١ من سورة الروم.

(٢) المحاسن ج ١ ص ١٠٧ والكافي ج ٢ ص ٣٧٤ وج ٥ ص ٥٤١ وعلل الشرايع ج ٢ ص ٥٨٤ وأمالى الصدوق ص ٣٨٥ وثواب الأعمال ص ٢٥٢ وتحف العقول ص ٥١ وروضة الواعظين ص ٤٢٠ و ٤٦٣ وشرح أصول الكافي ج ١٠ =

ومن ذلك أيضاً: ما دل على زيادة النماء والبركات، كقوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَكِن كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُم بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾^(١).

تبادل الأسرى:

وقد ادّعى سهيل بن عمرو - فيما يمكن أن يعتبر اعتذاراً لرسول الله «صلى الله عليه وآله»، أو هو تنصل من المسؤولية -: أن قتال بعض المشركين للمسلمين، وحبس الذين حبسوا في مكة، قد كان بغير علم زعماء قريش، ولم يكن عن رأي ذوي الرأي فيها. بل هو قد ادّعى أنهم كانوا كارهين لذلك كله، وأن السفهاء هم الذين أقدموا عليه..

ثم طلب سهيل إطلاق سراح من أسرهم المسلمون أول مرة، ومن أسروهم في المرة الثانية، ولم يشر بشيء إلى مصير المحبوسين في مكة. فجاء الرد ليؤكد على ضرورة إطلاق سراح من حبستهم قريش أيضاً.. وأن على قريش أن تكون هي البائدة بإطلاق سراح من احتجزتهم.. وذلك يتضمن أمرين:

أحدهما: التعبير عن أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» كان في موقع

= ص ٤٠ والوسائل ج ١١ ص ٥١٣ وج ١٤ ص ٢٣١ ومستدرك الوسائل ج ٩ ص ١٠٧ وعن البحار ج ٧٠ ص ٣٦٩ و ٣٧٢ وج ٧٦ ص ٢٧ وج ٨٨ ص ٣٢٨ وج ٩٧ ص ٤٦ و ٧٢ ومستدرك سفينة البحار ج ٨ ص ١٣٠ وج ٩ ص ٢٠٨ ومكاتب الرسول ج ٢ ص ١٣٥ وج ٣ ص ٥٧٠ وميزان الحكمة ج ٢ ص ١١٦١.
(١) الآية ٩٦ من سورة الأعراف.

القوة، وهو يملئ إرادته على عدوه.

الثاني: إرغام قريش على الاعتراف - ولو ضمناً -: بأنها معتدية وظالمة..
وأن ما كان من المسلمين إنما هو مجرد دفاع ورد اعتداء..
وكان ما أراده رسول الله «صلى الله عليه وآله»، حيث بدأت قريش
بإرسال من كان عندها أولاً.. لأن سهيلاً أرسل الشيم بن عبد مناف
التيمي وحده إلى قريش، ولم يطلق سراح أحد معه، فبعثت قريش بمن كان
عندها..

وثبت بذلك ما أراده رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وكانت كلمة
الله هي العليا، وكلمة الذين كفروا هي السفلى..

موقف كريم لسهيل بن عمرو:

وكان سهيل بن عمرو من أشرف قريش، وقد أسر يوم بدر، وكان
أعلم الشفة العليا، أي مشقوقها، فقال عمر لرسول الله «صلى الله عليه
وآله»: يا رسول الله، انزع ثنيتيه، فلا يقوم خطيباً عليك أبداً.
فقال: دعه يا عمر، فعسى أن يقوم مقاماً نحمده عليه^(١).
فكان ذلك المقام هو: أنه لما توفي رسول الله «صلى الله عليه وآله»،
ارتجت مكة، وأراد أهلها أن يعودوا إلى الشرك، فقام سهيل بن عمرو

(١) أسد الغابة ج ٢ ص ٣٧١ ومكاتب الرسول ج ٣ ص ٨٢ وعن الإصابة ج ٢
ص ٩٣ والإستيعاب (بهاشم الإصابة) ج ٢ ص ١٠٩ و ١١٠ وراجع: المصنف
لابن أبي شيبة ج ٨ ص ٤٨٤ وشرح النهج للمعتزلي ج ١٤ ص ١٧٢ وراجع: كنز
العمال ج ٥ ص ٤٠٩ وكتاب المنطق ص ٢١٨.

خطيباً، فقال: «يا معشر قريش، لا تكونوا آخر من أسلم، وأول من ارتد، والله، إن هذا الدين ليتمدن امتداد الشمس والقمر، من طلوعهما إلى غروبهما الخ..»^(١).

فتراجع أهل مكة عما كانوا قد هموا به.

ونسجل هنا الملاحظات التالية:

١ - إنه حين يعرض عمر على رسول الله «صلى الله عليه وآله» ما عرضه إنما يفهم الآخرين: بأن النبي «صلى الله عليه وآله» - بنظره - كغيره من الطغاة والجبابرة، الذين يمارسون الانتقام من خصومهم بقسوة بالغة، وبوحشية ظاهرة.. فهو لا يرى: أنه «صلى الله عليه وآله» مبعوث رحمة للعالمين، وقد كانت نفسه تذهب حشرات حتى على من كانوا يحاربونه، ويسعون في سفك دمه..

فما هذه النظرة العمرية لرسول الله «صلى الله عليه وآله»؟! ومتى تخلص منها صاحبها؟! أم بقيت تعيش في نفسه، وتتغلغل في أعماقه؟!!

لا ندري.. ولا بد لمن يريد أن يدري أن يتتبع حياة هذا الرجل ليجد من الشواهد والدلائل ما يفيد في استخلاص الحقيقة، ووضوح الأمر..

٢ - إن عمر بن الخطاب قد طالب بقلع ثنيتي سهيل، لأنه كان أعلم،

(١) مكاتيب الرسول ج ٣ ص ٨٢ وأسد الغابة ج ٢ ص ٣٧١ وشرح النهج للمعتزلي ج ١٤ ص ١٧٢.

أي: مشقوق الشفة العليا^(١).

والأعلم إذا قلعت ثنيتاه، فإنه يصبح عاجزاً عن النطق.

٣ - إننا لم نفهم سر مطالبته بهذه العقوبة لسهيل، ولم يطالب بعقوبات مماثلة أو متنوعة لغيره من أسرى بدر، فهل كانت له على سهيل ثارات قديمة، وقد أراد أن يأخذها منه بهذه الطريقة؟ أم كان لدى سهيل شيء من الفصاحة، فأراد أن يسلبه ذلك حسداً منه له؟!..

إن التاريخ لم يفصح عن شيء يفيد في تحديد الداعي لهذا الطلب الغريب والعجيب.

٤ - إن سهيل بن عمرو لم يقم خطيباً على رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فما معنى تعليل عمر لطلبه هذا بقوله: فلا يقوم عليك خطيباً أبداً؟!

٥ - لماذا يقدم عمر الاقتراحات على رسول الله «صلى الله عليه وآله»، من دون أن يطلب الرسول «صلى الله عليه وآله» منه ذلك، ومن دون أن يستأذنه بالكلام في محضره.. فضلاً عن أن يكون «صلى الله عليه وآله» قد أذن له بالاقترح، أو طلب المشورة منه في هذا الأمر بأي شيء آخر؟!

٦ - إن هذا الحديث لا بد أن يعتبر من دلائل نبوة رسول الله «صلى الله عليه وآله»، حيث أخبر بما يكون من سهيل قبل أن يسلم سهيل، وقبل أن تظهر أية بادرة منه تشير إلى أن لديه شيئاً من الميل إلى الإسلام، بل كان يخوض أخطر حرب ضد هذا الدين وأهله، وكل واقعه وما هو فيه يشير إلى المزيد من اللجاج والعناد..

(١) يقابله الأملح، وهو مشقوق الشفة السفلى.

.....

يضاف إلى ذلك: أن ما أشار إليه رسول الله «صلى الله عليه وآله» إنما
تحقق بعد وفاته «صلى الله عليه وآله»، فليس له صلوات الله وسلامه عليه
وعلى آله الطاهرين، أية مشاركة في صنع المناسبة، لا من قريب ولا من
بعيد.. فهو إخبار غيبي بكل ما لهذه الكلمة من معنى..

الفهارس

- ١ - الفهرس الإجمالي
- ٢ - الفهرس التفصيلي

١ - الفهرس الإجمالي

٣٠ - ٥	الفصل الخامس: بعوث وسرايا (قبل خير)
٥٢ - ٣١	الفصل السادس: حديث الاستسقاء
	القسم الثامن: من الحديبية إلى فتح مكة..
	الباب الأول: حتى بيعة الرضوان
١١٠ - ٥٧	الفصل الأول: من المدينة.. إلى عسفان ..
١٥٤ - ١١١	الفصل الثاني: من عسفان.. إلى الحديبية ..
٢٢٢ - ١٥٥	الفصل الثالث: حابس الفيل .. وحقوق الحيوانات ..
٢٥٢ - ٢٢٣	الفصل الرابع: تعمد صنع المعجزة ..
٢٨٦ - ٢٥٣	الفصل الخامس: إتصالات.. ومداولات ..
٣٤٠ - ٢٨٧	الفصل السادس: عثمان في مكة ..
٣٤٥ - ٣٤١	الفهارس:

٢ - الفهرس التفصيلي

١

الفصل الخامس: بعوث وسرايا (قبل خيبر)

- ١ - بعث علي × إلى بني سعد: ٧
- ٢ - بعث زيد بن حارثة إلى أم قرفة: ٩
- وقفات للتوضيح والتصحيح: ١١
- أمير الغزوة: أبو بكر.. أم زيد؟! ١١
- ما كشف ابن الأكوع لها ثوباً: ١٣
- القسوة والبشاعة في قتل أم قرفة: ١٣
- مصير بنت أم قرفة: ١٤
- سوء أدب ووقاحة: ١٦
- ٣ - سرية ابن عتيك إلى أبي رافع: ١٧
- ٤ - سرية ابن رواحة إلى ابن رزام اليهودي: ١٨
- ألف - التثبت في الأمر: ٢٠
- ب - استعمال أسير على خيبر: ٢١
- ج - من هو الغادر؟ ٢٣
- د - ابن أنيس وقصة العصا: ٢٥
- ٥ - سرية زيد بن حارثة إلى مدين: ٢٦
- تحفظ على سرية مدين: ٢٧

.....
٢٨.....إحترام المشاعر الإنسانية:

الفصل السادس: حديث الاستسقاء..

٣١.....حديث الاستسقاء:

٣٥.....الاستسقاء أكثر من مرة:

٣٦.....اللهم حوالينا ولا علينا:

٣٦.....لا يرفع يديه إلا في الاستسقاء:

٣٨.....عبد المطلب يستسقي برسول الله ':

٣٩.....أبو طالب يستسقي بالرسول ' ثلاث مرات:

٤١.....عمر يتوسل ويستسقي بعثرة الرسول ':

٤٢.....نظرة أبي طالب لرسول الله ':

القسم الثامن: من الحديبية إلى فتح مكة..

الباب الأول: حتى بيعة الرضوان

الفصل الأول: من المدينة.. إلى عسفان..

٥٩.....الحديبية: اسماً وموقعاً:

٥٩.....التحرك نحو الحديبية:

٦١.....وقفات مع ما تقدم:

٦٢.....الخروج إلى العمرة:

٦٣.....فائدة المناومات:

٦٦.....لماذا الصدق والكذب في الرؤيا؟!:

٦٦.....إذا تم الإيمان رفعت الرؤيا:

٦٧.....سبب وضع الرؤيا:

٦٨.....	رؤيا رسول الله ' هي المحور:
٦٩.....	إستنفار العرب.. ومراسم السفر:
٧٢.....	عامل النبي ' على المدينة:
٧٣.....	أسلم وغفار، وسائر العرب:
٧٥.....	لماذا تتأقل الأعراب عنه؟!:
٧٦.....	عدد المسلمين:
٧٩.....	هل المدينة في خطر؟!:
٨١.....	حضور المنافقين في الحديبية:
٨٢.....	هذا هو سلاحهم:
٨٥.....	عين لرسول الله ':
٨٥.....	نبح الماء من بين أصابعه ':
٨٩.....	لا أقبل هدية مشرك:
٩٠.....	هل يجوز أكل لحم الضب؟!:
٩٤.....	أكالات محرمة على المحرم وعلى غيره:
٩٥.....	علي × ساقى العطاشى في الجحفة:
٩٧.....	حديث الثقلين:
٩٨.....	١ - الثقل: بفتح القاف، أم بسكونها:
٩٩.....	٢ - النص الصحيح والصريح:
١٠٣.....	رواة الحديث من الصحابة:
١٠٥.....	حديث الثقلين متواتر:
١٠٦.....	وستني وعترتي متوافقان:

.....
أسرار في حديث الثقلين: ١٠٧

من هم العترة؟! ١٠٩

الفصل الثاني: من عسفان.. إلى الحديبية..

بداية: ١١٣

إطلاق الصرخة في مكة: ١١٣

النبي ' يشاور أصحابه: ١١٦

صلاة الخوف: ١١٧

النبي ' يخالف العدو في الطريق: ١١٨

تعقيبات على النصوص المتقدمة: ١٢٣

لماذا عدل عن الطريق؟!: ١٢٤

من الذي يجمع الجموع لرسول الله '؟! ١٢٤

سلفع شيطان الأصنام: ١٢٥

بلدح أم ذو طوى؟: ١٢٨

خيارات لو أن قريشاً تلجأ إليها!! ١٢٨

النبي ' يستشير أصحابه: ١٣٠

الشورى في الحديبية: ١٣٣

عباد بن بشر.. وصلاة الخوف: ١٣٦

الرواية الأقرب إلى الاعتبار: ١٤٢

إتساع الثنية للمسلمين: ١٤٤

النبي ' عارف بالأمور ويستعين بالعارفين: ١٤٥

هل كان النبي ' رحيماً بالمشركين؟!: ١٤٦

بنو إسرائيل، وباب حطة: ١٤٧

الفصل الثالث: حابس الفيل.. وحقوق الحيوانات

بداية: ١٥٧

خلأت القصواء: ١٥٨

الحجة البالغة: ١٥٩

مقارنة.. واستنتاج: ١٦٢

حابس الفيل: ١٦٣

لماذا شبهها بقضية حبس الفيل؟! : ١٦٤

أهمية قصة الفيل: ١٦٥

موجز عن هلاك جيش أبرهة: ١٦٦

عبر وعظات: ١٦٧

للحيوانات أخلاق: ١٧٥

أخلاق شيطانية: ١٧٦

أخلاق رضية: ١٧٧

تفاوت درجاتها في الشعور والإدراك: ١٧٨

طاعات وعبادات الحيوانات: ١٨٢

الرفق بالحيوان في الإسلام: ١٨٤

قانون الرفق بالحيوان: ١٨٥

نهاية المطاف: ٢٢٢

الفصل الرابع: تعمد صنع المعجزة

تعمد صنع المعجزة: ٢٢٥

٢٣١	النبي ' يصنع المعجزة:
٢٣٢	لا حاجة إلى التنازع:
٢٣٥	مياه بلدح، ومياه الحديبية:
٢٣٦	من الذي نزل بالسهم؟
٢٣٨	توضاً، وتمضمض، ثم مج في الدلو:
٢٤٠	إستغفار الرسول ' لابن أبي:
٢٤٢	المنافقون في الحديبية:
٢٤٥	أبو سفيان على بئر الحديبية!:
٢٤٧	التوحيد، والإعتقاد بالأسباب:
٢٤٩	إعتقاد العرب بالأنواء:
٢٤٩	القرآن: الغيث والريح بيد الله:
٢٥٠	سعي الرسول ' لاقتلاع هذا الاعتقاد:

الفصل الخامس: إتصالات.. ومداولات..

٢٥٥	هدايا قبلت:
٢٥٦	إتصالات ومداولات:
٢٦٣	بيانات للتوضيح أو التصحيح:
٢٦٣	مفارقة لا يرضاها حليس:
٢٦٤	تحليل ابن مسعود ليس دقيقاً:
٢٦٦	المنطق القبائلي، والمنطق الإيماني:
٢٦٨	عنادهم وموقف رسول الله ' :
٢٦٩	تصدع صفوف المشركين:

-
- ٢٧١: ' تبرك الصحابة برسول الله
- ٢٧٤: التبرك لا يختص بالأحياء:
- ٢٧٦: ' المغيرة قائم بالسيف خلف رسول الله
- ٢٧٩: امصص بظر اللات لغة مرفوضة:
- ٢٨١: سخاء أبي بكر:

الفصل السادس: عثمان في مكة..

- ٢٨٩: ' خراش رسول النبي إلى مكة:
- ٢٨٩: عثمان إلى مكة:
- ٢٩٦: ' على جمل رسول الله:
- ٢٩٧: ' عمر بن الخطاب يرفض طلب النبي:
- ٣٠٠: دلالات أخرى في كلمات عمر:
- ٣٠٠: عداوة عمر لقريش:
- ٣٠٣: عمر يعترف بواقع عشيرته:
- ٣٠٤: إن أحببت دخلت عليهم:
- ٣٠٦: عثمان إلى مكة:
- ٣٠٦: أساليب ونتائج:
- ٣٠٩: رسالة شفوية، أم كتاب؟!:
- ٣١٠: عثمان بحاجة إلى من يجيره:
- ٣١٠: ' رسالة رسول الله إلى قريش:
- ٣١٢: جواب قريش:
- ٣١٣:بيعة الرضوان وشائعة قتل عثمان:

شائعة احتباس سهيل بن عمرو:	٣١٥
حديث طواف عثمان:	٣١٥
ما هو سبب البيعة إذن؟!	٣١٩
أسرى قريش:	٣١٩
مكرز بن حفص مرة أخرى:	٣٢١
مسلمون دخلوا مكة، فأخذوا:	٣٢١
هم عتقاء الله:	٣٢٢
لا، ولكنه خاضع النعل:	٣٢٤
مبرر الإعلان عن بيعة الرضوان:	٣٢٨
النساء.. والبيعة:	٣٢٩
النبي ' يتفاءل بالاسم:	٣٣١
تبادل الأسرى:	٣٣٦
موقف كريم لسهيل بن عمرو:	٣٣٧
الفهارس:	

١ - الفهرس الإجمالي	٣٤٣
٢ - الفهرس التفصيلي	٣٤٥